



تقرير انتهاكات حقوق الأسيرات والأسرى في سجون الاحتلال

2022

قائمة المحتويات

| | |
|----|---|
| 7 | مقدمة |
| 13 | أبرز المحطات خلال عام 2022 |
| 15 | باب الأسيرات |
| 17 | مضاعفات في الصحة النفسية لدى الأسيرات بسبب ظروف الاعتقال |
| 18 | اتباع طرق لإنسانية في التعامل مع الاضطرابات النفسية |
| 19 | زنزانة رقم (1) |
| 20 | أسيرة تعرّضت إلى الإهمال الطبي؛ ما أدى إلى استشهادها |
| 22 | ظروف اعتقال وتحقيق تُحفر في ذاكرة الأسيرات ويصعب نسيانها |
| 23 | انتهاكات مستمرة طوال الأسيرات بعد الإفراج عنهنّ |
| 24 | الأسيرات القاصرات |
| 25 | التكامل بالأسيرات القاصرات خلال الاعتقال والتحقيق |
| 27 | باب الأسرى الأطفال |
| 29 | استهداف مستمرّ للطفولة |
| 30 | 37 يوماً يقضيها الطفل (ع، ح) في التحقيق |
| 31 | طفل مقدسيّ تحت الحبس المنزليّ غير محدّد المدّة |
| 34 | عائلة في الاعتقال الإداريّ من بينهم طفل |
| 35 | الأطفال فريسة سهلة للاحتلال في القرى المستهدفة من قبل الاستيطان |
| 35 | استهداف الأطفال في قرية دير نظام |
| 37 | باب التعذيب والمعاملة اللاإنسانية |
| 39 | استهداف المعتقلين بإطلاق النار المباشر أثناء عملية الاعتقال |
| 40 | نور الدين جربوع |
| 41 | التعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق |
| 42 | 98 يوماً في التحقيق |
| 43 | أواب مبارك |
| 44 | تتصلّ مستمرّ من المساءلة الفعلية على جرائم التعذيب |
| 46 | أساليب برز استخدامها من قبل الاحتلال |
| 50 | باب الطلبة |

| | |
|----|---|
| 51 | قوات الاحتلال تقتحم جامعة بيرزيت |
| 52 | اعتقالات جماعية تنفذها قوات الاحتلال بحق الطلبة الجامعيين |
| 45 | لوائح اتهام باطلة توجه للطلبة |
| 55 | طالبات الجامعات في دائرة الخطر، التعذيب وسوء المعاملة |
| 57 | حملات اعتقال هدفها الأساسي الحد من النشاط الطلابي |
| 59 | باب اعتقال الصحفيين |
| 61 | استهداف مباشر للصحفيين |
| 61 | الصحفية لمى غوشة |
| 62 | الصحفي محمد سميرين |
| 63 | استشهاد شيرين أبو عاقلة وغفران وراسنة خلال عام 2022 |
| 64 | محرارية المحتوى الرقمي |
| 67 | باب العقوبات الجماعية والتهجير القسري |
| 69 | هدم المنازل |
| 70 | عائلات تتعرض إلى العقوبات -عائلة طاهر صالح نموذج |
| 72 | جنين ومخيم الدهيشة يشهدان على جريمة العقوبات الجماعية |
| 73 | اعتداءات لا إنسانية أثناء عمليات الاعتقال، وإعدام خارج نطاق القانون... مخيم الدهيشة |
| 74 | التهجير القسري |
| 75 | قانون سحب الجنسية |
| 76 | تهجير الأسير المحرر صلاح الحموري |
| 79 | باب ظروف السجن |
| 81 | العزل |
| 82 | أسرى في العزل الانفرادي |
| 83 | عام ونصف في العزل الانفرادي |
| 84 | أسرى نفق الحرية |
| 85 | العزل عقوبة للإضراب عن الطعام |
| 86 | البوسطة... ألم إضافي للأسرى |
| 87 | الإهمال الطبي |
| 89 | الأسير وليد دقة |
| 90 | القمع الجماعي للأقسام |

| | |
|-----|---|
| 91 | باب ضمانات المحاكمة العادلة..... |
| 93 | المنع من لقاء المحامي..... |
| 94 | القوانين الإسرائيلية أداة خطرة لمواجهة الفلسطينيين..... |
| 95 | اعتقال على خلفية المشاركة في انتخابات البلديات..... |
| 96 | رفض الاستئناف المقدم ضد إعادة اعتقال الأسير نائل البرغوثي..... |
| 97 | من لوائح الاتهام إلى الاعتقال الإداري وبالعكس..... |
| 98 | محاكمة على خلفية التحريض..... |
| 99 | نشاط طلابي يؤدي إلى الاعتقال..... |
| 101 | أحكام عالية بالسجن لمعتقلي هبة الكرامة..... |
| 102 | الشباب أدهم بشير حالة دراسية..... |
| 103 | باب الاعتقال الإداري..... |
| 106 | أكبر الأسرى سنًا بالاعتقال الإداري للمرة الثانية..... |
| 108 | إضراب جماعي ومقاطعة المحاكم العسكرية في مواجهة جريمة الاعتقال الإداري..... |
| 108 | الإضراب عن الطعام..... |
| 110 | مقاطعة درجات المحاكم العسكرية كافة..... |
| 111 | الإضرابات الفردية عن الطعام... 100 يوم وأكثر في مواجهة ظلم السجن..... |
| 111 | إضراب الأسير خليل عواودة..... |
| 112 | إضراب الأسير رائد ريان..... |
| 113 | دائرة لوائح الاتهام والاعتقال الإداري..... |
| 115 | الاستنتاجات..... |
| 117 | التوصيات..... |
| 119 | الملاحق..... |
| 121 | الملحق رقم (1): أسماء الأسرى المشاركين في الإضراب المفتوح عن الطعام..... |
| 123 | الملحق رقم (2) أسماء الصحفيين الموجودين في سجون الاحتلال مع نهاية عام 2022..... |





مقدمة

تتبع دولة الاحتلال سياسات عنصريّة بحق الشعب الفلسطينيّ بأجمعه، وبالأخصّ مع الأسرى الفلسطينيين، سواء الذين لا زالوا يقبعون في السجون الإسرائيليّة أو المحرّرين منهم. وتستمرّ بانتهاك حقوق الفلسطينيين في شتى الطرق، وتعرّضهم إلى مختلف أساليب التعذيب والمعاملة اللاإنسانيّة، مع عدم الاكتراث للقوانين والأعراف الدوليّة. ودائماً ما تبرّر دولة الاحتلال هذه الانتهاكات الجسيمة عن طريق إيجاد غطاء قانونيّ لها، ولا تقف أيّ من حالات الطوارئ التي تشهدها البلاد عائقاً أمام سياسات الاحتلال القمعيّة التي تمارسها بحقّ الأسرى، بل تستغلّ دولة الاحتلال هذه الظروف لتطبّق سياسات أكثر إجحافاً بحقّ الأسرى، خاصّة أثناء الهبّات الشعبيّة التي كان آخرها هبّة الكرامة عام 2021، التي اعتقلت قوّة الاحتلال خلالها مئات الفلسطينيين من الداخل المحتلّ، وأصدرت المحاكم الإسرائيليّة خلال هذا العام أحكاماً تعسفيّة عالية بالسجن تصل إلى عشرات السنوات بحقّ جزء منهم. وازداد الوضع سوءاً في الأراضي الفلسطينيّة كافّة، وفي سجون الاحتلال منذ استلام الحكومة الإسرائيليّة الجديدة المتطرّفة الحكم، من خلال مباشرتها بفرض مجموعة من القوانين والإجراءات التي تهدف إلى التضييق على الأسرى أكثر، وعدم تحسين أيّ من الظروف الحاليّة داخل السجون، وحرصها على المحافظة على الوضع الراهن.

اعتقلت قوّة الاحتلال الإسرائيليّ خلال هذا العام ما يقارب 7 آلاف فلسطينيّ، بما فيهم الضفة الغربية ومدينة القدس المحتلة وقطاع غزّة، وتركّزت عمليّات الاعتقال في شهر نيسان، حيث بلغ عدد الاعتقالات حوالي 1228 حالة. واستمرّت القدس في تسجيل أعلى حالات الاعتقال، حيث بلغت حوالي 3 آلاف حالة اعتقال في القدس وحدها. ولوحظ ارتفاع في الاعتقالات الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزّة، حيث بلغ عدد الصيادين المعتقلين 64 حالة. ولم يسلم الصحفيّون الفلسطينيون من اعتداءات قوّة الاحتلال، حيث اعتقل 16 صحفياً/ة فلسطينياً. ولوحظ أيضاً ارتفاع كبير في عدد أوامر الاعتقال الإداريّ التي توزعت بين أوامر صدرت جديداً وبين تجديد لأوامر اعتقال سابقة، وبلغ العدد الكليّ لهذه الأوامر (2409)¹، بالمقارنة مع عام 2021 الذي أصدرت قوّة الاحتلال خلاله (1595) أمراً، أمّا عام 2020 فقد صدر (1114) أمر اعتقال إداريّ؛ الأمر الذي يشكّل مؤشراً على

1 «تقرير حصاد عام 2022 صادر عن مؤسسات الأسرى». 1 كانون الثاني 2023 انظر الرابط التالي:

<https://www.addameer.org/ar/media/4966>

تصعيد دولة الاحتلال في استخدام سياسة الاعتقال الإداري المجحفة عاماً بعد عام لزج أكبر عدد من الفلسطينيين في سجون الاحتلال، واستخدام الاعتقال الإداري أداة لترهيب الشعب الفلسطيني.

مع نهاية عام 2022 بلغ عدد الأسرى في سجون الاحتلال 4700 أسير من بينهم 29 أسيرة، و150 طفلاً، و5 نواب في المجلس التشريعي الفلسطيني، اثنان منهم تحت الاعتقال الإداري.

بلغ عدد الأسرى المرضى 600 أسيرة، من بينهم 24 على الأقل مصابون بأورام سرطانية، وبلغ عدد الأسرى المعتقلين قبل اتفاقية أوسلو 25 أسيراً، وارتفع عدد شهداء الحركة الأسيرة منذ عام 1967 حتى عام 2022 إلى 233 شهيداً.

شهدت الساحة الفلسطينية هذا العام أحد أعنف الاقتحامات لمختلف المناطق الفلسطينية الهادفة لاعتقال الشبان الفلسطينيين، وصاحب عمليات الاعتقال الاستخدام المفرط للقوة، والإعدامات خارج نطاق القانون، واعتقال الجرحى، واستخدام الكلاب البوليسية في عمليات الاقتحام والاعتقال. وخلال الاقتحامات تقوم قوات الاحتلال بأذية أي شخص يعترض طريقها، فلم تسلم عائلات المعتقلين من انتهاكات الاحتلال.

وثقت مؤسسة الضمير مئات الحالات التي استخدمت بها قوات الاحتلال القوة مع عائلات المعتقلين وضربهم وتهديدهم، وتكسير ممتلكاتهم ومصادرتها، والحجز على أموالهم وحتى اعتقالهم. يتعرض المعتقلون لتجارب تحقيق قاسية، يمارس خلالها محققو المخابرات الإسرائيلية «الشاباك» المعاملة اللاإنسانية والتعذيب، وتستمر دولة الاحتلال وأجهزتها الأمنية في استخدام العنف بشكل مستمر وممنهج ضد المعتقلين الفلسطينيين، فمعظم الفلسطينيين المعتقلين تعرضوا إلى أحد أشكال العنف النفسي و/أو الجسدي، بغض النظر عن أسباب الاعتقال، والعمر، والجنس والظروف الصحية. وبموجب أوامر الاعتقال تستمر دولة الاحتلال في محاكمة الأسرى في محاكمها العسكرية غير الشرعية التي تفتقر إلى أبسط ضمانات المحاكمة العادلة استناداً إلى ملفات سرية، ودون توجيه تهم واضحة المعالم، خاصة في ملفات الاعتقال الإداري التي تشكل السياسة الأبرز المستخدمة من قبل الاحتلال لسلب حرية الفلسطينيين لأطول فترات ممكنة.



لم يسلم الطلبة هذا العام كغيره من الأعوام من الملاحقة، والاستهداف، ومحاولات الاحتلال المستمرة في تجريم العمل الطلابي والنقابي التي يمارسها الطلبة داخل الجامعات الفلسطينية. ففي عام 2020 أصدرت دولة الاحتلال قراراً باعتبار القطب الطلابي الديمقراطي التقدمي منظمة إرهابية، وما زال القطب الطلابي يعاني من تبعيات هذا القرار حتى يومنا هذا، من خلال ملاحقة الطلاب المنتمين لهذا الإطار واعتقالهم. ولم تسلم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني، والصحفيون، والحقوقيون من الاستهداف المباشر لهم ومكاتبهم، أو اعتقالهم على خلفيات سياسية.


أصبحت دولة الاحتلال تُسخر ما تملكه من إمكانيات لتطبيق العقوبات الجماعية والتهجير القسري للسكان الفلسطينيين عموماً وأهالي الأسرى خصوصاً، فصعدت من اقتحام المدن والقرى الفلسطينية تاركة وراءها ما خلفته من دمار شامل في الممتلكات، وأذى في نفوس الساكنين فيها. إضافة إلى القوانين الجديدة التي تستهدف الأسرى داخل سجون الاحتلال وعائلاتهم، خاصة المقدسيون من خلال سحب الإقامة أو الجنسية منهم في حال أقبلوا على أي عمل عسكري، وتقاضوا مخصصات من السلطة الفلسطينية. وتعدّ هذه السياسات ضمن العقوبات الجماعية المحظورة بموجب المادة (33) من اتفاقية جنيف الرابعة.

تابعت مؤسسة الضمير خلال عام 2022 (313) حالة اعتقال، من ضمنها ما يزيد عن (89) حالة تعرضت للتحقيق في أحد مراكز التحقيق، حيث توزع الأسرى على مراكز التحقيق كالتالي: (48) أسيراً في مركز تحقيق عوفر، و(22) أسيراً في مركز تحقيق الجلمة، و(20) أسيراً في مركز تحقيق بيتاح تكفا. وأحيل (88) أسيراً من بين المعتقلين إلى التحقيق مباشرة بعد اعتقالهم، مقابل أسير واحد تم تحويله إلى التحقيق في وقت لاحق لعملية الاعتقال. ومنذ عام 1967 قدّمت الحركة الأسيرة (73) شهيداً جرّاء التعذيب الذي تعرّضوا له أثناء عمليات الاستجواب والتحقيق².

2 تقرير حصاد عام 2022 صادر عن مؤسسات الأسرى


<https://www.addameer.org/ar/media/4966>

رسم توضيحيّ 1: توزيع المعتقلين على مراكز التحقيق



■ تحقيق عوفر ■ تحقيق الجلمة ■ تحقيق بتاح تكفا

رسم توضيحيّ 2: وقت إحالة المعتقلين إلى التحقيق



■ أحيل إلى التحقيق مباشرة ■ أحيل إلى التحقيق في وقت لاحق



فيما يتعلّق بسياسة التوقيف، يتعمّد الاحتلال تمديد توقيف المعتقلين الفلسطينيين خلال فترة التحقيق، وقبل تقديم لائحة اتّهام لفترة زمنيّة طويلة، حيث يتمّ تمديد توقيف ما يقارب نصف المعتقلين الذين يخضعون للتحقيق لفترة تزيد عن 30 يوماً. وفي هذا السياق تحاول مؤسّسة الضمير مجابهة سياسة الاحتلال في تمديد توقيف المعتقلين بشكل مستمرّ في مراكز التحقيق من خلال تقديم استئنافات على فترات التمديد التي عادة ما تُرفض ليقبّع المعتقل في مراكز التحقيق فترات طويلة التي يمارس خلالها شتّى أنواع الضغط الجسديّ والنفسيّ عليهم. وبذلك يظهر إلى العلن طبيعة التواطؤ التي تلعبه محاكم الاحتلال غير الشرعيّة في التغطية على جرائم التعذيب من خلال التمديد المستمرّ بالتحقيق، ومنع المعتقل من لقاء محاميه، وعزله عن العالم الخارجيّ فترات طويلة.

لم يرتجع الاحتلال خلال هذا العام عن سياسة منع الأسرى من لقاء المحامي، حيث صدر 158 أمر منع من لقاء المحامي لـ 47 أسيراً تابعتهم مؤسّسة الضمير، وكان من ضمنهم 3 أوامر صدرت من المحاكم الإسرائيليّة. 46 أسيراً مُنعوا من لقاء المحامي فور بدء التحقيق، واختلف عدد مرّات المنع من أسير إلى آخر، فبعضهم أخذ أمراً أو اثنين، في حين أن بعضهم وصلت أوامر المنع إلى خمسة أو ستّة أوامر. في هذا السياق يجب الإشارة إلى أنّ 30 أسيراً مُنعوا من لقاء المحامي، ما بين يوم إلى 14 يوماً، مقابل 16 أسيراً مُنعوا من لقاء المحامي ما بين 15-30 يوماً.

تقوم مؤسّسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان سنويّاً بإصدار هذا التقرير ليشكل وثيقة لرصد وأرشفة الانتهاكات التي تمارسها دولة الاحتلال الإسرائيليّ ضدّ الأسرى والأسيرات الفلسطينيين منذ لحظة اعتقالهم، مروراً بمرحلة التحقيق وحتى وصولهم إلى زنازين الاحتلال وظروف حياتهم في السجون. ويسلّط هذا التقرير الضوء على معاناة الأسرى في السجون لمحاولة رصد وضع وظروف السجون والانتهاكات المستمرّة ضدّ الأسرى لفضحها على المستوى المحليّ، والإقليميّ والدوليّ، وبيان مدى مخالفة هذه الممارسات للمواثيق الدوليّة، بخاصّة اتفاقية جنيف الرابعة الخاصّة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب للعام 1949، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانيّة أو المهينة للعام 1984.

لا يهدف هذا التقرير فقط إلى توثيق وفضح ممارسات الاحتلال وسياساته ضدّ الأسرى والأسيرات، بل يسعى أيضاً إلى فضح السياسات والإجراءات والقوانين

ومشاريع القوانين التي يصدرها مُشرّع الاحتلال المعروف بـ«الكنيست» فيما يتعلّق بقضايا الأسرى بشكل خاصّ، وما يمسّ بحقوق الشعب الفلسطينيّ بشكل عام.

يأتي هذا التقرير ضمن الجهود المتواصلة التي تبذلها مؤسّسة الضمير للإفراج عن الأسرى والأسيرات الموجودين في 25 سجنًا ومركز تحقيق وتوقيف، موزّعين على مختلف أراضي فلسطين المحتلة، وفلسطين التاريخية. وإلى حين تحقيق الإفراج عن الأسرى جميعاً، ستواصل مؤسّسة الضمير في جهودها، بالتعاون مع المؤسّسات الحقوقية الدولية والمحلية من أجل فضح جرائم الاحتلال التي لا ترحم أيّة فئة من المجتمع حتّى الأطفال، والنساء، وكبار السنّ. وأيضاً من أجل أن يتمتّع الأسرى والأسيرات في سجون الاحتلال بحقوقهم المكفولة وفقاً للقانون الدوليّ الإنسانيّ، والقانون الدوليّ لحقوق الإنسان.

يعتمد هذا التقرير على منهجية وصفية تحليلية، بحيث يستند إلى حصيلة أعمال الرصد والتوثيق والمتابعة القانونية التي تقوم بها مؤسّسة الضمير على مدار العام؛ لكي يكون التقرير عدسة للرقابة على مدى احترام القانون الدوليّ لحقوق الإنسان، والقانون الدوليّ الإنسانيّ على المستويات التشريعية والتنفيذية والقضائية، لا سيّما فيما يتعلّق بالأسرى وأوضاعهم باعتبارها الإطار النظريّ الناظم لحقوق الأسرى وأصول معاملتهم.

وقد تمكّنت مؤسّسة الضمير من زيارة 227 أسيراً في السجون الإسرائيلية عبر تنفيذ 114 زيارة فعلية خلال عام 2022. واستمرّت مؤسّسة الضمير في التوثيق الميدانية والمكتبية، حيث تمّ خلال هذه الزيارات والتوثيق جمع المعلومات تحت التصريحات المشفوعة بالقسم حول الانتهاكات التي يتعرّض لها الأسرى أثناء عملية الاعتقال، و/أو التحقيق، و/أو بعد النقل إلى السجون وعائلاتهم كذلك.



أبرز المحطات خلال عام 2022

- 3 آذار 2022: بدأ الأسير خليل عواودة إضراباً مفتوحاً عن الطعام؛ رفضاً لاعتقاله الإداري، وعلّق الإضراب بعد مضيّ 111 يوماً بناءً على اتّفاق بالإفراج عنه، ولكن بسبب نكث الاحتلال للاتّفاق أعاد استئناف الإضراب بتاريخ 2022/07/2 ليستمرّ مدّة إضافية تصل بمجموعها إلى 172 يوماً على فترتين تفصل بينهما أيّام معدودة، لينتهي الإضراب بتاريخ 2022/08/31. لم يكن الأسير عواودة هو الوحيد الذي باشر بإضراب فرديّ عن الطعام، بل شهد هذا العام 11 إضراباً فرديّاً عن الطعام.
- 2 تموز 2022: استشهاد الأسيرة سعديّة فرح الله (مطر) 68 عاماً من إذنا/الخليل في سجن الدامون، حيث كانت أكبر أسيرة في سجون الاحتلال. تعرّضت الأسيرة سعديّة إلى الاعتداء بالضرب المبرح أثناء عمليّة اعتقالها، مع عدم الاكتراث إلى كبر سنّها أو وضعها الصحيّ. وعانت الأسيرة من الإهمال الطيّب؛ ما فاقم حالتها الصحيّة، حيث كانت تعاني من أمراض مزمنة، كالضغط والسكريّ ومشاكل في القلب؛ الأمر الذي أدّى إلى استشهادها بعد نقلها إلى عيادة سجن الدامون.
- 28 تموز 2022: ينهي الأسير رائد ريّان إضرابه المفتوح عن الطعام؛ رفضاً لاعتقاله الإداري بعد مضيّ 113 يوماً، وذلك بعد التوصل لاتّفاق يقضي بالإفراج عنه، ولكنّ الاحتلال نكث الاتّفاق، وتمّ تجديد اعتقاله الإداري لأربعة أشهر إضافية.
- 18 آب 2022: اقتحمت قوّات الاحتلال الإسرائيليّ مكاتب مؤسّسات المجتمع المدنيّ الفلسطينيّ³ وعددها 7، وصادرت بعض محتوياتها، ومن ثمّ قامت بإغلاقها بلحام أبوابها، وألصقت أوامر عسكريّة على أبوابها تفيد بإغلاق هذه المؤسّسات. جاء هذا الاقتحام عقب قرار صدر عن وزير الأمن الإسرائيليّ في تشرين الأوّل عام 2021 الذي صنّف 6 مؤسّسات فلسطينيّة على أنّها مؤسّسات إرهابيّة. تشكّل هذه الاقتحامات النهج الأحدث الذي تتبّعه قوّات الاحتلال لاستهداف هذه المؤسّسات، وتضييق الخناق على عملها.

³ المؤسّسات التي تمّ اقتحامها هي: مؤسسة الحقّ، ومؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ومركز بيسان للبحوث والإنماء، واتحاد لجان المرأة الفلسطينيّة، واتحاد لجان العمل الزراعيّ، والحركة العالميّة للدفاع عن الأطفال فرع فلسطين، ولجان العمل الصحيّ.

- 5 أيلول 2022: إعلان المستشار القانوني الإسرائيلي عن إغلاق ملف التحقيق ضد عدد من محققي الشاباك بقضية استخدام التعذيب أثناء التحقيق مع الأسير رجب امطير؛ بحجة عدم وجود أدلة تثبت قيام محققي الشاباك باستخدام القوة «بشكل غير قانوني».
- 15 أيلول 2022: 30 معتقلاً إدارياً يبدأون إضراباً مفتوحاً عن الطعام؛ رفضاً لسياسة الاعتقال الإداري الممارسة بحقهم. وانضم إليهم 20 أسيراً في وقت لاحق بشكل تضامني، واستمر الإضراب لما يقارب 19 يوماً.
- 16 أيلول 2022: اعتقال حوالي 25 طالباً من طلاب جامعة بيرزيت أثناء تواجدهم في متزه وادي الليمون الذي يقع بالقرب من منطقة عابود قضاء مدينة رام الله. ويُذكر أنه خلال عام 2022 وثقت مؤسسة الضمير اعتقال 84 طالباً/ة جامعياً، ضمن إطار سياسة الاحتلال في تجريم وملاحقة العمل الطلابي.
- 18 كانون الأول 2022: أبعدت سلطات الاحتلال المحامي والناشط في حقوق الإنسان صلاح الحموري 37 عاماً، من القدس إلى فرنسا بعد اعتقاله الإداري الذي استمر لمدة 9 أشهر، علماً أن صلاحاً قضى أكثر من 10 أعوام في السجون الإسرائيلية. اتهمت السلطات الإسرائيلية صلاحاً بخرق الولاء لدولة الاحتلال، وتم ترحيله بعد سحب هويته المقدسية.
- 19 كانون الأول 2022: اقترحت الحكومة الإسرائيلية الجديدة مشاريع قوانين على الكنيست الإسرائيلي توقع عقوبات شديدة على الأسرى وعائلاتهم، يقضي القانون بسحب الجنسية، أو الإقامة المقدسية من الأسرى الفلسطينيين المقيمين في القدس، أو الداخل المحتل في حال ثبت تلقيهم تعويضات، أو أموالاً من السلطة الوطنية الفلسطينية. وفي الجلسة نفسها تم طرح مشروع قانون آخر يقضي بترحيل أسر الأسرى، أو الشهداء الذين يكونون على علم بعمليات المقاومة، أو أبدوا تأييدهم، أو تشجيعهم لها.
- 20 كانون الأول 2022: استشهاد الأسير ناصر أبو حميد 50 عاماً من مخيم الأمعري/ رام الله؛ بسبب سياسة الإهمال الطبي المتعمد التي على أثرها حصل أبو حميد على تشخيص متأخر بإصابة بمرض السرطان، ووضع في عيادة سجن الرملة في ظروف صعبة، وبقي هناك على الرغم من تدهور حالته الصحية. ورفض الاحتلال الإفراج عن أبو حميد رغم وضعه الصحي الخطير إلى أن أعلن عن استشهاد، وأبقى الاحتلال على احتجاز جثمانه حتى اليوم.

باب الأسيرات



شهد هذا العام ارتفاعاً ملحوظاً على تعسّف الاحتلال الإسرائيلي في التعامل مع الفلسطينيين، فطالت حملات الاعتقال والتكيل مختلف النساء الفلسطينيات من طفلات وكبيرات السنّ وأمّهات وغيرهنّ. واعتقلت قوّات الاحتلال الإسرائيلي منذ بداية هذا العام حتّى نهاية شهر كانون الأوّل 172 فلسطينيّة، ومع نهاية عام 2022 بلغ عدد الأسيرات المحتجزات في سجون الاحتلال 29 أسيرة، منهنّ 7 أمّهات، و10 جريحات، وأسيرتان رهن الاعتقال الإداري، وطفلتان. وتحتجز جميع الأسيرات في سجن الدامون الواقع شمال فلسطين في أحرّاش الكرميل بمدينة حيفا⁴.

أمّا فيما يتعلّق بسياسات الاحتلال مع الأسيرات خلال هذا العام فلم تختلف عن الأعوام المنصرمة، إلا أنّ قوّات الاحتلال زادت من تعسّف إجراءاتها خلال عمليّات الاعتقال والتحقيق. فتعاني الأسيرات من اقتحام منازلهنّ في ساعات متأخرة من الليل، أو ساعات الصباح الباكر؛ ما يبيث الرعب في نفوس أطفالهنّ وعائلاتهنّ، إضافة إلى المعاناة التي تتعرّض لها الأسيرات بعد نقلهنّ إلى مراكز التحقيق، حيث يتعرّضن إلى مختلف أنواع المعاملة اللاإنسانيّة والتعذيب، مثل: الضرب و/أو التعذيب الجسديّ والنفسيّ، و/أو استخدام عائلتهنّ أوراقاً ضاغطة عليهنّ وتهديدهنّ بالقتل وغيرها.

تدخل هذه الإجراءات ضمن سياسة ممنهجة للضغط على الأسيرات وانتزاع الاعتراف منهنّ. ولا تخلو مرحلة الاحتجاز أيضاً من الانتهاكات التي تتمثل في قمع الأسيرات، وعزلهنّ انفرادياً، وتحويل غرفهنّ إلى غرف عزل جماعيّ، وحرمانهنّ من الزيارات العائليّة. ولم تسلم الطالبات اللواتي على مقاعد الدراسة من قوّات الاحتلال، حيث اعتقلت قوّات الاحتلال عدداً من الطالبات الجامعيّات على خلفيّات عملهنّ النقابيّ، أو الطلّابيّ، أو الانتماء إلى أحزاب سياسيّة معيّنة⁵.

تُعدّ سياسات الاحتلال مخالفة للشرعيّة القانونيّة الدوليّة، ونصوص اتّفاقيّة جنيف الرابعة التي تكفل للأسرى أبسط الحقوق الإنسانيّة، إضافة إلى أنّها تتنافى مع ما نصّت عليه اتّفاقيّة مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة

4 للمزيد من المعلومات عن سجن الدامون، انظر تقرير انتهاكات الأسرى والأسيرات لعام 2019 (فلسطين، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان،


https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/mdl-tqrry_lnthkt_2020.pdf. 86-87.

5 للمزيد من المعلومات حول الطالبات اللاتي تم اعتقالهنّ خلال عام 2022 وما تعرضن له من انتهاكات، انظر باب الطلبة.



القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة، وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا 1955)، والتدابير غير الاحترافية للمجرمات (قواعد بانكوك).

رسم توضيحي 3: تصنيف الأسيرات في سجون الاحتلال



مضاعفات في الصحة النفسية لدى الأسيرات بسبب ظروف الاعتقال

تعيش الأسيرات أحداثاً صادمة وفارقة في حياتهن أثناء خوضهن للاعتقال، أو مراحل التحقيق المختلفة، حتى يصلن إلى الزنازين الإسرائيلية؛ ما يؤثر عليهن جسدياً، إلا أن بعض الأسيرات يتعرضن إلى صدمات نفسية عنيفة بسبب ظروف الاعتقال والمحكمة والسجن؛ ما ينعكس على سلوكهن إما بشكل دائم أو بشكل مؤقت.

تلعب تجربة الاعتقال دوراً محورياً في افتعال الاضطرابات النفسية، فغموض المستقبل، وانعدام المؤثرات الذهنية، وانقطاع التواصل مع العالم الخارجي، والاحتفاظ في الزنازين، وعدم إمكانية التمتع بالخصوصية والعزلة بما فيها الحبس الانفرادي تشكل عوامل تؤدي إلى اعتلال الصحة النفسية⁶، فتحتاج الأسيرات اللواتي تعانين من الاضطرابات النفسية، مثل: الاكتئاب، والقلق، واضطرابات الطعام، والفصام

6 المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي. (الصحة النفسية في السجون، 2018). المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي Mental-Health-in-prison-Arabic.pdf/05/https://cdn.penalreform.org/wp-content/uploads/2018

العقليّ وغيرها، إلى متابعة طبيّة حثيثة لكي لا تُترجم هذه الاضطرابات إلى أفعال تؤذي الأسيرة ذاتها أو باقي الأسيرات. ولكن الأمر لا يتوقّف عند الأسيرات، بل تفتقر الطواقم الطبيّة إلى المؤهّلات التي يستوجب وجودها للتعامل مع هذه الحالات التي تكون بحاجة إلى عناية خاصّة، وتقع على عاتق مصلحة السجون الإسرائيليّة مسؤوليّة متابعة الأسيرات اللواتي لديهنّ اضطرابات نفسيّة وعلاجها. إلا أنّ الحالات النفسيّة تزداد سوءاً في السجون خصوصاً في ظلّ سياسة الإهمال الطيّ المتعمّد المتّبعة في حقّ الأسيرات، حيث تتجاهل إدارة السجون الإسرائيليّة الصّحة النفسيّة للأسيرات، بل تلجأ إلى أكثر الطرق للإنسانيّة في التعامل معهنّ، فتقوم إدارة السجون بإصدار قرار بعزل الأسيرات اللاتي ترافقهنّ الاضطرابات النفسيّة، في سياسة واضحة من إدارة السجون للتّصلّ من مسؤوليّاتها تجاه الأسرى. ويتمّ اتّخاذ العزل إجراءً عقابياً، أو إدارياً بحقّ الأسيرات.

يمسّ العزل بحقوق الأسيرات الدستوريّة في الكرامة وسلامة الجسد، وتخالف سياسة العزل المعاهدات الدوليّة، فالمادّة (1/10) من العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة يقرّ على: «عامل جميع المحرومين من حرّيتهم معاملة إنسانيّة، تُحترم الكرامة الأصليّة في الشخص الإنساني»⁷.

يتسبّب العزل باضطرابات النوم والاكتئاب، والخوف، والاضطرابات الذهنيّة، مثل: هلوسات البصر والسمع، وعقدة الخوف، وفقدان الوعي بالزمان والمكان. فالعزل من السياسات التي يصعب على الذين يعانون من اضطرابات نفسيّة تحمّلها، ولها وقع خطير على تدهور صحّتهم⁸.

اتّباع طرق لإنسانيّة في التعامل مع الاضطرابات النفسيّة

تتّصل إدارة السجون دائماً من المسؤوليّة التي تقع على عاتقها بموجب القوانين الدوليّة في تقديم الرعاية الطبيّة لمن يحتاجها من الأسرى والأسيرات على المستويين الجسديّ والنفسيّ. فالخدمات الطبيّة المتعلّقة في معالجة، أو متابعة الاضطرابات

7 تخالف سياسة العزل العديد من الاتفاقيّات الدوليّة من ضمنها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية، غير الإنسانيّة أو المهينة خاصّة المادّة (1/16).

8 الميزان. «عزل السجناء والمعتقلين داخل السجون في إسرائيل، 2011». <https://www.mezan.org/uploads/files/12250.pdf>



النفسيّة غير متوفّرة في السجون الإسرائيليّة قطعياً. حيث تتّجه إدارة السجون للتعامل مع المرضى عن طريق وضعهم في العزل الانفرادي، في زنازين صغيرة قدرة مراقبة بالكاميرات في أغلب الأحيان؛ ما يضيق الحركة على الأسيرات إلى أقصى حدّ، وينتهك حقّ الأسيرات في العلاج والخصوصيّة.

تُعَدُّ الأسيرة (ف، ح)⁹ نموذجاً للأسيرات اللواتي يعانين من اضطرابات نفسيّة، فتعاني من سياسة العزل بشكل متكرّر منذ عام 2020؛ نتيجةً لوضعها الصحيّ، فتمّ احتجازها في عزل سجن الجملة لمدة شهرين بظروف غير إنسانيّة، حيث كانت تُمنع من الخروج إلى الفورة، وعانت من ظروف صعبة في العزل كان أحدها عطلاً في الدوش الموجود في الزنزانة، وعلى أثره لم تتمكّن من الاستحمام طوال فترة تواجدها في العزل، إضافة إلى عدم وجود البلاطة أو سخّان للمياه¹⁰. استمرّت مصلحة السجون بتكرار عزل الأسيرة (ف، ح) طوال عامي 2021-2022، إضافة إلى عزل أسيرات أخريات ممّن لديهنّ اضطرابات نفسيّة مختلفة؛ ما ينعكس على سلوكهنّ، وتصبح معاناتهنّ في السجون مضاعفة. وهذا يؤثّر أيضاً على باقي الأسيرات؛ لأنّه تقع على عاتقهنّ مسؤوليّة رعاية هذه الأسيرات، وتقديم الدعم النفسيّ لهنّ في ظلّ الإهمال الطيّب الذي تقوم به مصلحة السجون.

زنزانة رقم (1)

تقع زنزانة العزل رقم (1) في سجن الدامون، حيث تأتي هذه الزنزانة في المرتبة الأولى من حيث الموقع والترقيم بجانب غرفة السجّانين. تحتجز الأسيرات في هذه الزنزانة كإجراء عقابيّ يقع عليهنّ من مصلحة السجون، في حال ارتكبن أيّاً من المخالفات المنصوص عليها في قواعد مصلحة السجون.

تبلغ مساحة الغرفة حوالي 3*3 متر مربّع، وتحتوي على حمّام ودوش داخل الغرفة، أمّا باب الحمّام فهو باب غير كامل، ويحتوي على فتحة من الأسفل ومن الأعلى. هذه الزنزانة مراقبة بكاميرات تعمل على مدار الساعة، موجودة فوق باب الحمّام؛ ما يصعب على الأسيرات استخدام الحمّام، كونه مكشوفاً من الكاميرات.

9 تجدر الإشارة إلى أنّ جميع من أدلوا بشهادتهم المستخدمة في هذا التقرير محفوظة لدى مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، إلّا أنّه في بعض مواضع هذا التقرير تمّ استبدال الأسماء الحقيقيّة برموز

احتراماً لرغبة وخصوصيّة المعتقل، ونتيجة لحساسية المواضيع المتناولة.

10 أداة يستخدمها الأسرى للطهي أو تسخين الطعام في السجون.

أمّا جدران الغرفة فهي جدران نافرة، مليئة بالرطوبة لا يمكن للأسيرة الارتكاز عليها، وتفتقر الغرفة إلى مصادر التهوية، فمصدر التهوية الوحيد هو شبّاك صغير، وهو جزء من باب الغرفة، مغطى بالبلاستيك المقوّى، ويحتوي البلاستيك على فتحات صغيرة جداً للتهوية. تحتوي زنزانة رقم (1) على برش واحد وخزانة كلاهما من الخشب، ولكن لا تحتوي على أيّ من الأدوات الكهربائيّة، كالتلفاز، أو سخّان المياه، أو البلاطة.

تعاني الأسيرات من ظروف حياتيّة صعبة، وتضييقات مستمرّة أثناء وجودهنّ في العزل، فتمنع الأسيرات من الخروج إلى الفورة برفقة باقي الأسيرات، فالأسيرات المعزولات يخرجن إلى الفورة وحدهنّ، وفي حال وجود عدد من الأسيرات في العزل تخرج كل منهنّ إلى الفورة بشكل منفصل، وفي بعض الأحيان يتمّ منع الأسيرات من الفورة بشكل كامل خلال مدّة العزل. ولا يختلف إجراء التفتيش عن تفتيش الأسيرات في الزنازين العادية، فتقوم مصلحة السجون بالتفتيش مرّتين يومياً عن طريق التفتيش اليدويّ وجهاز التفتيش.

أسيرة تعرّضت إلى الإهمال الطّبّي؛ ما أدّى إلى استنهاها

الأسيرة سعديّة مطر 64 عاماً من إدنا/ الخليل أكبر الأسيرات سنّاً، حيث تمّ اعتقالها في 2021/12/18، أثناء زيارتها إحدى أبنائها بالقرب من الحرم الإبراهيميّ الشريف في الخليل. فتعرّضت للاعتداء بالضرب المبرح من قبل المستوطنين؛ ما أدّى إلى فقدانها الوعي، ونقلها إلى المستشفى لمُدّة أسبوع، وبعدها نقلت إلى السجن. خلال الفترة التي قضتها في سجون الاحتلال تعرّضت الأسيرة سعديّة إلى انتهاكات عدّة ابتداءً من استخدام العنف خلال الاعتقال إلى منعها من الزيارات العائليّة، والمماطلة في تقديم العلاج، حيث كانت تعاني من بعض الأمراض المزمنة، مثل: السكريّ، والضغط، وأمراض القلب؛ ما انعكس سلبياً على صحّتها الجسديّة والنفسيّة. وتجاهلت مصلحة السجون مطالبات الأسيرات المتكرّرة بضرورة متابعة وضع سعديّة الطّبّي خاصّة أنّها كبيرة بالسنّ، وتعاني من أمراض عدّة. وبسبب الإهمال الطّبّي ازداد وضع الأسيرة سعديّة سوءاً على الجانب النفسيّ والجسديّ.



لم تكتفِ مصلحة السجون باتباع الإهمال الطبي بحقٍ سعديّة، بل تجاهلت جميع المعايير، وتمّ عزلها انفرادياً لمدة شهرين، ما تسبّب في تفاقم وضعها بشكل كبير، ولم يبقَ أمام الأسيرات خيار إلا أن يقمن بالاعتناء بها بأنفسهنّ.

قبل وفاتها بفترة قصيرة كان مقرراً لها جلسة محاكمة، ومع ثولها أمام المحكمة على كرسيّ متحرّك، ومع طلب المحامي بعرضها على طبيب مختصّ، والطلب من المحكمة الاطلاع على وضعها الطبيّ إلا أنّ المحكمة تجاهلت كل ذلك. بالمقابل طلبت النيابة أن يُحكّم عليها سنوات طويلة إلا أنّ الحكم لم يصدر نهائياً حتى استشهادها.

قالت إحدى الأسيرات لمحامي الدفاع الخاصّ بالأسيرة: «في الأيام العشرة الأخيرة أصبحت سعديّة ترفض أخذ الأدوية، وتفاقمت حالتها بشكل كبير، حيث شخّص ممرضّ السجن أعراضها على أنّها جلطة خفيفة، وتمّ نقلها إلى المشفى، وبعد 6 ساعات تمّ إرجاعها إلى السجن، وأخبرونا أنّه لا يوجد شيء غير طبيعيّ، وأنّ حالتها الصحيّة جيّدة»¹¹. وفي صباح يوم السبت الموافق 2022/07/2 اتّجهت الأسيرات للاطمئنان على حالتها، وعندما قامت بالوضوء أمسكت بيد الباب وسقطت على الأرض. في عيادة السجن حاولوا إنعاشها، إلا أنّ الوفاة كانت قد حصلت.

تعدّ حالة سعديّة واحدة من مئات الحالات المرضيّة التي تعرّضت إلى إهمال طبيّ متعمّد من قبل مصلحة السجون، وهذا يتنافى مع قواعد الأمم المتّحدة النموذجيّة الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) التي تحثّ إدارة السجون على توفير أشكال المساعدة المناسبة للأمراض ذات الطابع الجسديّ والنفسيّ، إذ يجب أن يحصل الأسرى على مستوى الرعاية الصحيّة نفسها المتاحة في المجتمع مجاناً¹².

11 مقابلة أجراها محامي مؤسسة الضمير مع إحدى الأسيرات في سجن الدامون بتاريخ 7 تموز 2022

12 مكتب الأمم المتحدة المعنيّ بالمخدرات والجريمة. قواعد الأمم المتحدة النموذجيّة الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/GA-RESOLUTION/A_ebook.pdf



ظروف اعتقال وتحقيق تُحفر في ذاكرة الأسيرات ويصعب نسيانها

بتاريخ 2022/03/1 في تمام الساعة 2:35 فجراً، قامت قوَّات الاحتلال بخلع باب منزل (ي، ش)، وبتفتيش هاتفها، وتخريب غرفتها بعدما تمَّ فصل زوجها وأطفالها عنها، ووضعهم في غرفة أخرى من المنزل. بعد تعصيب عينيها وتكبيل يديها إلى الأمام اقتادتها القوَّات الإسرائيليَّة إلى مركز تحقيق الجلمة، حيث وُضعت في قسم (8)، وتمَّ إعطاؤها ملابس ضيقة وقصيرة، مع التفاوضي عن كونها امرأة متديِّنة، ولا ترتدي مثل تلك الملابس.

بقيت (ي، ش) في العزل الانفراديِّ في مركز تحقيق الجلمة لمدة 34 يوماً، وتعرَّضت إلى تحقيق متواصل، حيث خسرت 16 كيلوغراماً من وزنها في هذه الفترة؛ بسبب الضغوط التي مارسها عليها محقِّقو «الشاباك».



خلال فترة التحقيق كانت يداها مكبّلة إلى الوراء، وكان يُسمح لها بالنزول إلى الغرفة مرتين في اليوم لمدة 10 دقائق فقط؛ لكي تتناول الطعام، مع العلم أنهم لم يسمحوا لها بالنوم لمدة 84 ساعة تقريباً في إحدى المرّات، وتمّ وصلها بماكنة كشف الكذب خلال فترة التحقيق.

مارس الاحتلال سياسة التهديد مع (ي، ش) لانتزاع المعلومات منها، حيث تمّ تهديدها باعتقال أفراد أسرتها وأولاد عمومتها، وتمّ الضغط عليها لكي يتمّ إيصالها بماكنة كشف الكذب، وعندما رفضت قال لها المحقق: «لن ينتهي التحقيق إذا لم تجلسي على ماكنة كشف الكذب».

أمّا فيما يتعلّق بالزنزانة التي مكثت فيها، قالت (ي، ش): «مساحة الزنزانة 2*4 متر، يوجد فيها برش مصبوب من الباطون، تبقى الأضواء 24 ساعة ولكنها باهتة. الحيطان لونها سكني، ويوجد حمّام عربي»¹³.

تشابه ظروف الاعتقال والتحقيق التي خاضتها الأسيرة (ي، ش) مع العديد من الإجراءات المتخذة في حقّ أسيرات أخريات، فيتّبع الاحتلال سياسة ممنهجة لترهيب الأسيرات ويعتمد إيداءهنّ الجسديّ والنفسيّ، وإرغامهنّ على خوض ساعات طويلة في التحقيق لكي يعترفنّ بالتهمة المنسوبة إليهنّ. وهذا يخالف ما جاء في المادة (13) من العهد الدوليّ للحقوق المدنيّة والسياسيّة التي تنصّ على عدم جواز إكراه أحد على الشهادة ضدّ نفسه أو على الاعتراف بذنب، لكنّ دولة الاحتلال تستمرّ في خرق القوانين، وعدم الاكتراث بالمعاهدات الدوليّة. تُعدّ مختلف الأساليب المتّبعة مع الأسيرة (ي، ش) من قبيل التعذيب الذي تمّت ممارسته معها بشقيّة الجسديّ والنفسيّ.

انتهاكات مستمرّة تطال الأسيرات بعد الإفراج عنهنّ

يُفرج عن الأسيرات وفي داخلهنّ أمل ببدء حياتهنّ بسلام، إلّا أنّ الانتهاكات الإسرائيليّة لا تنتهي بانتهاء فترة المحكوميّة للأسيرات والإفراج عنهنّ، فتتّبع سلطات الاحتلال سياسات تهدف إلى تضييق الخناق على الشعب الفلسطينيّ عامة وعلى الأسرى خاصّة. ففي سلسلة لا متناهية من السياسات التعسفيّة المتّبعة بحقّ الأسرى التي تهدف إلى فرض سيطرة وسيادة الاحتلال على مختلف مناحي الحياة، تتخذ الانتهاكات المفروضة على الأسرى مظاهر مختلفة، منها: القيود المفروضة

13 مقابلة أجرتها محامية مؤسسة الضمير مع الأسيرة (ي، ش) في سجن الدامون بتاريخ 21 نيسان 2022

على الحركة من القدس إلى الضفة الغربية وبالعكس، ومنع المظاهر الاحتفالية التي تُرحب في الأسرى المحرّرين، ومنع رفع الأعلام الفلسطينية، أو أعلام الفصائل المختلفة وفي بعض الأحيان يُمنع الأسيرة/ة من السفر إلى الخارج، ولكن سياسة إعادة الاعتقال بعد قرارات الإفراج تُعدّ أكثر السياسات تعسّفاً.

طلت الانتهاكات الإسرائيلية الأسيرة (ش، ب)، التي تعرّضت لسلسلة من الاعتقالات الإدارية المتكرّرة، كان أولها عام 2019، حيث صدر بحقها قرار اعتقال إداري، وتمّ تجدد الاعتقال 3 مرّات، وبعد مضيّ 12 شهراً على اعتقالها تمّ إطلاق سراحها، وفي نهاية حزيران عام 2020 وبعد أقلّ من شهرين من الإفراج أعيد اعتقالها مرّة أخرى، وصدر بحقها أمر اعتقال إداري 4 أشهر، وجُدّد أمر الإداري مرّة أخرى لاحقاً.

في السياق ذاته نذكر الأسيرة المحرّرة (أ، ط) التي قضت 9 سنوات من حياتها في السجون الإسرائيلية. طبيعة التعامل التي فرضها الاحتلال على الأسيرة (أ، ط) يبلور مظاهر سياسة إعادة اعتقال الأسيرات وتقييد حركتهنّ.

تمّ اقتحام منزل (أ، ط) في تاريخ 2022/01/25 من قبل عدد كبير من الجنود برفقة 3 كلاب بوليسية، وتمّ وضعها بغرفة بمعزل عن باقي أفراد الأسرة. وقالت (أ، ط): «تمّ التحقيق معي بخصوص النشاطات التي كنت أقوم بها بعد التحرّر، وذكروا مشاركتي في اعتصامات داعمة للأسرى، وكتاباتي على صفحة الفيس بوك». وأكملت قائلة: «استمرّ التحقيق الميدانيّ معي حوالي نصف ساعة، ثم قامت المجنّدة بتفتيشي تفتيشاً عارياً»¹⁴. تهدف الاقتحامات والاعتقالات المتكرّرة وغير القانونية لمنازل الأسيرات إلى ترهيب الأسيرات، وكسر تضامنهنّ مع باقي الأسرى، ووضعهنّ تحت مجهر المراقبة وإعادة الاعتقال.

الأسيرات القاصرات

لا يراعي الاحتلال سنّ الفلسطينيات لدى الاعتقال، فيتعمّد تعريض الأطفال الفلسطينيين لمواقف صادمة خلال عمليات الاعتقال والتحقيق، باستخدام العنف الجسديّ والنفسيّ، والانتهاكات المستمرة لضمانات المحاكمة العادلة التي تتيح للأطفال معرفة التهم المنسوبة إليهم، والالتقاء بالمحاميين، وسرعة البتّ في قضايا الأطفال.

14 مقابلة هاتفية أجرتها الباحثة الميدانية في مؤسسة الضمير مع الأسيرة المحرّرة (أ، ط) في سجن الدامون بتاريخ 26 كانون الثاني 2022



بحسب توثيقات مؤسّسة الضمير، تمّ اعتقال ثلاث طفلات خلال عام 2022، ومع نهاية العام أفرج عن اثنتين لتبقى طفلة واحدة منهنّ في السجن. وبلغ عدد الطفلات مع نهاية عام 2022 طفلتين، إحداهما تمّ اعتقالها خلال نهاية عام 2021، والأخرى تمّ اعتقالها خلال عام 2022.

ما يتعرّض له الأطفال من انتهاكات يخالف ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل، خاصّة المادة (37/أ) التي تنصّ على عدم جواز تعرّض الأطفال للتعذيب، أو المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة.

التنكيل بالأسيرات القاصرات خلال الاعتقال والتحقيق

خلال ساعات النهار تمّ اعتقال الطفلة (ز، ق) البالغة من العمر 17 عاماً على حاجز الكونتینر في مدينة الخليل، بتاريخ 2022/10/31. بعد قيام قوَّات الاحتلال بوضع أصفاد حديدية، وتكبيل يديها إلى الأمام، تعرّضت أثناء التحقيق للضرب، فقام أحد الجنود المتواجدين في الغرفة بضربها على وجهها، وقام آخر بركلها برجله، وقام ثالث بتوجيه الكلام البذيء لها.

قالت (ز، ق): «بعد التحقيق تمّ نقلي إلى أحد المشايخ - لا أعرف اسمه - ودخل معي مجنّدان ومجنّدة، لكنّ المجنّدة كانت تتواجد فقط عند دخول الطبيب، وكان أحد الجنود يقوم بضربي على كتفي الأيمن، وقام بتصويري على هاتفه»¹⁵ وأكملت قائلة: «بقيت 5 أيام معزولة في سجن الشارون، ولم يتمّ توفير الملابس، وكانت نوعيّة الطعام سيئة فكنت أتناول الأطعمة المغلّفة فقط، ولم أخرج إلى الفورة أبداً».

في السياق نفسه روت الطفلة (ن، ح) التي تعرّضت للاعتقال في عامها الرابع عشر عن ملابسات اعتقالها: «تم اقتحام المدرسة حوالي الساعة 8:45 صباحاً، كان الجنود منتشرين في كلّ مكان بالمدرسة حتّى على الأسطح. بعد تفتيش أغراضني نقلوني قرب مكتب المديرية وفتشوني تفتيشاً شبه عار، ثمّ قاموا بتكبيل يديّ إلى الخلف وأحضروا كمّامة ووضعوها على عينيّ، ووضعوني في سيارة فيها ذكور فقط». وأكملت قائلة: «تمّ نقلي إلى المسكوبيّة، حيث تمّ تفتيشي للمرّة الثانية تفتيشاً شبه عار، ونقلوني إلى غرفة فيها 5-6 محقّقين، حيث قام أحد المحقّقين بضربي على منطقة الأنف، فاندفعت إلى الخلف، وركلني على خصري، وقام بشدّ شعري».

15 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الطفلة (ز، ق) في سجن الدامون بتاريخ 7 كانون الأول 2022

تمّ التحقيق مع (ن، ح) دون تواجد محقق للقاصرين، أو أحد من أفراد عائلتها، أو وليّ أمرها. استمرّت نفوذ قائلة: «تمّ تهديدي بشكل واضح بعائلتي، وهدم بيتي، وإنهاء تعليمي، وتمّ نقلي لمدة أسبوع ونصف كل يوم من سجن شارون إلى مركز تحقيق واستجواب المسكوبيّة، ومع برودة الطقس تمّ نقلي بدون جاكيت، ولم يجيبوا طلبتي في إغلاق الشبّاك»¹⁶.

في سياسة قديمة - جديدة تستخدم قوَّات الاحتلال أفراد العائلة أدوات ضغط وتهديد لانتزاع الاعترافات من المعتقلين، وهذه هي السياسة التي تمّ اتّباعها مع نفوذ؛ ما أدى إلى ترهيبها وقلقها على أفراد أسرتها.

في هذه الحالة يمكننا النظر إلى أساليب الاحتجاز المتّبعة ضدّ الأطفال وتعارضها مع اتّفاقيّة حقوق الطفل، مع العلم أنّ الاحتلال يستمرّ في استخدام القوّة المفرطة مع الأطفال؛ بهدف الإساءة لهم جسدياً ونفسياً.

اعتُقلت الطفلة (ح، س) أثناء زيارتها أشقاءها الأسرى في سجن إيشل، جرى تكبير يديها إلى الأمام بأصفاة حديديّة، وكبّلوا رجليها أيضاً أثناء التحقيق. أخذوها بعد التحقيق إلى سجن هشارون، حيث تمّ وضعها في العزل لمدة 4 أيّام.

روت (ح، س) ما يتعلّق بظروف العزل قائلة: «كانت الغرفة تحتوي على برش وحمّام ومغسلة غير نظيفة، وكانت الزنزانة صغيرة»¹⁷ وتمّ إخراجها أكثر من مرّة إلى المحكمة. حيث قالت: «كنت أخرج الساعة السادسة صباحاً إلى المحكمة، وكانت تستغرق الرحلة في البوسطة ساعتين ونصف للوصول إلى المحكمة، وساعتين ونصف حتّى نرجع إلى السجن». بعد ذلك تمّ نقلها إلى سجن الدامون، حيث مكثت في غرفة صغيرة مع أسيرتين. تعاني الأسيرات الطفلات من ظروف قاسية في العزل، إضافة إلى مشقّة السفر بالبوسطة.

16 مقابلة أجراها محامي مؤسسة الضمير مع الطفلة (ن، ح) في سجن الدامون بتاريخ 3 فبراير 2022
17 مقابلة هاتفيّة أجرتها الباحثة الميدانيّة في مؤسسة الضمير مع الطفلة (ح، س) بتاريخ 15 كانون الثاني 2022

باب الأسرى الأطفال



يعاني الأسرى الأطفال في سجون الاحتلال من سياسات مختلفة تشكل انتهاكات للمعاهدات والمعايير الدولية كافة التي تهتم بحماية الأطفال. تأخذ سياسات الاحتلال الممنهجة أشكالاً عدّة، من مدهامة منازل عائلات الأطفال في ساعات متأخرة من الليل بأعداد كبيرة من قوّات الاحتلال، حيث تُعدّ هذه السياسة هي السياسة الأبرز في التعامل مع الأطفال، فحسب ما جاء من مؤسّسة (هموكيد) لا يوجد أيّة حالة استدعاء مسبق للأطفال إلى التحقيق، بل كان الاعتقال الليلي هو أوّل الأساليب المتّبعة في عمليّة الاعتقال¹⁸. يعاني الأطفال أيضاً من وضعهم في ظروف تحقيق أو اعتقال قاسية ولاإنسانية، إضافة إلى تعرّضهم لمختلف أشكال العنف والتعذيب الجسديّ والنفسيّ، والمعاملة الحاطّة من الكرامة، ووضعهم في العزل الانفراديّ.

تبدأ انتهاكات الاحتلال بحق الأطفال منذ لحظات الاعتقال الأولى، وتصاحبهم إلى الزنازين التي تفتقر إلى أبسط معايير العيش الأدميّ، وتستمر الانتهاكات لتشمل حرمانهم من زيارات الأهل والحرمان من التعليم والتعذيب، وانتهاك ضمانات المحاكمة العادلة للأطفال التي تقضي بوجود سرعة البت في قضايا الأطفال، بالإضافة إلى سياسة الإهمال الطبيّ.

يُحرم سنويّاً ما يقارب من 200 طفل التعليم، ويتمّ انتزاعهم عن مقاعد الدراسة بسبب عمليّات الاعتقال المتكرّرة للأطفال في مختلف المحافظات الفلسطينيّة، والأحكام العالية التي قد تصل إلى أكثر من 15 عاماً. ولا تخلو سياسة الاحتلال من الإهمال الطبيّ، حيث يعاني بعض الأشبال من أمراض، مثل: دسك في الظهر، وأمراض مختلفة في الأعين والأذن، والاضطرابات النفسيّة، ونوبات الصرع. يتعمّد الاحتلال إهمال هذه الأمراض، ما يؤدي إلى تدهور في الحالات الصحيّة للأشبال.

يتواجد الأسرى الأطفال في ثلاثة سجون، إذ يتمركز أطفال جنوب الضفّة الغربيّة ووسطها في سجن عوفر، وأطفال شمال الضفّة الغربيّة في سجن مجدو، وأطفال القدس في سجن الدامون.

تتصلّ دولة الاحتلال من الحماية الدوليّة التي منحها أكثر من 27 اتفاقية دوليّة للأطفال، تحديداً اتفاقية حقوق الطفل التي شدّدت على ضرورة حماية الأطفال

18 Hamoked. "On Filmsy Grounds: Israel's Pervasive Night Arrests of Palestinian Children". 3 January 2023 https://hamoked.org/files/2023/Night_arrests_report_2023_English.pdf



والحفاظ على مصالحهم الفضلى، والحفاظ على نمو الأطفال، وتطورهم بشكل سليم، وحدت من سلب الأطفال حريتهم، ووضحت بشكل صريح أن تقييد الحرية يجب أن يكون الملاذ الأخير ولفترات قصيرة.

خلال عام 2022 اعتقلت سلطات الاحتلال 882 طفلاً/ة. ولا يعد هذا الرقم الأعلى خلال السنوات الخمس الأخيرة، إلا أنها كانت من أكثر السنوات التي تم فيها التكيل بالأطفال، فبناء على توثيق مؤسسة الضمير والمؤسسات الحقوقية الأخرى المعنية بقضايا الأسرى التي رصدت سلوكيات قوات الاحتلال أثناء اعتقال الأطفال ومنها، إطلاق النار المباشر على الأطفال الذي صاحب عمليات الاعتقال، واعتقال الأطفال وهم مصابون، إضافة إلى تعرضهم إلى ظروف استجواب وتحقيق قاسية. كذلك ارتفعت وتيرة الاعتقال الإداري، فبلغ عدد الأطفال الذين تعرضوا للاعتقال الإداري خلال عام 2022 (19) طفلاً، ومع نهاية العام بلغ عدد الأطفال في سجون الاحتلال 150 طفلاً، منهم 7 أطفال في الاعتقال الإداري¹⁹.

استهداف مستمر للطفولة

تتعمد قوات الاحتلال معاملة الأطفال معاملة لاإنسانية، وإخضاعهم للتعذيب النفسي والجسدي. فتستغل قوات الاحتلال ضعف الأطفال لتدفعهم للاعتراف بالتهم المنسوبة إليهم، أو بتهم منسوبة إلى فلسطينيين آخرين، وتُسخر قوات الاحتلال قواها من خلال عمليات التعذيب، والتهديد، والخداع، والوعود الكاذبة بانتهاء التحقيق والمعاملة اللإنسانية، وظروف العزل الانفرادي الصعبة التي يتعرضون لها في حال قاموا بالاعتراف. تستغل قوات الاحتلال هذه الاعترافات لبناء لوائح اتهام، وفرض عقوبات شديدة، وغرامات طائلة على عائلات الأطفال، وإصدار أحكام عالية بحقهم. إن استمرارية هذه السياسات ضد الأطفال يعطي مؤشراً على إصرار الاحتلال على ترك آثار مدمرة جسدية ونفسية على الأطفال. الطفل (م، ش) البالغ 17 عاماً الذي تم اعتقاله بتاريخ 2022/05/12 من منزله في برقين/ جنين، ووضع بعد الاعتقال في العزل الانفرادي لمدة 22 يوماً، قال: «اعتقدت أن السبيل الوحيد للتخلص من هذه الظروف هو الانتحار، فلو كانت الوسائل والظروف متاحة لكنت فعلت ذلك»²⁰.

19 تقرير حصاد عام 2022 صادر عن مؤسسات الأسرى خلال عام 2022: الاحتلال اعتقل 7000 فلسطيني

<https://www.addameer.org/ar/media/4966>

20 الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال. «وحيد مكتئب وقلق لمدة 22 يوماً طفل فلسطيني في الحبس الانفرادي». 18 ديسمبر 2022 https://www.dci-palestine.org/a_palestinian_child_in_solitary_confinement_alone_2022 depressed_and_anxious_for_22_days

هذا يوضّح سياسات الاحتلال المجحفة بحقّ الأطفال الفلسطينيين، وما تتركه تجربة الأسر من وقع كبير على سير حياتهم، خاصّة في ظلّ ظروف السجون الصعبة، فمصلحة السجون لا تعمل على توفير أدوات ترفيهية وتعليمية لنمو الأسرى السليم، فيخلو سجن مجدو مثلاً من الأدوات الرياضية، مثل: كرة طائرة، وتنس، وأثقال؛ ما يحرمهم من ممارسة الرياضة. وتتمّ معاقبة الأشبال في حال حاولوا بثّ الروح في الزنازين من خلال تعليق رسومات على الحائط. وتقوم مصلحة السجون بالتفتيش المفاجئ الذي غالباً ما يكون في ساعات الفجر؛ ما يقلق الأشبال، ويجعلهم يشعرون بعدم الأمان.

37 يوماً يقضيها الطفل (ع، ح) في التحقيق

في تاريخ 2022/06/29 اقتحمت وحدة «دوفدافن»²¹ منزل الطفل (ع، ح) في منطقة سلواد/ رام الله بعد كسر باب المنزل. توجّهوا مباشرة إلى غرفة الطفل، وحقّقوا معة تحقيقاً ميدانياً، وقاموا بتفتيش الغرفة والمنزل. لم يسمحوا له بتوديع أهله، وأخذوه إلى الجيب العسكري، حيث قال الطفل: «قاموا بتكبير يديّ إلى الخلف بكلبشات بلاستيكية، وعيناي مغطّاة بقطعة قماش، بقيت لمدة نصف ساعة في الجيب العسكري، حيث كنت أتلقّى ضربات بالبواريد والبنادق واليدين والرجلين»²².

بعدما نكّلت القوَّات الخاصّة بالطفل (ع، ح) نقلوه إلى مركز تحقيق عوفر، حيث قاموا بتفتيشية تفتيشاً عارياً، ونقلوه إلى زنزانه مساحتها 2*1.5 متر. خضع الطفل إلى تحقيق قاس طويل الأمد، كان المحقّق يصرخ عليه، ويشتمه، وتم تهديده بالقتل أكثر من مرّة، واستخدموا أسلوب الضغط عليه.

قال الطفل: «في يوم التحقيق الخامس، أخبروني بأنّ أبي توفّي لكي يضغطوا عليّ». وفي اليوم السابع نقلوه إلى غرف العملاء بسجن عوفر، بقي في غرفة وحده مدّة 3 أيام متواصلة، وقام أحد العملاء بالدخول مرّتين، ثمّ أعادوه إلى المسكوبية للتحقيق. في المسكوبية تنقل بين 3 زنازين: الأولى كانت زنزانه عزل انفرادي، وبقي فيها مدّة أسبوع، أمّا الزنازين الأخرى فأحدهما تتسع لثلاثة معتقلين، والأخرى تتسع لأربعة. بعد انتهاء التحقيق وفي اليوم 37 تمّ نقله إلى سجن عوفر لمدة شهرين، ثمّ نقلوه إلى مجدو، وخلال فترة التحقيق والاعتقال لم تُنسب إليه تهمة، وتمّ تحويله إلى الاعتقال الإداري لمدة 6 أشهر، وجُدّدت لاحقاً في نهاية العام.

21 وحدة خاصّة من قوات الاحتلال

22 مقابلة أجرتها محامية مؤسسة الضمير مع الطفل (ع، ح) في سجن مجدو بتاريخ 11 أكتوبر 2022



يظهر التتقل المستمر للأطفال بين السجون ومراكز التحقيق الإسرائيلية، عدم قدرة الاحتلال في ايجاد أي تهمة جدية لنسبها للأطفال الذين يتم اعتقالهم والتكيل بهم لأسابيع وأشهر، وفي نهاية المطاف يتم تحويلهم إلى الاعتقال الإداري من غير وجة حق والذي يسلب منهم فترات طويلة من أعمارهم قد تصل إلى سنوات عدة.

طفل مقدسيّ تحت الحبس المنزليّ غير محدّد المدّة

في تاريخ 2022/10/18 تمّ اقتحام منزل الطفل (ش، خ) الكائن في القدس، وقامت عناصر الشرطة بضرب الطفل ضرباً مبرحاً أمام ذوية وأشقائه؛ ما أدّى إلى نزيّف من أنفة وامتلاء البيت بدمائه. ولم يُسمح له بوداع عائلته ولا تغيير ملابسة. بعد تكيل يديّة إلى الخلف بالأصفاة الحديدية، وتعصيب عينيّه اقتادوه إلى مركز تحقيق وتوقيف المسكوبية، ووضعوه في الغرفة رقم 4، ومن شدّة الضرب الذي تعرّض له فقد الوعي في تلك الغرفة 3 مرّات.

اعتقال اطفال - وكالة شهاب الإخبارية.



وقال (ش، خ) لموظف مؤسّسة الضمير: «لم يشرحوا لي ما هي حقوقي قبل البدء بالتحقيق، لكنني رفضت أن أبدأ قبل مقابلة المحامي، وبعدما جاء وتحدّثت معه بدأ التحقيق»²³. في التحقيق تعرّض (ش، خ) للصراخ من قبل المحقّق، ودخل عليه أحد عناصر الشرطة ووقف خلفه وكأنّه سيضربه بهدف تخويله. استمرّ التحقيق لمدة طويلة -لا يتذكّر المدّة بالضبط-، وبعد انتهائه أجبروه على الجلوس بوضعية القرفصاء. فقال: «جلست بوضعية القرفصاء وعندما كنت أتحرك، أو أسقط أرضاً كانت عناصر الشرطة تنهال عليّ بالضرب، والشتم، وتوجيه الكلام العنصري».

منذ عمليّة الاعتقال حتّى خروج (ش، خ) إلى المحكمة الأولى لم يُسمح له بالأكل ولا بشرب المياه، وعندما عُرض على الطبيب لم يتمّ فحصه، وقال الطبيب: «لا يعاني من شيء خذوه»، مع العلم أنّ علامات الضرب على وجهه وجسده كانت واضحة، وملابسه كانت ممزّقة؛ ما يجسّد سياسة الإهمال الطبيّ التي تتبّعها منظومة الاحتلال كاملة، ومن ضمنها الأطباء الذين يقومون بدور شكليّ أثناء فحص الأسرى، ولا يتم تقديم علاج فعلي لهم، حيث يُعدّ الأطباء متورّطين في جريمة الإهمال الطبيّ. وخلال فترة وجوده في المسكوبيّة (16 يوماً)، تعرّض 3 مرّات إلى التحقيق، وعُرض 8 مرّات على المحكمة.

كانت الظروف في مركز تحقيق وتوقيف المسكوبيّة سيئة، حيث كان يُسمح للأشبال بالخروج إلى الفورة لمدة 30-60 دقيقة يوميّاً، وكان الطعام سيئاً، ولم يستطيعوا شراء الطعام من الكانتين؛ لأنّه كان مغلقاً بساعات الفورة أحياناً. أمّا فيما يتعلق بالاستحمام، فقال: «خلال الـ 16 يوماً وقّرت مصلحة السجون صابون الاستحمام مرّتين فقط». كانت غرفة المسكوبيّة باردة وفارغة ولا يوجد فيها تلفاز، إلّا أنّ مصلحة السجون وضعت تلفازاً وقامت بفصل الكهرباء عنه، ولم تعطِ الأشبال جهاز التحكم لإزعاجهم. بعد نقل (ش، خ) إلى سجن الدامون، كان يأخذ حصص اللغة العربيّة والرياضيّات جميع أيّام الأسبوع ما عدا الجمعة والسبت، وكانت ظروف الغرف أفضل من المسكوبيّة حيث كان يوجد تلفاز، وبلاطة، وسجّان للمياه.

تمّ الإفراج عن (ش، خ) بعد 41 يوماً من الاحتجاز، ووضعوه في الحبس المنزليّ الكامل بعدما دفع ذوه كفالة ماليّة، مقدارها 6 آلاف شيكل، ووقّع 5 من أفراد عائلته على كفالة بمقدار 15 ألف شيكل لكلّ كفيّل، تُدفع في حال خرق الحبس المنزليّ، إلى

23 مقابلة هاتفية أجرتها موظفة مؤسّسة الضمير مع الطفل (ش، خ) بتاريخ 19 كانون الثاني 2023




جانب الإجراءات القانونيَّة الأخرى. وبسبب سوء المعاملة والضرب المبرح تبين بعد الإفراج عنه أنَّ أنفه مكسور، إضافة إلى رضوض في كامل جسده؛ بسبب الضرب الذي تعرَّض له، وسيستمر حبسة المنزليِّ المفتوح حتى انتهاء إجراءات المحاكمة.

تجدر الإشارة هنا إلى أنَّه تمَّ اعتقال 654 طفلاً مقدسيّاً خلال عام 2022، حيث تعرَّض ما يقارب 600 طفل منهم إلى الحبس المنزليِّ بعد الإفراج عنهم من السجون الإسرائيليَّة، إذ يوضع للأطفال جهاز تتبُّع «سوار إلكترونيِّ»، مع خاصيَّة تحديد الموقع لكي يتمَّ إعادة اعتقالهم في حال تمَّ خرق الحبس المنزليِّ.

يترك الحبس المنزليِّ آثاراً ضارَّة على حياة الأطفال، فالحبس المنزليِّ يمنع الأطفال من ممارسة حياتهم الطبيعيَّة من خلال التواجد في بيئة صحيَّة يتخلَّلها تواصل اجتماعيِّ مع العالم الخارجيِّ، والتواجد على مقاعد الدراسة؛ ما يساعد في النمو العقليِّ للأطفال بشكل سليم. ويؤثر الحبس المنزليِّ على ذوي الأطفال أيضاً، حيث يصبح ذوو الطفل هم السجَّانين في المنزل بسبب ما يُفرض عليهم من عقوبات، حيث يُجبر الأهل في بعض الأحيان على بيع ممتلكاتهم ومدَّخراتهم لإيداع مبالغ ماليَّة طائلة في خزينة محكمة الاحتلال، لضمان تنفيذ شروط الإفراج عن أطفالهم.

صورة 1: آثار الدمار في غرفة الطفل (ش، خ) الذي خلفته عناصر الشرطة أثناء الاعتقال



عائلة في الاعتقال الإداري من بينهم طفل

إنَّ حرمان الأطفال من حقهم في الحرية من خلال الاعتقال الإداري من غير توجيه تهمة واضحة، أو محاكمة وإحالة ملفات الأشبال إلى الملفات السريّة يرتقي إلى درجة الاعتقال التعسفي، حيث يُؤلّد الاعتقال الإداري حالة من عدم اليقين في نفوس الأطفال؛ لأنّه غير محدّد بمدة معيّنة، ويمكن تجديده أكثر من مرّة. إنّ ممارسات الاحتلال الإسرائيلي في استمرار الاعتقال الإداري للأطفال ما هو إلاّ مرآة لانتهاك المواثيق الدوليّة التي تضمن للأطفال الحقّ بالحرية.

استمرّت قوَّات الاحتلال هذا العام بسياسة الاعتقال الإداري بحقّ الأطفال، ولكن حالة عائلة الخطيب اختلفت معالمها، إذ طال الاعتقال الإداري الأب واثنين من أبنائه أحدهما طفل. اقتحمت قوَّات خاصّة منزل الخطيب بتاريخ 2022/07/12 الساعة الرابعة فجراً، حيث قامت وحدة خاصّة بضرب قبلة صوت تحت منزل الخطيب، وطلبوا من العائلة الخروج من المنزل. اقتحمت القوَّات المنزل، وقاموا بتفتيش المنزل مع تخريب الأثاث، وإلقاء الطعام على الأرض حيث قامت الكلاب البوليسية ببعثرة وشمّ الموادّ الغذائيّة. وخلال عمليّة الاعتقال تمّ تكييل أيدي الأب وابنيه الاثنين إلى الخلف بأصفاة بلاستيكيّة. تمعدت القوَّات دفع الطفل (ع، خ) ليجلس على الأرض، وعندما قال لهم أنّه يعاني من مشاكل صحيّة في ركبته زاد من حدّة الضرب عليها.

خلال التحقيق تمّ سؤال (ع، خ) بعض الأسئلة، وبعد يومين من الاعتقال؛ أي بتاريخ 2022/07/14 تمّ تمديد اعتقاله مدّة 72 ساعة، وحُوّل بعدها إلى الاعتقال الإداري لمدّة 4 أشهر. أمّا الأخ الأكبر فصدر بحقه أمر بالاعتقال الإداري لمدّة شهرين، وتمّ تمديد الاعتقال لمدّة 6 أشهر أخرى. واصل الاحتلال بالنضيق على الأب عن طريق الاتّصال به والسؤال عن أبنائه الذين يحتجزهم الاحتلال إلى أن تمّ اعتقاله، ووضعه تحت الاعتقال الإداري بعد اعتقال أبنائه بفترة قصيرة.

يعاني الكثير من الأطفال من الاعتقال الإداري المتكرّر، فالطفل (أ، ر) من بلدة قباطية قضاء جنين قد اعتقل بتاريخ 2022/03/17 بعد اقتحام منزلة الساعة الثانية فجراً من قبل جنود الاحتلال والمخابرات.

خضع (أ، ر) للتحقيق وجرى تمديد اعتقاله أكثر من مرّة بعد فشل النيابة العسكريّة بتقديم لائحة اتّهام بحقّة فقام القائد العسكري للمنطقة بإصدار أمر اعتقال لمدّة أربعة أشهر، حيث ادّعت النيابة بوجود ملفات سريّة ضدّ (أ، ر) تشير إلى أنّه «يروجّ للعمليات العسكريّة». ومن الجدير بالذكر أنّه خلال العام 2022 استمرّ الاحتلال



باعتقال 19 طفلاً تحت سياسة الاعتقال الإداري، 4 منهم تم الإفراج عنهم خلال العام، و8 منهم تجاوزوا سن الطفولة وبقوا رهن الاعتقال الإداري حتى نهاية العام، و7 أطفال بقوا حتى نهاية العام.

الأطفال فريسة سهلة للاحتلال في القرى المستهدفة من قبل الاستيطان

استهداف الأطفال في قرية دير نظام

تقع قرية دير نظام إلى الشمال الغربي من مدينة رام الله، فقد أقيمت مستوطنة «حلميش» على أراضي قرية دير نظام وقرية النبي صالح. وتم اقتطاع جزء من أراضي القرى لإقامة شارع للمستوطنين، وقرب شوارع المستوطنة من القرى جعل من هذه المناطق حيّز مواجهة مستمر بين أهالي القرى والمستوطنين، فيلاحظ حملات تضييق على أهالي القرية من وضع حواجز على مداخل القرية، والاعتداء على المواطنين ومواشيهم، وحملات اعتقال مستمرة تُشن ضد أهالي القرى خاصة الأطفال.

ومن أبرز مظاهر التضييق التي يفرضها الاحتلال على هذه القرية هو الإغلاق المستمر لمداخل هذه القرية، ففي 2021/12/1 نصب الاحتلال الإسرائيلي حاجزاً عند مدخل القرية الرئيسي الذي استمر لمدة 50 يوماً، وكانوا يوجهون أسئلة للمواطنين سواء الخارج من القرية أو المتوجه إليها. صاحب هذا الإغلاق إطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع، واقتحام ما يقارب 16 منزلاً، واعتقال 8 أفراد من أهالي القرية، من ضمنهم قاصرون²⁴.

اقتحمت قوات الاحتلال مدرسة دير نظام المختلطة بتاريخ 2022/01/18، دخل عدد من الجنود المسلحين بهدف اعتقال الطالب (أ، ت) والطالب (ر، ت)، علماً أنّ هذا الاعتداء يشكل ثالث عملية اقتحام للمدرسة، إلا أنّ الاعتداءات السابقة كان هدفها تخريب المقتنيات، وإرهاب الطلاب، وفرض سيطرة الاحتلال على هذه القرى. قال الأستاذ شاهر التميمي «توجّهت قوات الاحتلال إلى الصف الحادي عشر حيث قامت القوات بالاعتداء على الطالبين بالضرب، فقد وجدت آثار دماء

24 بيتسليم. «الجيش يغلق قرية بأكملها في الضفة الغربية طوال خمسين يوماً ويدهم القرية 17 مرة، ويعتقل تلاميذ من داخل مدرستهم، وينكل بالأهالي». 22 شباط 2022

https://www.btselem.org/arabic/video/20220222_military_closes_off_wb_village_for_50_days_arrests_students_at_school_and_harasses_residents

بعد خروج قوّات الاحتلال²⁵. لم يكتفوا بالاعتداء على الطالبين فقط بل قاموا بالاعتداء على طاقم التدريس، وتكسير الغرف الصفية.

إنّ اقتحام المدارس يؤدّي إلى عرقلة التعليم، وشعور الطلاب بعدم الأمان خلال تواجدهم في المدارس. إضافة إلى عدم تواجد الطلاب الأسرى على مقاعد الدراسة، وعدم تلقّيهم التعليم بالمستوى المطلوب داخل السجون يؤدّي إلى انسحاب بعضهم من المدارس بشكل كلي.

تتركز سياسة الاحتلال في التعامل مع الأطفال على أنهم أهداف وليسوا أطفالاً يتمتّعون بحماية قانونية خاصة، وذلك لأجل إحكام سيطرة الاحتلال بنظام الفصل العنصري على مناحي الحياة كافة. وسياسات الاحتلال المتمثلة في الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، وعدم منح الأطفال ضمانات المحاكمة العادلة؛ ما يعرّز من زيادة التعسّف والاضطهاد من قبل قوّات الاحتلال تجاه الأطفال الفلسطينيين.

صورة 4: اعتقال طفل من مدرسة دير نظام



صورة 3: تكسير في أحد صفوف مدرسة دير نظام



25 مقابلة هاتفية أجريت من قبل موظف مؤسسة الضمير مع الأستاذ في مدرسة دير نظام المختلطة شاهر التميمي في تاريخ 18 كانون الثاني 2022.

باب التمذيب والمعاملة الانسانية



تتعهد دولة الاحتلال منذ نشأتها استخدام أساليب المعاملة اللاإنسانية، والحاطة بالكرامة مع الفلسطينيين، سواء أكان ذلك في مظاهر الحياة اليومية التي يعيشها الفلسطينيون، أو أثناء عمليات الاعتقال، أو خلال فترة التحقيق نفسها، مروراً بما يتعرض له الأسرى داخل السجون، حيث تتعمد قوات الاحتلال تعذيب الأسرى بمختلف الأساليب، كالصراخ، والشتم، والحرمان من النوم، والضرب المبرح، والحرمان من الطعام والشراب، واستخدام الحمام، والتكبير، والشبح لساعات طويلة بمختلف الوضعيات. ولعل واحدة من أكثر الطرق اللاإنسانية التي يتبعها الاحتلال للضغط على الأسرى لانتزاع الاعترافات منهم تحت الضغط والتهديد هو استخدام العائلات أوراق ضغط على الأسرى خلال فترات التحقيق، وأحياناً تتناول قوات الاحتلال إلى اعتقال أفراد من عائلات الأسرى، وترغم الأسرى على مشاهدة صوت وهم في غرف التحقيق، إضافة إلى إرغام الأسرى على مشاهدة أو سماع صوت أسرى آخرين يتعرضون للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية. ولا تستثني دولة الاحتلال أحداً من شرائح المجتمع الفلسطيني، بل تتعرض النساء والأطفال وكبار السن إلى انتهاكات ومعاملة مهينة ولاإنسانية أثناء عمليات الاعتقال و/أو التحقيق²⁶.

تساوم المنظومة الأمنية في دولة الاحتلال على أبسط الحقوق التي يجب أن يتحلّى بها الأسرى، كالحق في سلامة الجسد، والحق في الحياة، والحق في الحرية. وعلى الرغم من انتهاك هذه الحقوق إلا أنها لا تمتنع عن اعتقال الفلسطينيين حتى الجرحى منهم، وهذا أيضاً لا يُعد حصانة للمعتقل من التعذيب أثناء التحقيق الذي تمارسه دولة الاحتلال، والذي تم إعطائه شرعية بقرار من المحكمة الإسرائيلية العليا الصادر عام 1999 الذي أعطى استثناء على ما لا يمكن استنائه، وسمح للأجهزة الأمنية الإسرائيلية بممارسة «الضغط الجسدي المعتدل» في حالة الضرورة المنصوص عليها في المادة (1/34) من قانون العقوبات الإسرائيلي لعام 1977. بهذا القرار، منحت المحكمة الصلاحية لمحقيقي «الشاباك» صلاحية الاستمرار في ممارسة التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أثناء التحقيق مع المعتقلين الأمنيين في حال اشتبهت دولة الاحتلال أن لديهم معلومات عن «عمليات عسكرية». وهذا القرار منح حصانة لمحقيقي «الشاباك»، وضمن عدم مساءلتهم على جرائم التعذيب المرتكبة بحق المعتقلين، ووسّع في استخدام مفهوم الضرورة، وأتاحت المحكمة استخدام هذا التحقيق مع حالات يدعون أنها شاركت في أفعال مسلحة، ولكن في الواقع يتم استخدامها مع الأسرى الذين مارسوا نشاطات مدنيّة سلمية.

26 لمزيد من المعلومات انظر باب الأسيرات وباب الأطفال من هذا التقرير.



من خلال هذه الممارسات، تنتهك قوَّات الاحتلال المعاهدات الدوليَّة كافةً التي تحرِّم التعذيب بأشكاله، ولا تبرِّر أيَّ فعل من أفعاله تحت أيِّ ظرف. حيث حظرت اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانيَّة، أو المهينة²⁷ في نصِّ المادة (2)، منها التذرُّع بأيِّ سبب ممكن لتبرير ممارسات التعذيب²⁸.

لم يقتصر حظر التعذيب على اتفاقية مناهضة التعذيب، بل نصَّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على عدم جواز إخضاع أيِّ شخص للتعذيب، أو المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانيَّة، أو المهينة. كذلك ما جاء في اتفاقية جنيف للعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافيَّين لعام 1977 من نصوص تحظر المعاملة القاسية والاعتداء على الكرامة الإنسانيَّة.

استهداف المعتقلين بإطلاق النار المباشر أثناء عمليَّة الاعتقال

تتبع قوَّات الاحتلال سياسة التعذيب والتكيل بالمواطنين الفلسطينيين خلال عمليَّات الاعتقال، حيث يتعرَّضون للضرب المبرح والسحل، والتحقيق الميداني، واستعمال الكلاب البوليسيَّة، وتعرَّضهم المباشر لقنابل الصوت والغاز، إضافة إلى إطلاق النار المباشر أثناء عمليَّة الاعتقال على المعتقلين أنفسهم، أو أفراد عائلاتهم، أو

حتَّى إطلاق النار العشوائي الذي أودى بحياة العشرات من الفلسطينيين. تقع هذه الممارسات ضمن نطاق الاستخدام المفرط للقوَّة والإعدام خارج نطاق القانون ضدَّ المعتقلين و/أو عائلاتهم.

سجَّل عام 2022 النسبة الأعلى من حيث أعداد الجرحى الذين تم اعتقالهم منذ عام 2015، حيث تابعت المؤسَّسات الحقوقية ما يقارب 40 حالة اعتقال لجرحى أطلقت قوَّات الاحتلال النار عليهم أثناء عمليَّات الاعتقال؛ ما أدَّى إلى إصابات بليغة لبعضهم، واستشهاد ثلاثة منهم، وهم: داوود الزبيدي (مخيِّم جنين)، والفتى محمد حامد (سلواد/ رام الله)، ورفيق غنَّام (جنين). ويواصل الاحتلال احتجاز جثمان الشهيد زبيدي. وتعمَّدت سلطات الاحتلال اتِّباع أسلوب التحقيق الميداني مع الأسرى في المستشفى، وتم نقل جزء منهم إلى مراكز التحقيق بعد فترات وجيزة من الإصابة.

27 انظر اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانيَّة
<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-against-torture-and-other-cruel-inhuman-or-degrading>

28 قامت دولة الاحتلال بالمصادقة على اتفاقية مناهضة التعذيب في 3 تشرين الأول 1991

نور الدين جربوع

يُعدّ الأسير الجريح نور جربوع مثلاً حياً على سياسات الاحتلال التي تهدف الى اعتقال الفلسطينيين من غير الأخذ بعين الاعتبار أياً من ظروفهم خاصة الصحية، ففي تاريخ 2022/4/9 أثناء محاولة قوّات الاحتلال اعتقال جربوع البالغ من العمر 27 عاماً من مخيم جنين، أطلقت نحوه رصاصات عدّة اخترقت مناطق مختلفة من جسده، واستقرّت إحداها في عموده الفقريّ، وتسببت بكسر في فقرات (D9-D10) من العمود الفقري، ونتيجة ذلك أصيب جربوع بشلل نصفيّ في أطرافه السفليّة.

وتمّ احتجاز جربوع أولاً في مشفى «رمبام» الإسرائيليّ، ومكث فيه مدّة 11 يوماً. ومع توصية الأطباء -الذين تابعوا حالته في مشفى رம்பام- بعدم نقل جربوع إلى عيادة سجن الرملة بسبب خطورة وضعه الصحيّ، وحاجته الماسّة للرعاية الطبيّة الحثيثة، إلّا أنّ قوّات الاحتلال تجاهلت رأي الأطباء، ونقلوه إلى عيادة سجن الرملة. أثناء تواجده في عيادة سجن الرملة تمّت ممارسة سياسة الإهمال الطبيّ بحقّ جربوع، فمع وضعه الصحيّ الذي لا يسمح له بقضاء حاجاته اليوميّة وحده، ومع ضرورة وجود ممرض مختصّ لمساعدته في تحريك جسده وتضميد جروحه، إلّا أنّ جربوع لم يتلقَ هذه المعاملة في الرملة، وعلى أثر هذا الإهمال طرأ تدهور خطير على صحّته؛ ما دعا إلى نقله مرّة أخرى إلى مشفى «كابلان» بسبب إصابة بضيق تنفّس حادّ وتشخيصه بانسداد رئويّ كبير؛ بسبب الإهمال في إعطائه المضادات الحيويّة اللازمة التي أوصى بها الأطباء. وبسبب الإهمال الطبي الذي تعرض له جربوع منذ لحظة اعتقاله الأولى؛ أدّى ذلك إلى إصابته بالتهابات وتقرّحات حادّة في جسده وصلت إلى الدم والعظام، كما نتج عن إصابته بالرصاص الحيّ إلى جانب إصابته بالشلل النصفيّ، إحداث جرح في ظهره بطول 25 سم وعمق 10 سم، وتسبّب عدم تطهير الجرح وتغيير الشاش المستمرّ في تعفن الجرح؛ الأمر الذي ضاعف من معاناة جربوع²⁹.

منذ لحظة إصابة جربوع تتقل مرّات عدّة بين المشافي الإسرائيليّة وعيادة سجن الرملة وذلك يعود لخطورة وضعه الصحي، إضافة إلى عدم تقديم الرعاية الطبية الكافية في عيادة سجن الرملة، فهي غير مؤهّلة لاستقبال الحالات الطبيّة الحرجة،

29 جمعية أطباء لحقوق الإنسان. تقارير غير منشورة عن وضع نور جربوع الصحيّ.



وتفتقر إلى الطواقم الطبيّة المختصّة من ذوي خبرة، ولا تحتوي على الأدوات الطبيّة اللازمة³⁰.

لم يكن جربوع حالة اعتقال استثنائية شهدها عام 2022، بل في تاريخ 2022/10/18 قامت قوَّات الاحتلال بإطلاق النار على الشاب سعيد دويكات من قرية بيتا في نابلس، الذي كان يبلغ من العمر 18 عاماً، حيث أدّى استهدافه إلى إصابته بثلاث رصاصات، واحدة في منطقة الحوض، واثنان في البطن. نُقل على أثرها إلى مشفى «بلنسون» الإسرائيليّ، ووُضع تحت حراسة قوَّات الاحتلال، مكث مدة شهر في المشفى، وأُجريت له 4 عمليّات خلالها، وعلى أثر إصابته في الحوض أصبح يعاني من أوجاع في الرّجل. وخلال تواجد دويكات في المشفى لم يكثرث السجنانيّن إلى وضعه الصحيّ فقاموا بتكبير دويكات في سرير المستشفى لمدة أسبوع، وتمّ التحقيق مع دويكات تحقيقاً ميدانياً في المشفى، وخضع إلى تحقيق في غرفة المحكمة. ونُقل دويكات بعدها إلى عيادة سجن الرملة «المراش» لمتابعة العلاج.

إضافة إلى معاناه الأسرى المرضى الذين يقعون في عيادة سجن الرملة من الإهمال الطيّ والأوجاع الجسدية والنفسية، يتعرّضون أيضاً إلى مشقّة وعناء البوسطة التي تنقلهم من العيادة إلى المشايخ، أو من العيادة إلى السجون وبالعكس؛ الأمر الذي يضاعف من عنائهم ومشقّتهم النفسيّة والجسديّة. وعلى الرغم من عدم جاهزية عيادة سجن الرملة إلاّ أنّه يقبع فيها 13 أسيراً من الحالات الصعبة التي تحتاج إلى متابعة طبيّة حيثيّة، وتعرّض إلى الإهمال الطيّ المستمرّ.

التعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق

ترتكب دولة الاحتلال جرائم تعذيب متكاملة الأركان أثناء التحقيق مع الأسرى الفلسطينيين، فتبيح دولة الاحتلال استخدام مختلف أساليب التعذيب في فترة التحقيق، بالرغم من توقيعها على اتفاقية مناهضة التعذيب، إلاّ أنّ هذه الاتفاقية بشكل خاص والقانون الدوليّ بشكل عام لم يشكّلا رادعاً أمام دولة الاحتلال أثناء التكيل بالأسرى الفلسطينيين. فخلال عمليّات التحقيق يمارس التعذيب الجسديّ والنفسيّ بحقّ الأسرى، ويهدف التحقيق إلى انتزاع الاعترافات من المعتقلين، أو إيصال رسائل إلى أشخاص معيّنين تفيد أنّ التعذيب هو مصير المقاومين الذي

30 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الأسير نور جربوع في عيادة سجن الرملة بتاريخ 22 شباط 2022

يأتي جزءاً من الحرب النفسية التي يتبعها الاحتلال مع المقاومين من أبناء الشعب الفلسطيني. لا تقتصر عمليات التعذيب على فترة التحقيق، بل السياسات التي يواجهها الأسرى داخل السجون تشكل منظومة عنف شاملة وطرق مختلفة للتعذيب.

98 يوماً في التحقيق 39 يوم منع من لقاء المحامي

نستعرض حالة الشاب محمد حامد من بلدة سلواد/ رام الله البالغ من العمر 24 عاماً، تم اعتقاله عن حاجز بيت إيل العسكري أثناء عودته إلى منزله بتاريخ 2022/01/9. تعرّض حامد إلى تحقيق مدة 59 يوم، أول 25 يوم منها تعرض إلى تحقيق متواصل لساعات طويلة في مركز تحقيق عوفر، تخللها استراحات بسيطة فقط لتناول الطعام أو استخدام الحمام، وخلال هذه المدة كان مكبل اليدين والرجلين، ومشبوحاً على كرسي التحقيق، ومارس المحققون معه أسلوب الصراخ والتهديد باعتقال العائلة، والحرمان من النوم، وتم وصل حامد بجهاز كشف الكذب. احتجز حامد أثناء التحقيق في زنزانة عزل انفرادي لا تتجاوز مساحتها 2*2 متر، يوجد فيها برش من حديد، وفرشة بسُمك 3 سم، ووصفها حامد بأنها شديدة البرودة كونه اعتقل بفصل الشتاء، وزاد تشغيل المكيف بشكل متعمد من قبل قوات الاحتلال الأمر سوءاً.

في اليوم 25 للتحقيق وتحديدًا بتاريخ 2022/2/2 تم اقتياد حامد إلى منزل عائلته الكائن في سلواد، وعاثوا به خراباً أمام عينيه، واعتقلت قوات الاحتلال شقيقه (عماد وأحمد)، ووالده ياسين البالغ من العمر 51 عاماً، وبعد انتهاء عملية الاعتقال عادوا إلى مركز تحقيق عوفر فقام المحقق بإطلاع حامد على فيديو يظهر به والده في غرفة التحقيق، وأطلعه على فيديو آخر يظهر فيه عمه وزوجته اللذان تم استدعاؤهما للتحقيق. وفي شهادة منفصلة أخذت من والدة حامد، أكدت أنّ قوات الاحتلال داهمت منزلهم مرتين بأعداد كبيرة من الجيش، وفي كلّ مرّة أحدثت خراباً كبيراً ودماراً في منزلهم ومنازل الجيران المجاورة لهم، وتم أيضاً تخريب مزرعة المواشي العائدة للعائلة.

بقي حامد في التحقيق مدة 59 يوماً، ومنع خلالها من لقاء المحامي لمدة تصل إلى 39 يوماً من بداية اعتقاله، وحُرم خلال هذه المدة من أية استشارة أو مساعدة قانونية، حيث صدر بحقه عدّة أوامر منع من لقاء المحامي منها 3 أوامر منع



صدرت عن طريق المحكمة، بالمقابل استمرّ التحقيق مع شقيقه عماد لمدة 33 يوماً وفشل المحققون في إثبات أيّة تهمة ضده فأُفرج عنه. أمّا حامد، فبعد مواجهته بتحقيق قاس ومنعه من لقاء المحامي هو الآخر، قُدمت ضده لائحة اتّهام من 3 بنود³¹، لكنّ الاحتلال لم يكتفِ بذلك، فتمّ إعادة حامد إلى التحقيق مرّة أخرى بتاريخ 2022/04/18، واستمرّ وجوده في التحقيق مدّة 39 يوماً، إلى أن قرّرت المحكمة إلغاء ملفّ التحقيق الثاني في تاريخ 2022/05/26، والإبقاء على الأوّل فقط.

تعدّ عائلة حامد مثلاً على كميّة استخدام سلطات الاحتلال كلّ الوسائل لتعذيب الأسرى والضغط عليهم، واستخدام عائلاتهم ورقة ضغط من أجل أن يدين الأسرى أنفسهم، وانتزاع الاعترافات منهم، ووضعهم في ظروف تحقيق صعبة وقاسية ولفترات طويلة بزنازين العزل الانفرادي. ورغم تقديم استئناف من قبل محامي الدفاع الخاصّ بالأسير لمحكمة عوفر على قرار التمديد بحقّ حامد، ومع قيام المحكمة العسكريّة بتقصير الأمر مرّة واحدة لأربعة أيام، إلّا أنّ تمّ تجديد أمر التوقيف بعدها أكثر من مرّة. وقدم المحامون أيضاً التماساً للمحكمة العليا الإسرائيليّة ضدّ أمر منعه من لقاء المحامي، ومع فترة تمديده الطويلة وحقّة في الحصول على الاستشارة القانونيّة إلّا أنّ المحكمة العليا الإسرائيليّة رفضت الالتماس، وجُدّد لاحقاً لمرتين من خلال المحكمة العسكريّة، ليصل منعه من لقاء المحامي 39 يوماً بشكل متواصل، وهذا يثبت أنّ المحاكم الإسرائيليّة بدرجاتها كافّة هي مشرّعة للتعذيب، وتقدّم غطاء قانونياً للاستمرار في التعذيب.

أواب مبارك

اقتحمت قوّة الاحتلال منزل أواب مبارك الذي يسكنه مع زوجته الحامل وابنته البالغة عامين ونصف في مخيم الجلزون/ رام الله، بتاريخ 2022/1/10 في تمام الساعة الثالثة صباحاً، جاء هذا الاقتحام بعد مضيّ 50 يوماً فقط من الإفراج عنه من آخر اعتقال إداريّ الذي استمرّ مدّة 8 أشهر، وأُفرج عنه بتاريخ 2021/11/20، علماً بأنّه اعتُقل عند الاحتلال 4 مرات.

انتشرت قوّة الاحتلال في المنزل وقاموا بإدخال كلب بدون كمامة، وهجم على مبارك إلّا أنّه استطاع السيطرة على الكلب، فما كان من الجنود إلّا أن قاموا بتثبيت

31 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الأسير محمد حامد في سجن مجدو بتاريخ 12 نيسان 2022

مبارك أَرْضاً، وبدأ معه التحقيق الميدانيّ منذ اللحظة الأولى من الاقتحام. قامت القوّات الإسرائيليّة بتكبير مبارك والتكبير به أمام زوجته وابنته، وباشرت القوّات بالصراخ عليهم، فأصيبت ابنته بصدمة وأصبحت لا تقترب حتّى من الأم.

قامت القوّات الإسرائيليّة بتفتيش المنزل، وتخریب الأثاث، وتمزيق الكنب والأسرة أمام أعين زوجته وطفله، وتمّ تفتيش المركبة أيضاً، والعبث وإلحاق الضرر فيها، وتمّ فكّ أبواب المركبة وتمزيق الفرش. نكّل الجنود بمبارك أثناء تواجدهم في المنزل، فاتّبِعوا أسلوب الهزّ بشكل متكرّر، والضرب المبرح أثناء التحقيق الميدانيّ³². وبعد مضيّ ساعتين من التحقيق الميدانيّ تمّ إخراجهم من المنزل مكبّلاً، واقتياده إلى معسكر بيت إيل القريب من مدينة رام الله، ومع أنّ مبارك يعاني من مشاكل طبيّة في نبض القلب، وأنزيمات الكبد إلاّ أنّه لم يتمّ أخذ أيّ من الأدوية الخاصّة به.

خاض مبارك تحقيقاً مكثّفاً في مركز تحقيق عوفر، كان التحقيق يستمرّ ما بين 21-23 ساعة يومياً، تخلّلها تهديد باعتقال العائلة. وبلغ التهديد ذروته عندما جعل المحقّق مبارك يشاهد مقطع فيديو لجنود الاحتلال متواجدين في محيط منزله لاعتقال زوجته. وأثناء التحقيق كان المحقّق يقوم بهزّه بقوة شديدة، وفي اليوم الرابع من التحقيق تمّ إخباره بنيتهم لتحويله إلى «التحقيق العسكري»، إلاّ أنّ وضعه الصحيّ حال دون ذلك.

تنصّل مستمرّ من المساءلة الفعلية على جرائم التعذيب

تعدّ فترة التحقيق مساحة مفتوحة للمحقّقين الإسرائيليّين لارتكاب أشنع أساليب التعذيب والمعاملة اللاإنسانية، وفي ظلّ غياب المساءلة القانونيّة الفعلية لمرتكبي جرائم التعذيب، تتزايد وتيرة التعذيب في مراكز التحقيق عاماً بعد عام. وتحاول مؤسّسة الضمير مع غيرها من المؤسّسات الحقوقيّة ملاحقة المحقّقين من مرتكبي جرائم التعذيب لوضع حدّ لهذه الأساليب المجحفة. وحتّى تتمكّن هذه المؤسّسات الحقوقيّة من ملاحقة الاحتلال على المستوى الدوليّ، يجدر بها استفاد جميع مراحل الطعن المحليّة، من خلال تقديم شكاوى للجهات الإسرائيليّة باعتبارها مسؤولة عن رعاياها مرتكبي جرائم التعذيب. فيكاد لا يخلو أيّ عام من تقديم الشكاوى المتعلّقة في التعذيب وسوء المعاملة. إلاّ أنّ الجزء الأكبر من الشكاوى -إن لم تكن جميعها- لا يُنظر فيها، ويتمّ إغلاقها دون مساءلة. وفي الغالب يستند الاحتلال

32 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الأسير أواب مبارك في سجن عوفر بتاريخ 2 آذار 2023



إلى عدم وجود الأدلة الكافية التي تؤكد حدوث جريمة التعذيب، متجاهلة الأوراق الرسمية المقدمة من الخبراء والأطباء في مثل هذه القضايا.

وتتصل الاحتلال من عشرات القضايا التي مارس فيها محققو الشاباك التعذيب أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين من خلال استنادها إلى قرار المحكمة الإسرائيلية العليا الصادر عام 1999، الذي قضى بعدم مشروعية ممارسات التعذيب، إلا أن القرار حمل استثناء على ما لا يجوز تجزئته، أو استثناءه، حيث سُمح للأجهزة الأمنية بممارسة ما وصفته بـ«ضغط جسدي معتدل» في حالة الضرورة المنصوص عليها في البند (34/1) من قانون العقوبات الإسرائيلي.

كان من بين الحالات اللافتة لهذا العام قضية رجب امطير الذي اعتقل بتاريخ 2016/01/21 من منزل جدته الكائن في مخيم قلنديا، تعرّض امطير إلى «التحقيق العسكري» القاسي والمتواصل، فخلاله واجه العزل والحرمان من النوم، والشبح لساعات طويلة في وضعيات مختلفة، والتهديد باعتقال العائلة، والتحويل إلى الاعتقال الإداري، والسجن مدى الحياة. بعد 8 أشهر من اعتقال رجب تم نقله إلى مستشفى هداسا، وبتصوير الأشعة ظهر انزلاق في فقرة من فقرات الظهر السفلى، ولكن تمّ الادعاء أنّها منذ الولادة³³.

في تاريخ 2018/03/7 تمّ تقديم شكوى من قبل محامي مؤسّسة الضمير للمستشار القانوني للحكومة بشأن التعذيب الذي تعرّض له رجب خلال فترة التحقيق، ومع المماثلة والتأخير المتعمّد في متابعة الشكوى تمّ تحويل ملفّ الشكوى إلى النائب العسكري في 2020/09/15؛ أي بعد عامين ونصف من تاريخ تقديمها للتحقيق فيها. ولكن المحققين أنكروا التهم المنسوبة إليهم، وقالوا إنّ هدف التحقيق الأساسي كان «إيقاف الخطورة» التي يشكّلها امطير على أمن الدولة؛ لأنّه عضو في خلية عسكرية. وصدر قرار بإغلاق الملفّ بعد إطلاع المدعي العام عليه، واستندوا إلى عدم وجود خرق جدي للقانون من قبل المحققين، وعدم وجود أساس لبعض الادعاءات التي نفاها المحققون.

لم تكن قضية امطير هي القضية الوحيدة التي تتصل الاحتلال من تحمّل مسؤوليتها، فشهدنا الواقعة ذاتها عام 2021، عندما أعلن المستشار القانوني

33 لمزيد من المعلومات بخصوص قضية رجب امطير انظر تقرير انتهاكات حقوق الأسرى والأسرى في سجون الاحتلال 2016، ملحق رقم (6)

https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/tqyr_Inthkt_2016-ilovepdf-compressed.pdf

الإسرائيلي «أفيخاي مندليب» عن إغلاق ملف التحقيق ضد عدد من محققي الشاباك في قضية استخدام التعذيب أثناء التحقيق مع الأسير سامر العرييد بحجة عدم وجود أدلة كافية تدين محققي الشاباك بارتكاب مخالفة جنائية بحق العرييد³⁴.

أساليب برز استخدامها من قبل الاحتلال

وحدة «عوكتس» في الجيش الإسرائيلي، هي وحدة الكلاب التي تعمل بشكل منظم ضمن الجيش. تقوم هذه الوحدة بإحضار الكلاب من هولندا بعمر 12-18 شهراً، حيث يجري تدريبها بصورة مكثفة على مهمّات تخدم أهداف عسكرية أمنية للاحتلال³⁵. تركّزت مهمّات الكلاب عند تأسيس الوحدة بعمليات التفتيش، ومراقبة الحواجز والمعابر. منذ بداية عام 1974 أصبحت الكلاب تُستخدم في محاربة العمليات العسكرية، وفي الأعوام الأخيرة استخدم الاحتلال الكلاب البوليسية أثناء عمليات الاعتقال، وفي عمليات قمع الأسرى داخل السجون، حيث يتم إطلاق الكلاب باتجاه الفلسطينيين؛ ما يسبّب لهم ضرراً جسدياً جسيماً.

يُعدّ استخدام الكلاب البوليسية ضرباً من ضروب التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة التي يجرّمها القانون الدولي، لاسيما اتفاقية جنيف الرابعة 1949، واتفاقية مناهضة التعذيب 1984. ويأتي استخدام الكلاب البوليسية جزءاً من استخدام الاحتلال للقوة المفرطة في مواجهة الفلسطينيين؛ ما يؤدي إلى آثار جانبية طويلة الأمد على صحّة الأشخاص الذين يتعرّضون لهجوم من الكلاب. خلال هذا العام وثقت مؤسسة الضمير 4 حالات سبّب لهم هجوم الكلاب أضراراً جسيمة، ولكن لا تُعدّ هذه الحالات هي الحالات الوحيدة خلال العام، بل تمّ توثيق حالات أخرى من مؤسسات حقوق الإنسان الأخرى.

في هذا السياق نستعرض حالة الشاب حمزة بوزيّة، من كفل حارس/ سلفيت والبالغ من العمر 31 عاماً، الذي تمّ اعتقاله في 2022/11/2 حين اقتحمت مجموعة من جنود الاحتلال منزله. وبحسب الشهادة التي أدلى بها بوزيّة أمام محامي مؤسسة الضمير أفاد بأنّه عندما قام بفتح باب المنزل، أطلقوا عليه كلباً بدون كمامة، فقام

34 الضمير. «تقرير انتهاكات حقوق الأسيرات والأسرى في سجون الاحتلال 2021. انظر الرابط التالي:

pdf.2022-11-1-https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/aldameer%20report%202021

35 المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية. وحدة اللدغة
https://rb.gy/obakpj



بالهجوم على بوزية وإمساكه من منطقة الخصيتين، واستمرّ الإمساك حوالي 5 دقائق متواصلة، وفي هذه الأثناء لم يتم أحد من الجنود بمساعدته، بل قام أحد الجنود بتثبيت بوزية أرضاً بعنف، وبتكبير يديه إلى الخلف بأصفاً بلاستيكية، وبعدها تمّ إبعاد الكلب عنه. تسبّب الكلب بجروح في مختلف مناطق جسده، فُجرح في الخصيتين والفخذ، وأهمّل الجنود جراح بوزية التي تسبّب بها الكلب، ولم تتمّ معالنته، واكتفى الجنود بلفّ مناطق الجروح دون تقديم أيّة رعاية طبيّة لازمة، وأثناء لفّ الجروح قام الجنود بقصّ الأصفاً البلاستيكية وإعادة تكبير حمزة إلى الأمام.

ضرب أحد الجنود بوزية بكعب البندقية على رأسه، وقام بالشدّ على منطقة الجرح، ومن ثمّ أخذوه شبه عار ونقلوه بسيّارة الإسعاف إلى المستشفى، حيث خضع إلى عمليّة جراحية، مع العلم أنّه لم يتمّ أخذ موافقة خطيّة أو شفهيّة من بوزية، أو من ذوية قبل إجراء العمليّة، وتمّ تقطيب منطقة الخصيتين حوالي 16 قطبة. وعانى بوزية بعد إجراء العمليّة من الإهمال الطيّ، حيث أفاد لمحامي مؤسّسة الضمير: «كنت أقوم بتغيير الشاش عن الجرح وتطهيره بنفسي». ولم يراع الاحتلال وضع بوزية الحرج، حيث كان يخرج إلى المحكمة في رحلة طويلة وشاقّة؛ ما زاد من حدّة الألم، وفي ظلّ الإهمال الطيّ وعدم مراعاة أهميّة المراجعة الطبيّة المستمرة لم يعرف حتّى اللحظة إن كان هناك آثار جانبية طويلة الأمد أم لا. إضافة إلى بوزية، وثقت مؤسّسة الضمير خلال هذا العام عشرات الحالات التي استخدم فيها قوّة الاحتلال الكلاب سواء أثناء عمليّات الاعتقال، أو أثناء قمع الأسرى داخل السجون.

باب الطلبة



تعتقل دولة الاحتلال عشرات الطلبة الفلسطينيين سنوياً، حيث تستهدف طلبة المدارس والجامعات وطلبة الدراسات العليا. وتمتدّ هذه الانتهاكات لتشمل الكوادر التعليميّة العاملة في المدارس والجامعات. ورصدت مؤسّسة الضمير خلال العام 2022 ما يقارب (84) حالة اعتقال بين صفوف الطلبة الجامعيّين.

كانت الغالبية العظمى من هؤلاء الطلبة تتركز في جامعة النجاح وجامعة بيرزيت، إلا أنّ الاعتقالات لم تقتصر على هاتين الجامعتين بل طالت مختلف الجامعات الفلسطينية.

لا يُعدّ استهداف الطلّاب والمنشآت التعليميّة سياسة جديدة يتبعها الاحتلال، إلا أنّ السنوات الأخيرة شهدت زيادة ملحوظة في أعداد حالات الاعتقال بين طلّاب المدارس والجامعات على حدّ سواء في حملات اعتقال تسعى إلى ملاحقة الطلّاب بشكل مكثّف من خلال افتتاحات المدارس أو الجامعات، أو اعتقالات ليلية تشنّها قوّات الاحتلال بحقّ الطلبة من منازلهم.

غالباً ما تأتي حملات اعتقال طلبة الجامعات على خلفيّات الأعمال النقابيّة أو الطلّابيّة بمختلف مظاهرها، أو بسبب منشورات على وسائل التواصل الاجتماعيّ التي يكيّفها الاحتلال على أنّها تحريض على الإرهاب لتخدم مصالح الاحتلال، وتمكّنة من بناء لوائح اتّهام هشة ضدّ الطلّاب، أو زجّهم رهن سياسة الاعتقال الإداري. وتهدف جلّ هذه الممارسات إلى إسكات الطلبة الفلسطينيين، وقمع أيّ شكل من أشكال ممارستهم الحياة السياسيّة، حيث تنتهك دولة الاحتلال حقّ الطلبة في التعليم والمشاركة في الحياتين السياسيّة والنقابيّة المكفولتين في مختلف المواثيق الدوليّة، لا سيّما في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليّين.



قوّات الاحتلال تقتحم جامعة بيرزيت

بتاريخ 2022/01/10 قامت قوّات خاصّة إسرائيلية باقتحام جامعة بيرزيت لاعتقال مجموعة من الطلبة، حيث توجّه منسّقو الكتل الطلّابية إلى الجامعة لعقد اجتماع مع إدارة الجامعة حول بعض الأمور الداخليّة، وفور وصولهم باب الحرم الجامعيّ قام عدد من «المستعربين» بإطلاق رصاصتين: الأولى في الهواء، والثانية باتجاه الطالب إسماعيل البرغوثي؛ ما أدّى إلى إصابته في الفخذ. فور البدء بإطلاق النار أسرع الطلبة بالهرب من المكان، إلّا أنّ «المستعربين» قاموا باعتقال عدد منهم، وهم: وليد حرارزنة، ومحمد الخطيب، ومحمّد الفاتح، وإسماعيل البرغوثي، وقسام نخلة، وعبد الحافظ الشرباتي. وأسفرت عمليّة الاعتقال التي نفّذها جيش الاحتلال وقوّاته الخاصّة من «الدوذفان» والمستعربين أمام الحرم الجامعيّ إلى إصابة الطالب إسماعيل البرغوثي برصاصة في الفخذ الأيسر، وكسر رجل الطالب قسام نخلة.

بعد تكبيل الطلّاب بأصفاذ بلاستيكيّة تمّ نقلهم إلى مستوطنة (حلميش) أوّلاً، ثمّ إلى مستوطنة بيت إيل، القريبتين من مدينة رام الله، وتمّ التحقيق معهم واحداً تلو الآخر من قبل ضابط المخابرات، واستمرّ التحقيق حوالي ساعة لكل طالب³⁶. استمرّ تكبيل الطلّاب وتعصيب أعينهم من لحظة الاعتقال حتّى انتهاء التحقيق، فخلال التحقيق لم يتمّ إزالة الأصفاذ ولا العصبة، لاحقاً تمّ الإفراج عن الشرباتي، وحرارزنة، والخطيب وأبقت قوّات الاحتلال على اعتقال البرغوثي ونخلة.

وفي تصريح منفصل تمّ أخذه من قبل مؤسّسة الضمير مع الطالب إسماعيل البرغوثي، الذي اخترق رصاص الاحتلال فخذه الأيسر، قال البرغوثي: إنّه لم يتمّ تقديم العناية الطبيّة له في مرحلة الاعتقال، ولا في مرحلة التحقيق والمحاكمة. بعد الاعتقال وضعوا البرغوثي في باص مع ما يقارب 20 جندياً قاموا بالتكبير به وضربه مع أنّه مصاب إلى أن وصل إلى مستشفى «تل هشومير»، كشف على الجرح طيب في المستشفى إلّا أنّه لم يتمّ بالتدخل الطبيّ، وقام بتطهير ولفّ الجرح بالشاش فقط. بعد ذلك قاموا بتكبير أيدي البرغوثي بأصفاذ بلاستيكيّة إلى الأمام وتعصيب عينيه، ووضعها في جيب عسكريّ، ومكث على أرضيّة الجيب ليلة كاملة دون طعام ولا ماء. بعدها نُقل إلى مركز تحقيق عوفر، ولأنّه من حملة الهويّة الإسرائيليّة (الزرقاء) رفض سجن عوفر استقباله، وأثناء النقل أرغموه على المشي بلا عكازات دون الاكترات إلى الإصابة، وأجبروه على النوم مرّة أخرى في الباص

36 مقابلة من قبل موظفي مؤسّسة الضمير مع عبد الحافظ الشرباتي بتاريخ 19 كانون الثاني 2022

العسكري. وبعدها نُقل إلى سجن مجدو، وبسبب الإهمال الطبي الذي تعرّض له، وعدم تلقيه العلاج والمتابعة اللازمة في المستشفى حدث معه مضاعفات بسبب الإصابة، وأوجاع شديدة، والتهاب مكان الإصابة، إضافة إلى ارتفاع درجة حرارة جسمه. خضع البرغوثي لاستجواب تمحور حول نشاطه الطلابي دون الاكتراث لوضعه الصحي، ولاحقاً قُدمت بحقه لائحة اتّهام تحمل تهماً ذات علاقة بنشاطه الطلابي داخل جامعة بيرزيت، وأصدر ضده حكم لمدة 13 شهراً.

صورة 5: صورة قنابل الغاز التي ألقتها قوات الاحتلال باتجاه الطلبة أمام المدخل الشرقي لجامعة بيرزيت أثناء أحد عمليات الاعتقال³⁷



اعتقالات جماعية تنفذها قوات الاحتلال بحق الطلبة الجامعيين

بتاريخ 2022/09/16 تواجد حوالي 25 طالباً من طلبة جامعة بيرزيت في متنزه «وادي الليمون» الواقع بالقرب من قرية عابود قضاء مدينة رام الله. وحوالي الساعة 12:30 بعد منتصف الليل اقتحم قرابة 50 جندياً إسرائيلياً من القوات الخاصة (الكوماندوز) المكان، كان جميعهم مقنّعين، ولديهم إشارات على الزي العسكري تفيد بأنهم من الوحدات الخاصة. قامت القوات بتوجيه الأسلحة نحو الطلبة، وأمروهم بوضع الهواتف النقالة والهويّات أمامهم. وتمّ تكبيل أيدي الجميع بأصفاة بلاستيكية إلى الخلف، وتعصيب أعين جزء من الطلبة. وجلس الطلبة على الأرض راكعين، وفور وصول الضباط الإسرائيليين عرفّوا على أنفسهم بالأسماء (الكابتن ميرو والكابتن حمزة).

37 صورة التقطها الصحفي زكريا حمّاد أثناء أحد اقتحامات جامعة بيرزيت عام 2022



عندما وصل الضباط الإسرائيليون بدأوا بالتنكيل في الطلاب، فقد صاحب عملية الاعتقال ضرب الطلاب، وشتهم، واستخدام القوة بوجه الطلاب جميعاً، وتم تهديد أحد الطلاب بإغراقه في البركة وهو مكبل اليدين. وبعد فترة من التنكيل بالطلاب وصلت الجيئات العسكرية، ووضع كل 2-3 طلاب في جيب منفصل. ومع استمرارية التنكيل بالطلاب، اقتادت الجيئات الطلاب إلى أماكن مختلفة وهم معصبو العيون، وأنزلوا كل طالب في منطقة، وهذا ضمن سياسة الاحتلال في إذلال الطلاب والإفراج عنهم بعد احتجاجهم في مناطق بعيدة عن سكنهم.

بعد الاقتحام واعتقال ما يقارب 23 طالباً، تم الإفراج عن 12 طالباً، بالمقابل أبقوا على 11 طالباً رهن الاعتقال، وبعد أيام عدة قاموا بإطلاق سراح 8 طلاب منهم، وأبقوا على اعتقال ثلاثة، منهم الطالب زيد قدومي الذي تعرّض للضرب المبرح أثناء الاعتقال، وحُوّل إلى الاعتقال الإداري مدة 4 أشهر، والطالب معاذ البطمة الذي تم تحويله أيضاً إلى الاعتقال الإداري، والطالب إبراهيم النبالي الذي تم تحويله إلى المحكمة، وقدمت ضده لائحة اتهام حول نشاطه الطلابي.

شهدت جامعة بيرزيت حدث اعتقال جماعي آخر لمجموعة من الطلاب بتاريخ 2022/05/17، بعدما انتهت المناظرة الانتخابية في الجامعة، حيث توجه عدد من الطلبة من ضمنهم مناظر الكتلة الإسلامية معتصم زلوم إلى منطقة دورا القرع-رام الله، حينها اقتحمت قوات الاحتلال المنطقة، وقامت باعتقال الطلبة بعد إشهار الأسلحة وتكبييلهم جميعاً إلى الخلف بأصفاد بلاستيكية، وتعصيب أعينهم، واقتيادهم إلى معسكر بيت إيل القريب من مدينة رام الله. أبقّت قوات الاحتلال الطلاب من ساعة الاعتقال حتى الساعة الثانية فجراً في العراء والبرد الشديد دون تقديم الطعام أو المياه؛ ما جعلهم على وشك الإغماء، وبعد ذلك نُقل بعضهم إلى مركز توقيف (عصيون)، ونقل معتصم زلوم وضياء زلوم ووسام تركي إلى مركز تحقيق عوفر. وبدأ التحقيق مباشرة مع ضياء زلوم ووسام تركي الذي استمر 36 و 35 يوماً على التوالي. وفي مقابلة أجرتها مؤسسة الضمير مع ضياء زلوم قال: «كان التحقيق معي جولة واحدة في النهار بين 4 ساعات إلى 10 ساعات، خلال التحقيق تم عزلي مدة 15 يوماً في زنزانة العزل الانفرادي التي لم تتم خلالها أية جولة تحقيق، حيث كانت هذه الفترة صعبة جداً». وأكمل زلوم قائلاً: «كان فحوى التحقيق يتعلّق بالجامعة والعمل الطلابي والنقابي مع الكتلة الإسلامية، ولم يتطرق إلى شيء آخر»³⁸. بعد

38 مقابلة أجريت من قبل موظفة مؤسسة الضمير مع الطالب ضياء زلوم بتاريخ 28 فبراير 2023

انتهاء فترة التحقيق تم توجيه لائحة اتهام بحق زلوم تتضمن تقديم خدمات للكتلة الإسلامية في الجامعة، وحُكِمَ مدّة شهرين ونصف، ودفع كفالة شخصية بقيمة 7500 شيكل. جاء هذا الاعتقال للطلبة خلال فترة الانتخابات الطلابية؛ ما يبرهن على تعمّد الاحتلال اعتقال الطلبة للحدّ من نشاطهم النقابي والطلابي، وترهيبهم من هذه النشاطات. وضمن فشل الاحتلال في توجيه لوائح اتهام حول جزء من الطلاب إلى الاعتقال الإداري، فقد صدر بحق محمّد عمران 4 أشهر إداري، وتجدد لأربعة أشهر إضافية، أمّا محمّد الفاتح وعبد الرحمن علوي فصدر بحق كل منهما 4 أشهر إداري، ثمّ حوّلوا إلى قضائية، ولا يزالان معتقلين حتّى تاريخ إصدار هذا التقرير، وصدر بحق أمين فرح 3 أشهر إداري لم تتجدد، وصدر بحق معتصم زلوم 4 أشهر إداري، بعدها حوّل إلى قضائية، وحكم عليه بالسجن لمدة 10 أشهر.

لوائح اتهام باطلة تُوجّه للطلبة

كما حصل مع الخريج من جامعة النجاح الوطنية كليب القانون، كنعان رطروط البالغ من العمر 23 عاماً الذي تمّ اعتقاله بعد اقتحام منزله الكائن في مدينة نابلس، بتاريخ 2022/02/8 حوالي الساعة الثانية فجراً. بعد التحقيق معه ميدانياً في منزله، والعبث في محتويات المنزل، وتفتيش المنزل بأكمله تفتيشاً دقيقاً، وإزاحة مقتنيات المنزل والأثاث. ومع تعسّفية الإجراءات التي تتخذها قوات الاحتلال خلال الاعتقال، وتعمّد وضع الطلبة في دائرة الخطر، لم يُسمح للطلروط بأخذ أدويته، حيث إنّه يعاني من كهرباء في القلب، وحساسية في العين والصدر، وهو بحاجة إلى الاستمرار في أخذ العلاج.

أثناء التحقيق معه في مركز تحقيق (بتاح تكفا) كان ممنوعاً من لقاء المحامي لمدة أسبوعين تقريباً، فقام محامي الدفاع بتقديم التماس ضدّ قرار المنع من لقاء المحامي، وتمكّن المحامي من زيارة الرطروط بتاريخ 2022/02/24.

وفي سلسلة من جلسات التمديد لاستكمال التحقيق وتأجيل المحكمة ضمن سياسة المماطلة التي يتبناها الاحتلال لعدم وجود تهم واقعية ضدّ الطلبة الفلسطينيين. وبين جلسات التمديد والتأجيل التي كادت تصل إلى 10 جلسات، عُقدت جلسة المحكمة في 2022/03/13 لتقدّم لائحة اتهام ضدّ رطروط، تتكوّن من ثلاثة بنود، تتمحور حول العضوية في اتحاد وتنظيم طلابي محظور (جبهة العمل الطلابي)، الذي يمارس



نشاطاته داخل الحرم الجامعي، إضافة إلى عضوية في الحراك الشبابي المحظور بموجب الأوامر العسكرية. وبناء على هذه اللائحة التي ضمت فعاليات شارك فيها كنعان منذ عام 2017 حتى أواخر عام 2021، لم يتم اعتقال الرطورط طوال الفترة السابقة بسبب عدم قدرة الاحتلال على إثبات خطورة رطورط لأنه لا يشكل خطر من الأساس. وعلى الرغم من ذلك قدمت بحقة لائحة اتهام وتم اعتقاله بعد خمس سنوات من تاريخ المخالفات التي يدعونها، وحُكِمَ عليه بالسجن 11 شهراً، وغرامة تبلغ 1000 شيكل؛ ما يسلط الضوء على الأحكام التعسفية والعالية التي تحكم بها المحاكم الإسرائيلية ضد الطلاب الفلسطينيين؛ بهدف ترهيبهم ومنعهم من المشاركة في أي مظهر من مظاهر الحياة السياسية، أو الطلابية، أو النقابية، إضافة إلى أنها تسلط الضوء على استمرارية ملاحقة الطلبة حتى وإن أنهوا مشوارهم الدراسي.

طالبات الجامعات في دائرة الخطر، التمييز وسوء المعاملة

شهدت الأعوام الأخيرة ارتفاعاً ملحوظاً في استهداف الطالبات من مختلف الجامعات الفلسطينية، حيث تشابهت لوائح الاتهام المقدمة بحق الطالبات، وتمحورت حول نشاطهن الطلابي النقابي في الجامعات. وتنتهك دولة الاحتلال من خلال هذه الممارسات مختلف قواعد القانون الدولي التي كفلت للأفراد الحق في العمل النقابي، وحرية الرأي والتعبير، والانخراط في الحياة السياسية، والحق في التعليم.

في تاريخ 2022/08/7 اعتقلت قوات الاحتلال الطالبة في جامعة القدس المفتوحة دينا جرادات من منزلها الكائن في جنين، بعدما قاموا بكسر باب المنزل، على الرغم من إخبارهم بأن دينا ستقوم بفتح الباب. عند دخولهم المنزل انتشرت قوات الاحتلال في المنزل، وطلبوا منها إحضار الهوية وصادروا هاتفها، واللابتوب الشخصي الخاص بها، وساعة الأبل. سمحت لها قوات الاحتلال بالدخول لتجهيز نفسها بعد تفتيش الغرفة تفتيشاً دقيقاً، وقامت المجنّدة بتفتيشها تفتيشاً شخصياً. ومع وجود كسر في يدها إلا أن هذا لم يمنع قوات الاحتلال من تكيلها فوق الجبص، واقتيادها إلى حاجز الجملة. بعد تفتيشها تفتيشاً عارياً في غرفة الجملة تم نقلها بواسطة بوسطة صغيرة جداً إلى الزنازين، ثم إلى التحقيق. قاموا بفك الجبص مع بداية التحقيق، ولفّ يدها بشاش فقط، مع أنها أخبرتهم أن يدها كسرت قبل فترة

وجيزة من الاعتقال، إلا أنهم لم يكثرثوا بل قاموا بتكبييل يديها طوال فترة التحقيق التي استمرت مدة 14 يوماً في مركز تحقيق الجلمة. كان التحقيق أحياناً يستمر من الساعة السابعة صباحاً حتى الساعة التاسعة مساءً، وكان يتواجد محقق واحد أحياناً، وفي أحيان أخرى كان يصل عدد المحققين إلى ثلاثة.

بقيت جرادات أثناء فترة التحقيق في زنزانة صغيرة، مراقبة بالكاميرات، ولا تحتوي إلا على برشين من حديد، والمرحاض، والدوش داخل الزنزانة. في هذه الفترة وفرت إدارة السجون صابوناً وبشكيراً فقط، ولم يتم توفير أي من مستلزمات النظافة الشخصية، كفرشاة الأسنان، أو الملابس. كانت الإضاءة في الغرفة قوية إلا أن إدارة السجون هي التي كانت تتحكم فيها، فكانت تطفئها وتضيئها دون سابق إنذار. أما الطعام فكان يُقدّم لها مرتين في اليوم، ولكنه سيء المذاق والجودة. وفي آخر خمسة أيام من التحقيق سُحبت الفرشاة الموجودة على البرش من الغرفة، ولم يتم إرجاعها فبقيت تنام على حديد البرش.

وعلى الرغم من معاناة جرادات من مرض الاستسقاء الدماغيّ، الذي يحتاج إلى متابعة شهرية وفحوصات لمعرفة كمّية المياه التي تجمعت في الدماغ ليمّ سحبها عن طريق العمود الفقريّ، ومع الأدوية والمسكنات التي تأخذها للمحافظة على استقرار حالتها، وكسر يدها، لم يتم مراعاة حالة جرادات الصحيّة، واستمرّ التحقيق مدة 14 يوماً، ووُضعت في ظروف لإنسانية أثناء التحقيق، ونُقلت بعد ذلك مباشرة إلى سجن الدامون. في الفترة التي تمّ اعتقالها فيها، كان من المفترض أن تخضع لعملية سحب الماء من الدماغ إلا أن اعتقالها حال دون ذلك، وإن استمراريّة الإهمال الطبيّ بحقّها أدّى إلى تفاقم حالتها بشكل كبير، حيث تجمعت كمّيات كبيرة من الماء في الدماغ؛ ما أضر على عينيها، وما دفع الأسيرات إلى القيام بإغلاق القسم رفضاً لسياسة الإهمال الطبيّ المجحفة بحقّ جرادات، حتّى تمكّن من إجبار السجان على نقلها إلى المستشفى لتلقّي العلاج. تمّ الحكم على جرادات بالسجن لمدة 4 أشهر ونصف، وغرامة ماليّة بقيمة 6 آلاف شيكل؛ وذلك على خلفيّة نشاطها الطلّابيّ في الجامعة، وتمّ الإفراج عنها في تاريخ 2022/12/23.



حملات اعتقال هدفها الأساسي الحدّ من النشاط الطلابي

في تاريخ 2022/03/23 تمّ اعتقال الطالبتين من جامعة النجاح الوطنية: آمنة اشتية، وعائدة المصري كلّ من منزلها في نابلس. بعد تكبيل يديهما وتعصيب عينيهما نُقلتا إلى مركز تحقيق (بتاح تكفا)، حيث تمّ تفتيشهما، وإعطاؤهما ملابس السجن، وتصويرهما، ثمّ وضّعهما في زنزانة صغيرة ذات جدران نافرة. استمرّ التحقيق مع آمنة وعائدة مدّة 18 يوماً، حيث بقيتا في مركز تحقيق (بتاح تكفا) 7 أيّام، وتمّ التحقيق مع آمنة 5 مرّات خلال الأيّام السبعة لفترات قد تصل إلى 9 ساعات، ومع محقّقين وصل عددهم إلى 6 في آن واحد، وتمّ استخدام التهديد والصراخ والشتائم في هذه المرحلة. بعدها نُقلت آمنة إلى غرف العملاء في مركز تحقيق عوفر مدّة 6 أيّام، وبالمقابل نُقلت عائدة إلى غرف العملاء في مركز تحقيق عسقلان، ومن ثمّ إلى مركز تحقيق الجلّة 5 أيّام، وكانت آخر محطة هي (بتاح تكفا) مرّة أخرى لإجراء تحقيق لمدّة يوم قبل نقلهما إلى زنازين الجلّة، التي كانت سيّئة جداً، ومعزولة، وفيها أبراش من باطون، وباب حمّام مكسور، بعد ذلك تمّ نقلهما إلى سجن الدامون. تبلور التحقيق حول النشاط الطلابي والنقابي التي تقوم به آمنة وعائدة، وتضمّنت لوائح الاتّهام بنوداً حول المشاركة في النشاطات الطلابية والنقابية في الجامعة. فتمّ الحكم على آمنة بالسجن لمدّة 6 أشهر، وأُفرج عنها بتاريخ 2022/09/2. أمّا عائدة فحُكِمَ عليها بالسجن لمدّة 7 أشهر، وأُفرج عنها بتاريخ 2022/10/1. ومع تعسّفية الاحتلال في إصدار الأحكام ضدّ الطلبة الفلسطينيين، وزجّهم في السجون لفترات طويلة ما ينعكس سلباً على مسيرتهم المهنيّة، وحياتهم الشخصية، وكأنّ هذه الأحكام لا تكفي، بل تصاحب أحكام السجن غرامات ماليّة، أو تعويضات طائلة تزيد من الأعباء الاقتصادية على أهالي الطلبة، وسياسة وقف التنفيذ التي تُعدّ أحد شروط الإفراج عن الأسرى الفلسطينيين، والذي يعرّضهم إلى الاعتقال مرّة أخرى في حال قاموا بأيّ عمل تعدّه دولة الاحتلال يهدّد أمنها.

باب اعتقال الصحفيين



لا تزال الاعتداءات على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية تشكل جريمة ثابتة من ضمن جرائم الاحتلال والانتهاكات الجسيمة التي تواصل سلطات الاحتلال اقترافها بحق المدنيين في فلسطين، ورغم تمتع الصحفيين بحصانة خاصة في القانون الدولي الإنساني³⁹، إلا أنه لا يزال الصحفيون هدفاً واضحاً لإجراءات الاحتلال التعسفية، وعرضة لمختلف أساليب التكيل، والمعاملة الحاطة بالكرامة.

تهدف ملاحقة الصحفيين سواء من خلال منعهم من نقل الأحداث عن طريق مصادرة وتكسير معدّاتهم وأدواتهم، أو اعتقالهم، وزجهم في السجون إلى منعهم من نقل ما يجري من الانتهاكات الإسرائيلية والتكيل على الأراضي الفلسطينية، وتزييف الحقائق. تستمرّ قوّات الاحتلال في انتهاك الحريّات الإعلامية وحرية الرأي والتعبير ليس فقط من خلال الاعتقال، والضرب والتكيل، ومصادرة الأجهزة والمعدّات، بل يتعدّى ذلك إلى الاستهداف المباشر للصحفيين بالرصاص الحيّ، وانتهاك الحقّ في الحياة. فالانتهاكات التي تمارس ضدّ الصحفيين الذين يمكن التعرّف عليهم من خلال ما يرتدونه في الميدان يمكن أن ترتقي إلى جريمة حرب، وفق ما جاء في المادة 8 من ميثاق روما لعام 1998.

وثق المركز الفلسطيني للإعلام خلال هذا العام 215 حالة استهداف بالرصاص الحيّ والمطاطي والانتهاكات الحاطة بالكرامة التي وجهت ضد الصحفيين. و85 حالة اعتقال، واستدعاء، واحتجاز من ضمنهم 4 حالات خضعت للحبس المنزليّ و6 حالات استخدم فيها الصحفيون دروعاً بشرية⁴⁰. ومع نهاية عام 2022 بقي 16 صحفياً في سجون الاحتلال⁴¹، منهم 5 صحفيين رهن الاعتقال الإداري.

39 بناء على المادة 79 من البروتوكول الأول الملحق في اتفاقية جنيف الرابعة صنف الصحفيين الذين يباشرون مهمات مهنية خطيرة في مناطق النزاعات المسلحة أشخاصاً مدنيين ويتمتعون بحماية القانون الدولي لحقوق الإنسان.

40 المركز الفلسطيني للإعلام. «في 2022... استشهاد صحفيّتين و 1003 انتهاكات للحرية الإعلامية». 1 كانون الثاني 2023 وآخر مراجعة كانت بتاريخ 30 كانون الثاني 2023. انظر الرابط التالي:

<https://www.palinfo.com/314377>

41 لمعرفة المزيد عن الصحفيين الموجودين في سجون الاحتلال مع نهاية عام 2022 انظر الملحق رقم (2) من هذا التقرير.



استهداف مباشر للصحفيين

الصحفية لى غوشة

في تاريخ 2022/9/4 تم اعتقال الصحفية المقدسية لى غوشة من منزلها الكائن في حيّ الشيخ جرّاح/ القدس، وتم مصادرة حاسوبها وهاتفها النقال، وجرى تمديد اعتقالها خمس مرّات، مع العلم أنّها أمّ لطفلتين، وطالبة في الدراسات العليا في جامعة بيرزيت. تعرّضت غوشة إلى جملة من الانتهاكات في فترة اعتقالها، منها: التفتيش العاري، والتحقيق المتواصل، وتعرّضت إلى العزل الانفرادي في سجن هشارون.

ادّعت النيابة العسكرية الإسرائيلية أنّها نشرت عبر حسابها على منصّة فيسبوك عبارات تدعم «منظّمات إرهابية، وتحرّض على العنف، وتمّ توجيه لائحة اتّهام ضدّ غوشة تتضمّن تهمة «التحريض» و«التماهي مع تنظيمات إرهابية». بعد مرور 10 أيّام من التواجد في ظروف لانسانية في سجن هشارون جاء قرار الإفراج عن غوشة ضمن شروط إفراج مجحفة، فقد وُضعت في الحبس المنزليّ حتّى انتهاء فترة المحاكمة وصدور قرار نهائيّ في قضيتها، وقالت غوشة عن ظروف الحبس المنزليّ: «أنا في تحدّ لكسر الوقت لصالح، وتقسيم وقتي لأتواجد في مساحة فكريّة لا تكسرني». وأكملت غوشة قائلة: «الحبس المنزليّ أداة استعماريّة يستخدمها الاحتلال للسيطرة على الحواسّ الإنسانية، وليصبح حاجزاً بين الأسير وأقرب الناس عليه»⁴². أثناء فترة الحبس المنزليّ مُنعت من استخدام هاتفها النقال، أو أيّة وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعيّ حتّى يتمّ الانتهاء من مرحلة المحاكمة. تسبّب الحبس المنزليّ في خسارة غوشة وظيفتها، وانقطاعها عن الميدان التي كانت تستخدمه لنقل صوت المقدسيين والفلسطينيين الذين يتمّ الاعتداء عليهم بشكل مستمرّ من قبل الاحتلال. وفي سياق فرض العقوبات الماليّة على الأسرى، أجبرت عائلة غوشة على دفع كفالة ماليّة تقارب 80 ألف شيكل. ولم يؤثّر اعتقال غوشة عليها وحدها بل أثر على أطفالها، حيث إنّها أمّ لطفلين وخلف الاعتقال لديهم نوعاً من أنواع الصدمة، وأصبح لديهم خوف دائم من فقدانها بأيّة لحظة؛ وذلك بسبب حدوث واقعة الاعتقال أمامهم.

42 مقابلة أجراها تلفزيون فلسطين مع الصحفية لى غوشة. «لم تخرج من المنزل منذ 5 أشهر... الاحتلال يواصل الحبس المنزليّ للصحفية لى غوشة».

<https://www.youtube.com/watch?v=wO3T0c4lzIs>

الصحفيّ محمد سميرين

مع الاستهداف المستمرّ لمختلف الأماكن الدينيّة خاصّة المسجد الأقصى، يتواجد الصحفيّون بشكل دائم لتغطية هذه الانتهاكات. ففي تاريخ 2022/04/15 بعد انتهاء صلاة الفجر اقتحمت قوّات الاحتلال بأعداد كبيرة تزيد عن 500 جنديّ المسجد الأقصى، وباشروا بإطلاق الرصاص المطاطيّ بكثافة وعشوائيّة، في هذه الأثناء كان يتواجد الصحفيّ محمد سميرين لتغطية الأحداث؛ ما أدّى لإصابته في ساقه اليمنى بالرصاص المطاطيّ، فخرج من المسجد، وشاهد عشرات الإصابات معظمها في الرأس والوجه. وبعد عودة سميرين إلى داخل المسجد الأقصى دخلت قوّات الإمام والشرطة وحرس الحدود والمخابرات، ومع إطلاق النار الكثيف أصيب سميرين برصاصتين في فخذه الأيسر. صاحب إطلاق النار إطلاق القنابل، وضرب المصلّين ضرباً مبرحاً.

عند محاولة سميرين تصوير مقطع فيديو لما يجري انقضّ عليه أحد الجنود، وصادر مقتنياته التي لم يتمّ توثيقها كأمانات، وانهال عليه بالضرب، وعندما أخبر سميرين الجنديّ أنّه صحفيّ ومصّاب لم يكثرث، وبدأ بضربه على منطقة الظهر ومكان الإصابات. بعد التتكيل بالمتواجدين في المسجد، والضرب المبرح الذي أدّى إلى إغماء شابّين، نُقل جميع المتواجدين إلى مركز تابع لحرس الحدود في العيساويّة، وتمّ التحقيق مع سميرين من قبل محقّقي الشباك، ورغم إصاباته إلا أنّهم أرغموه على الجلوس على ركبته على التراب، وصاحب ذلك اعتداء آخر بالضرب على يديه من قبل وحدة الإمام، عدا التتكيل بالمواطنين ونقلهم من مركز العيسويّة إلى مركز تحقيق واستجواب المسكوبيّة وسجن بئر السبع بواسطة بوسطة النحشون، إلا أنّ تمّ الإفراج عن سميرين برفقة اثنين من المصابين مساءً. وفور الإفراج عنه توجه إلى مركز طبيّ في القدس، وتبيّن أنّ لديه إصابة بكسور، وتهتك في عظام الساق اليمنى، ورضوض بليغة في الفخذ الأيمن، وفي الظهر والأكتاف. وزاد من وضعه سوءاً عدم عرضه على طبيب أثناء التحقيق.



استشهاد شيرين أبو عاقلة وغفران وراسنة خلال عام 2022

شيرين أبو عاقلة هي صحفية مقدسية، عملت مراسلة إخبارية لشبكة الجزيرة الإعلامية منذ عام 1997 حتى يوم استشهادها، تميّزت أبو عاقلة في تغطية الانتهاكات الإسرائيلية بحق الشعب الفلسطيني، وتواجدت في أبرز الأحداث، كالانتفاضة الفلسطينية عام 2000، والاجتياح الإسرائيلي لمخيّم جنين وطولكرم عام 2002، وكانت أول صحفية فلسطينية يُسمح لها بالدخول إلى سجن عسقلان عام 2005، لإجراء مقابلات مع الأسرى الذين صدر بحقهم أحكام طويلة بالسجن.

في تاريخ 2022/05/11 حوالي الساعة الخامسة فجراً، اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي مخيّم جنين بهدف اعتقال مجموعة من الشبان الفلسطينيين. وحوالي الساعة السادسة وصلت مجموعة من الصحفيين لتغطية أحداث المخيّم، وكانت الصحفية أبو عاقلة من ضمنهم، التزم مجموعة الصحفيين بارتداء السترات الخاصة بالصحافة، وخوذاً على الرأس لتمييزهم عن غيرهم من المتواجدين في المنطقة، ولحماية أنفسهم أثناء تغطية أحداث الاقتحام. ومع بدء الصحفيين بتغطية الأحداث، والحديث عن اعتقال شقيق الشهيد عبد الله الحصري، تقدّمت أبو عاقلة ومجموعة الصحفيين حوالي العشرين متراً، فتمّ استهدافهم بإطلاق رصاص حيّ باتجاههم لعرقلة تغطية جرائم الاحتلال، ومع إطلاق النار أصيب الصحفي عليّ سمودي في الكتف -أحد مراسلي شبكة الجزيرة الإعلامية- حيث تمّ نقله إلى المستشفى فوراً. ومع الاستمرار في إطلاق النار أصيبت أبو عاقلة برصاص قنّاص استهدفها استهدافاً مباشراً في رأسها، ومع اقتراب أحد شبان المخيّم لمساعدتها وإسعافها تمّ إطلاق ثلاث رصاصات مباشرة باتجاه الشاب؛ ما حال دون مساعدتها بشكل فوري،⁴³ ليُعلن لاحقاً عن استشهادها. لم تكن أبو عاقلة هي الصحفية الوحيدة التي سقطت شهيدة خلال هذا العام، بل استشهدت الصحفية والأسيرة المحرّرة غفران وراسنة برصاص الاحتلال جرّاء إطلاق نار عليها وهي تمرّ من خلال حاجز عسكري في مخيّم العروب بالخليل.

حاول الإسرائيليون تضليل حادثة الاستشهاد بإلقاء المسؤولية على الشبان الفلسطينيين، ولم يُفتح تحقيق رسمي محايد في واقعة استشهاد أبو عاقلة، فالتحقيقات التي ضلع الاحتلال بإجرائها اعتمدت على الشهادات التي تمّ جمعها

43 بيتسليم. «مقتل شيرين ابو عاقلة». 21 تموز 2022 انظر الرابط التالي:

https://www.btselem.org/arabic/firearms/20220721_killing_of_shireen_abu_akleh

من الجيش الإسرائيلي الذي كان متواجداً في المكان، ولم يتم أخذ أيّة إفادة من الفلسطينيين الذين كانوا متواجدين في المكان. وصرّح جيش الاحتلال أنّه بعد التحقيق لا يمكن الجزم على يد مَنْ قُتلت أبو عاقلة، وتم رفع نتائج التحقيق الذي تمّ إجراؤه إلى النيابة العسكريّة التي بدورها أعلنت عن عدم وجود اشتباه في ارتكاب جنائية تستدعي فتح تحقيق جنائيّ لدى الشرطة العسكريّة. واكتفى الإسرائيليّون بالقول أنّ هناك احتمالاً كبيراً أن تكون أبو عاقلة قد قُتلت برصاص إسرائيليّ عن طريق الخطأ، ولكنّ لم يتم فتح تحقيق جنائيّ بالحادث. ويظهر هذا عدم وجود محاسبة ومساءلة فعليّة على الجرائم المرتكبة من قبل قوّة الاحتلال، وتواطؤ المنظومة الإسرائيليّة بأكملها للتصّل من المحاسبة على جرائمها المرتكبة بحقّ الفلسطينيين كافّة.

يُعدّ استهداف الصحفيّين مخالفاً للقانون الدوليّ الإنسانيّ الذي وفّر حماية خاصّة لهم، واعتبرهم جزءاً لا يتجزأ من المدنيّين، ووجودهم في مناطق النزاعات لا يمكن أن يُستخدم ذريعةً أو مبرراً لاستهدافهم، ويدخل ضمن ذلك اعتقالهم وإصدار أحكام بالسجن بحقّهم.

مكافحة المحتوى الرقميّ

في تاريخ 2021/12/27 أقرّت اللجنة الوزاريّة الإسرائيليّة للشؤون التشريعيّة بالإجماع مشروع قانون منع التحريض على شبكات التواصل الاجتماعيّ لعام 2021، جاء هذا القانون في ظلّ التوسّع في استخدام وسائل التواصل الاجتماعيّ، وتنوّع المنصّات الرقميّة العالميّة، حيث أصبح الفلسطينيون يستخدمون مثل هذه المنصّات لدعم قضيتهم، وفضح الانتهاكات الإسرائيليّة الجسيمة التي تحصل على الأراضي الفلسطينيّة. فأصبحت «السوشيال ميديا» ساحة صراع بين الجانب الفلسطينيّ والاحتلال؛ ما جعل المحتوى الرقميّ مستهدفاً من سلطات الاحتلال، فحاولت سلطات الاحتلال تجريم المحتوى الرقميّ الفلسطينيّ بزعم إمكانية المحتوى بإضرار أمن الأشخاص، أو السلامة العامّة، أو أمن الدولة. تنوّعت انتهاكات الحقوق الرقميّة فأخذت شكل تعليق/حذف حساب، أو حذف محتوى، وعدم السماح لمحتوى معيّن بالوصول إلى العامّة، واختراق بعض الحساب الشخصية لناشطين أو صحفيّين على منصّات التواصل الاجتماعيّ، وتقديم طلبات بشكل مستمرّ لشركات المنصّات الاجتماعيّة بحذف بعض المحتويات التي تعدّها دولة الاحتلال معادية لها⁴⁴.

44 للمزيد من المعلومات حول قانون الفيسبوك الإسرائيليّ انظر تقرير مركز حملة «ما هو قانون الفيسبوك الإسرائيليّ؟» عبر الرابط التالي:

<https://7amleh.org/20221/04//thlyl-qanwny-lmshrwa-qanwn-mna-alhrydh-ala-mwaqa-altwasl-alajtmaay>



بحسب مركز حملة وصل عدد انتهاكات الحقوق الرقمية إلى 2164 انتهاكاً خلال العامين 2021-2022 بمقدار 1109 انتهاكات خلال عام 2022⁴⁵، كان من ضمنها 142 انتهاكاً موجهاً ضدّ الجهات الإعلامية، و881 انتهاكاً توزعت على الصحفيين والناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان⁴⁶.

يعتمد عمل بعض الصحفيين وغيرهم من المؤثرين على منصات التواصل الاجتماعي لنقل أخبار الأسرى الفلسطينيين، فالانتهاكات المستمرة التي تستهدف المحتوى الرقمي على هذه المنصات تعرقل نقل الأخبار، إضافة إلى أنها تعرّض الناشر إلى الاستهداف، والملاحقة، والسجن، والتحقيق القاسي، فتتمحور لوائح الاتهام حول التحريض، وتوجّه هذه اللوائح للمقدسيين بناء على قانون العقوبات للعام 1997، خاصة المادة 144 التي تختصّ في «التحريض على العنف والإرهاب». وفي هذا السياق نذكر أنّ المنشور الواحد يشكل مخالفة تستوجب العقاب في نظر الاحتلال، ففي حال نشر أكثر من منشور تُعدّ أكثر من مخالفة، ويؤخذ بعين الاعتبار عند إصدار الأحكام عدد الأصدقاء والإعجابات والمشاركات على المنشور⁴⁷.

لا تنتهي انتهاكات حقوق الفلسطينيين بسبب التعبير عن رأيهم على منصات التواصل الاجتماعي عند هذا الحدّ، بل يتمّ فصل الصحفيين من أعمالهم على خلفية دعمهم للقضية الفلسطينية، من خلال منشوراتهم على حساباتهم الشخصية على منصات التواصل الاجتماعي خاصة فيسبوك. كما حدث مع الصحفية مرام سالم التي تلقت قراراً بفضلها من مؤسسة «دويتشه فيله» الألمانية، بعدما تمّ اتهامها بمعادة إسرائيل بتقرير نشره صحفي ألماني. وهذا تكرر أيضاً مع الصحفية الفلسطينية-الأردنية فرح مرقّة التي قالت عبر تغريدة على منصة تويتر أنّها تلقت إخطاراً دون توضيحات بإنهاء عملها في «دويتشه فيله»⁴⁸.

45 للمزيد من المعلومات حول نوع الانتهاكات الإسرائيلية ضد الصحفيين والناشطين انظر تقرير مركز حملة «هاشتاغ فلسطين 2022» عبر الرابط التالي:

https://7amleh.org/storage/Hashtag_Palestine_2022_Arabic.pdf

46 مركز حملة. «نرصد، نوثق، نتابع». للحصول على معلومات أكثر انظر الرابط التالي <https://7or.7amleh.org/ar/>

47 مؤسسة الضمير. «الاعتقالات على خلفية التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي وسياسة حكومة الاحتلال...

فيسبوك... نموذجاً». 7 كانون الثاني 2019. انظر الرابط التالي: <https://rb.gy/r5jrww>

48 «دويتشه فيله» تفصل الصحفية الفلسطينية مرام سالم <https://rb.gy/dixiin>

باب العقوبات الجماعيّة والتهجير القسريّ



تلجأ سلطات الاحتلال إلى سلسلة من الإجراءات التي تستهدف جملة من الفلسطينيين ضمن سياسة العقاب الجماعي، التي تصاحب أي إجراء دفاعي يقوم به أبناء الشعب الفلسطيني، فمثلاً تتصاعد هذه السياسات/العقوبات أثناء الهبات الشعبية. تتبّع سلطات الاحتلال نهج العقوبات الجماعية على مدن بأكملها، كالحصار على قطاع غزة المستمر منذ أكثر من 15 عاماً، بالمقابل تمارس هذه السياسة على عائلات فلسطينية، كسياسة عقاب لهم عن الأعمال العسكرية التي مارسها أحد أفراد العائلة ضدّ الإسرائيليين. تمارس العقوبات الجماعية أيضاً ضدّ الأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية كافة، فيتعرّض الأسرى لعمليات القمع التي يتخللها تكبير الأسرى بالأصفاة البلاستيكية، أو الحديدية، والضرب المبرح، وإلقاء قنابل الغاز، وحرمان من زيارات الأهل.

وتُصنّف حملات الاعتقال واسعة النطاق التي يتعرّض لها أعداد كبيرة من الفلسطينيين، التي تأتي ضمن سياسة الانتقام من أهالي القرى والبلدات والمدن الفلسطينية لارتكاب أحد الساكنين فيها أعمالاً عسكرية (حسب إدعاء سلطات الاحتلال)، ضمن نطاق العقوبات الجماعية، وترتقي إلى درجة جرائم الحرب، التي تمّ حظرها في المادة (50) من نظام لاهاي، والمادة (33) من اتفاقية جنيف الرابعة العقوبات الجماعية.

ترجع محاولات تهجير أهالي الشيخ جراح إلى عام 1967، فمند وقوع المنطقة تحت الاحتلال الإسرائيلي سارعت سلطات الاحتلال في شرعنة قوانين تتيح للمستوطنين التوغّل في الحيّ، وسرقة بيوت الفلسطينيين ومشاركتهم فيها وطردهم منها. وشاركت المنظومة القضائية الإسرائيلية في دعم التوغّل في الحيّ عن طريق قرارات قضائية مجحفة، إلى أن تمّ تنفيذ أوّل حالة طرد عام 2008 عندما تمّ طرد عائلة الكرد من منزلها، وتبعها أوامر إخلاء وتهجير متكرّرة لأهالي المنطقة، وتستخدم دولة الاحتلال قوانين لمساعدتها على السيطرة على الأملاك والأراضي، منها قانون حارس أملاك الغائبين، والمصلحة العامة والأملاك اليهودية قبل عام 1948⁴⁹. ومع التهجير المستمرّ في الشيخ جراح، وخطر إخلاء العائلات من بيوتهم أصبح الأهالي ينظّمون وقفات ضدّ خطر التهجير، فما كان من قووات الاحتلال إلا قمع الأهالي واعتقالهم، وفرض قرارات مجحفة بحقهم سواء أكانوا أطفالاً، أو نساءً، أو رجالاً.

49 للمزيد عن تاريخ تهجير أهالي الشيخ جراح انظر الرابط التالي: <https://rb.gy/xpssta>



هدم المنازل

إنّ السياسة الإسرائيليّة في هدم منازل الفلسطينيين تُعدّ سياسة احتلالية قديمة، يستخدمها الاحتلال لمعاقبة عائلات بأكملها على ارتكاب أحد أفرادها مخالفة، أو «تهديد أمن» دولة الاحتلال. تطبّق سلطات الاحتلال هذه السياسة لردع الفلسطينيين، وزرع الخوف في نفوسهم من ارتكاب أيّة مخالفة يمكن أن تؤدّي إلى هدم منازلهم. توقفت دولة الاحتلال عن استخدام سياسة هدم المنازل خلال عام 2005، وأعدت استخدام هذه السياسة عام 2014⁵⁰. واستتدت دولة الاحتلال إلى المادّة 119 من تعليمات الدفاع (أوقات الطوارئ)، التي أصدرها الانتداب البريطانيّ عام 1945 التي أتاحت للقائد العسكريّ إصدار قرارات هدم منازل الفلسطينيين⁵¹. خلال عام 2022، هدمت قوّات الاحتلال 8 منازل تعود لأسرى، أو لعائلات الأسرى الفلسطينيين. هدمت سلطات الاحتلال منزل الأسيرين الشقيقين محمّد جرادات وغيث جرادات (السيلة الحارثيّة)، بتاريخ 2022/03/7 بعد اتّهامهما بتنفيذ عمليّة إطلاق نار بجانب مستوطنة «حومش»؛ ما أدّى إلى موت مستوطن وإصابة آخرين⁵². وتمّ هدم منزل الأسير محمود جرادات (السيلة الحارثيّة) الذي اتّهم بعمليّة إطلاق النار مع محمّد وغيث جرادات بعد أن قدّمت عائلة الأسير التماساً على قرار الهدم، إلاّ أنّه تمّ رفض التماس، وهدم المنزل بتاريخ 2022/02/13⁵³. وهدم منزل الأسير فادي عليّان (الساوية)⁵⁴. هُدم منزل الأسير يحيى مرعي، ومنزل الأسير يوسف عاصي (قراوة بني حسان) بتاريخ 2022/07/26⁵⁵. وصادقت

50 بتسليم. «هدم البيوت كوسيلة عقابيّة». 11 تشرين الثاني 2017. انظر الرابط التالي:

https://www.btselem.org/arabic/punitive_demolitions

51 للاطلاع على القانون انظر الرابط التالي: 6158/https://fada.birzeit.edu/handle/20.500.11889

52 Human Rights and Democracy Media Center SHAMS. “Monthly Observatory Report on Violations and Demolitions of Palestinian Owned Facilities by Israeli Occupation Forces”. January 2022

<https://www.shams-pal.org/eng/wp-content/uploads/2022/reports/monthly-report-on-demolitions-en-1-2022-new.pdf>

53 Human Rights and Democracy Media Center SHAMS. “Monthly Observatory Report on Violations and Demolitions of Palestinian Owned Facilities by Israeli Occupation Forces”. February 2022

[-https://www.shams-pal.org/eng/wp-content/uploads/2022/reports/monthly-report-on-demolitions-en-2-2022-new.pdf](https://www.shams-pal.org/eng/wp-content/uploads/2022/reports/monthly-report-on-demolitions-en-2-2022-new.pdf)

54 Human Rights and Democracy Media Center SHAMS. “Monthly Observatory Report on Violations and Demolitions of Palestinian Owned Facilities by Israeli Occupation Forces”. April 2022

<https://www.shams-pal.org/eng/wp-content/uploads/2022/reports/monthly-report-on-demolitions-en-42022-.pdf>

55 Human Rights and Democracy Media Center SHAMS. “Monthly Observatory Report on Violations and Demolitions of Palestinian Owned Facilities by Israeli Occupation Forces”. May 2022

<pdf.2022-https://www.shams-pal.org/eng/wp-content/uploads/2022/reports/monthly-report-on-demolitions-en-5>

المحكمة العليا الإسرائيلية أيضاً على قرار هدم منزل الأسير أسعد الرفاعي (رمّانة) بتاريخ 2022/7/7، وصادقت على هدم منزل الأسير صبحي صبيحات (رمّانة) بتاريخ 2022/07/18 مع العلم أنّ المنزل ملك لجده؛ ما يجسّد سياسة الاحتلال في العقوبات الجماعية ضدّ أهالي الأسرى الفلسطينيين⁵⁶.

لا تقتصر سياسة الاحتلال المجحفة في العقوبات الجماعية على أهالي الأسرى فقط، بل يمارسها الاحتلال أثناء عمليات اعتقال الأسرى، ففي تاريخ 2022/05/13 قامت قوات الاحتلال بتفجير خمس مبانٍ في مخيم جنين عائدة لأهالي المخيم. وفي هذا السياق نوّكد أنّه في عام 2021 تمّ هدم 6 منازل عائدة للأسرى وعائلاتهم⁵⁷. ويشكّل الهدم العقابيّ لمنازل الأسرى انتهاكاً للقانون الدوليّ، وخاصّة المادة (2 و3) من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تحظر معاقبة أشخاص على فعل لم يرتكبه. ويشكّل هدم المنازل انتهاكاً لحقّ أساسيّ منصوص عليه في معاهدات حقوق الإنسان، وهو الحقّ في محاكمة عادلة، والذي يُعدّ في الوقت ذاته من قواعد القانون الدوليّ العرفية.

عائلات تتعرّض إلى العقوبات - عائلة طاهر صالح نموذج

اعتقل طاهر صالح بتاريخ 2022/6/29 من منزله الكائن في سلواد/ رام الله حوالي الساعة الثالثة فجراً، بعد الاعتداء على صالح بالضرب المبرح على مختلف أنحاء جسده، وتم التركيز على منطقة كسر سابق في الرّجل، وتعرّضه لتحقيق ميدانيّ في منزله، وصُعد لمدّة 10 ثوانٍ بالصعق الكهربائيّ. بعد عملية الاعتقال مكث في مستشفى هداसा مدّة يومين، بسبب ما تعرّض له من سوء معاملة وتعذيب، ونقل بعدها إلى مركز تحقيق عوفر ليتعرّض إلى تحقيق قاسٍ مكثّف لما يقارب الشهرين.

لم يسفر التحقيق معه عن ثبوت أيّة تهمة ضدّه، رغم استخدام القوّة المفرطة أثناء اعتقاله، وتعرّضه للاعتداء والضرب، وتعرّض عائلته للعقوبات الجماعية حينها، وبسبب فشل النيابة العسكرية بتقديم لائحة اتّهام ضدّه، أصدر القائد العسكريّ

56 مركز فلسطين لدراسات الأسرى. «تقرير: الاحتلال هدم منازل عائلات 8 أسرى خلال 2022».
<https://saifa.ps/p/344504>

57 يجدر الإشارة الى ان هذه الارقام لا تعكس بالضرورة عدد الوحدات والمنشآت السكنية التي تم هدمها من قبل قوات الاحتلال خلال عام 2021-2022، حيث ان هذه الارقام تعكس فقط الهدم على خلفية العقوبات الجماعية، إلا أنّ هناك العديد من الوحدات السكنية التي تم هدمها على خلفية عدم الترخيص والتي تتركز غالباً في مناطق القدس ومناطق (ج)، علماً بأنّ دولة الاحتلال لا تمكّن الفلسطينيين في هذه المناطق من الحصول على تراخيص البناء بسهولة او بتكلفة معقولة على عكس ما هو متوفر للإسرائيليين.



للمنطقة أمراً بالاعتقال الإداري لصالح مدّة 6 أشهر من تاريخ 2022/08/4 حتّى 2022/12/28 بعد احتساب أيّام الاعتقال السابقة على إصدار الأمر. عُقدت جلسة التثبيت بتاريخ 2022/08/9 أمام القاضي العسكري «رون دلومي». ادّعت النيابة أنّ المعتقل مشترك في أنشطة إرهاب شعبيّ، وأنشطة عسكريّة استناداً للملفّ سريّ، وطالبت بتثبيت الأمر الإداري كما هو. أشار المحامي إلى أنّ المعتقل خضع لتحقيق استمرّ لأكثر من شهرين، ونفى كلّ التّهم الموجهة له، وأكد أنّ المعتقل خضع لاستجواب ومقابلة في شهر 4 من العام 2022، وأطلق سراحه، ولو كانت المعلومات التي تحدّثت عنها النيابة حقيقيّة لما أطلق سراحه. وتحدّث المعتقل عن تعرّضه للضرب بالبنادق أثناء الاعتقال، وسحبه في الشارع الذي تسبّب له بأوجاع في مختلف أنحاء جسده، مع العلم أنه في الأساس لديه مشكلات صحيّة في قدمه، وكان من المفترض أن يُجرى لها عمليّة جراحية.

بعد اطلاع القاضي على المادّة السريّة التي قدّمتها النيابة، أشار إلى أنّها تعتمد على أكثر من مصدر موثوق، ووجد فيها أنّ المعتقل له صلة بالإرهاب الشعبيّ، وله أنشطة غير قانونيّة، وكذلك له ترتيبات ذات طابع عسكريّ. وأشار إلى أنّ المعتقل له اعتقالات سابقة، وأفرج عنه في شهر 2 من العام 2021. وبذلك لم يجد طريقة لمنع الخطورة النابعة من المعتقل إلاّ الإبقاء عليه في الاعتقال الإداري إلى كامل المدّة. فتم تجديد الأمر الإداري لطاهر مدّة 6 أشهر أخرى تنتهي بحزيران من العام 2023.

يأتي اعتقال صالح ضمن حملة عقوبات جماعيّة تنفّذ بحقّ الشعب الفلسطينيّ كافة، ومنطقة سلواد بشكل خاصّ، حيث شهدت البلدة عام 2022 اعتقالات جماعيّة، وتضييقات، وإغلاق، واقتحام عشرات المرّات من قبل قوّات الاحتلال، وتعرّض جزء كبير من العائلات للتّكيز، وتخريب الممتلكات، وحؤول قسم كبير من المعتقلين للاعتقال الإداري (منهم طفل)، كجزء من الانتقام والتعسّف بحقّ القرية جميعها.

جنين ومخيم الدهيشة يشهدان على جريمة العقوبات الجماعية

اسمّرت دولة الاحتلال في تجاوز جميع الخطوط الحمراء لاستخدام سياسة العقوبات الجماعية خلال العام، من خلال تغلغل قوّات الاحتلال في مختلف المدن والقرى الفلسطينية لشنّ حملات اعتقال جماعية طالت النساء والأطفال وكبار السنّ. صاحب عمليات الاعتقال ترهيب الأهالي خاصة صغار السنّ، والعبث في الممتلكات، ومصادرة الأموال ومصوغات النساء الفلسطينيات، وإصابة مواطنين بجراح خطيرة، وهدم منازلهم بهدف اعتقال المقاومين الفلسطينيين الذين يأخذون هذه البيوت ملاذاً آمناً لهم.

شهدت مدينة جنين -مخيم جنين بالتحديد- عشرات الاقتحامات خلال عام 2022 لشنّ حملات اعتقال لمقاومين فلسطينيين. وخلال هذه الاقتحامات العنيفة، استخدمت قوّات الاحتلال القوة المفرطة في وجه المقاومين الفلسطينيين، وغيرهم من سكّان المنطقة. ففي كل اقتحام كانت المنطقة تتعرّض لخسائر مادية و/أو خسائر بشرية فادحة، من خلال استخدام قوّات الاحتلال الرصاص الحيّ، وإطلاق النار لاستهداف المدنيين من قبل القنّاصة الإسرائيليين. ومن خلال الجيئات العسكرية الإسرائيلية المصفّحة يحاول الجنود دهس الشبان الموجودين في الشوارع، وتخريب ممتلكات المواطنين: كالمسيّارات، أو بسطات الباعة المتجولين؛ ما يكبدهم خسائر مادية فادحة.

بتاريخ 2022/12/12، اقتحمت قوّات الاحتلال الحيّ الشرقيّ من جنين ومخيمها بهدف اعتقال مجموعة من الشبان الفلسطينيين. تصدّى الشبان الفلسطينيون لقوّات الاحتلال؛ ما أدّى إلى اندلاع مواجهات بينهم في منطقة «البيادر»، في هذه الأثناء ألحقت القوّات الإسرائيلية الضرر بعدد من المركبات والمحال التجارية، واعتقلت قوّات الاحتلال 3 شبان، وهم: ثائر حشاوي (40 عاماً)، ومحمد حشاوي (33 عاماً) وحسن مرعي (30 عاماً)، وأصاب شاباً آخر وُصفت جراحه بالمتوسطة. وعندما باشرت قوّات الاحتلال بإطلاق الرصاص الحيّ أصيبت الطفلة جنى زكارنة 16 عاماً برصاص الاحتلال في الرأس أثناء تواجدها على سطح منزلها الكائن في جنين بعد استهدافها بشكل مباشر. وعُثر على الطفلة عقب انسحاب قوّات الاحتلال من



المخيّم، ونُقلت إلى مستشفى الشهيد خليل سليمان الحكوميّ (جنين)، وتمّ الإعلان عن استشهادها بسبب الإصابة. وفي محاولات مستمرة من دولة الاحتلال بالتصّل من المساءلة عن الجرائم التي يرتكبونها، حاول الاحتلال إلصاق التهمة بالمقاومين الفلسطينيين، إلا أنّ عائلة الطفلة وافقت على تشريح الجثمان، والتأكد من خلاله أنّ جنى قُتلت على يد قوَّات الاحتلال، فما كان من الاحتلال إلا أن يصرّح بأنّ الطفلة قُتلت عن طريق الخطأ⁵⁸. لم تكن حالة الطفلة جنى هي الحالة الوحيدة التي جسّدت العقوبات الجماعيّة بأبشع صورها في منطقة جنين. بل في تاريخ 2022/4/8، اقتحمت قوَّات الاحتلال منطقة جنين، وباشرت بإطلاق النار صوب المواطنين؛ ما أدّى إلى إصابة الفتاه حنان الخضور في رصاصة بمنطقة البطن، أثناء تواجدها في مركبة وتوجّهها إلى مدرسة الخنساء في جنين، حيث نُقلت إلى مشفى ابن سينا التخصصيّ، وأعلن عن استشهادها متأثرة بإصابتها.

اعتداءات لاإنسانيّة أثناء عمليّات الاعتقال، وإعدام خارج نطاق القانون... مخيّم الدهيشة

صعدت قوَّات الاحتلال من اقتحامات مخيّم الدهيشة/ بيت لحم خلال العام، وزادت من استخدام القوّة المفرطة أثناء عمليّات الاقتحام الهادفة إلى اعتقال أبناء المخيّم. بتاريخ 2022/12/5 وحوالي الساعة 5:30-6 صباحاً اقتحمت قوَّات الاحتلال مخيّم الدهيشة لاعتقال مجموعة من الشبان. انتشر القنّاصة الإسرائيليّين على أسطح بعض المنازل في المخيّم، واقتحمت قوَّات الاحتلال 5 منازل لشبان بهدف اعتقالهم، وقامت بتكسير منازلهم ومقتنياتهم، واستخدام القوّة مع عائلاتهم.

كان الشاب يزن منّاع أحد المطلوبين للاحتلال، فعند اقتحام المنزل تعرّض منّاع ووالده إلى الضرب المبرح من قبل قوَّات الاحتلال وتمّ اعتقاله. بسبب العنف الذي صاحب اقتحام المخيّم تصدّى الشبان لقوَّات الاحتلال عن طريق رشق الحجارة، والزجاج الحارق، فقامت قوَّات الاحتلال بإطلاق الرصاص الحيّ مباشرة على شبّان المخيّم؛ ما أدّى إلى استشهاد عمر منّاع شقيق الأسير يزن منّاع، وإصابة

58 The Palestine Chronicle. "A Teenage Girl and her Cat: This is how Jana Zakarneh was Killed". 13 December 2022. <https://www.palestinechronicle.com/a-teenage-girl-and-her-cat-this-is-how-jana-zakarneh-was-killed-videos/>

محمّد شمروخ بجراح حرجة، وعانى من مضاعفات بسبب الإصابة، حيث أدّت الإصابة إلى قطع شريان الدماء الرئيسيّ الذي ينقل الدم إلى الرجلين، وهناك خطر من بتر رجله. وأسفرت الاشتباكات عن 6 إصابات أغلبها كان في منطقة الأرجل، وواحدة في الكتف، واستخدمت قوَّات الاحتلال بعض المدنيّين الفلسطينيين دروعاً بشريّة لحماية أنفسهم من تصدّي شبّان المخيم؛ ما أدّى إلى إصابة أحدهم بجروح في الرأس.

التهجير القسريّ

بدأ التهجير القسريّ بحقّ الشعب الفلسطينيّ منذ النكبة عام 1948 ولم تنته هذه الجريمة حتى يومنا هذا، بل حوّلها الاحتلال الإسرائيليّ إلى سياسة اتّخذت أشكالاً عدّة على مرّ الزمن. فيشكل التهجير القسريّ حجر الأساس للسياسة الإسرائيليّة الهادفة إلى إخلاء فلسطين والقدس خاصّة من الفلسطينيين، للبلوغ إلى أغليّة يهوديّة. ومع إعطاء أهل القدس إقامة دائمة في أعقاب حرب عام 1967 إلّا أنّ القانون الإسرائيليّ سمح بسحب الإقامة وفقاً لمعايير معيّنة، منها: منع العيش خارج القدس مدّة 7 سنوات، أو اكتساب جنسيّة أجنبيّة، أو «خرق الولاء» لإسرائيل، وهذا المعيار الأخير أصبح نافذاً عام 2018.

تقوم سلطات الاحتلال بالتهجير المباشر عن طريق استخدام القوّة، وسحب الهويّات المقدسيّة والإقامة من بعض المقدسيّين، وتهجيرهم إلى المناطق الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينيّة، أو تهجيرهم خارج فلسطين. أمّا التهجير غير المباشر فتمارسه سلطات الاحتلال باستخدام وسائل الضغط والترهيب بحقّ السكّان لترحيلهم من المناطق المتواجدين فيها لسلب بيوتهم وأراضيهم، ووضع يدها على ممتلكاتهم. وتأخذ هذه السياسة مظاهر عدّة: كهدم المنازل، وعدم إعطاء تراخيص بناء، والاعتقالات المستمرّة التي تطال المقدسيّين، وغيرها من سياسات تضيق الحياة اليوميّة على المقدسيّين.

يعدّ التهجير القسريّ انتهاكاً لقواعد القانون الدوليّ، فالمادّة (49) من اتفاقية جنيف تحظر التهجير القسريّ للسكّان المحميّين، وتعدّه جريمة حرب. واعتبر نظام روما التهجير القسريّ جريمة ضدّ الإنسانيّة، في حال تمّت ممارستها على نحو منظم وواسع النطاق.



قانون سحب الجنسية

منذ تشكيل الحكومة الإسرائيلية السابعة والثلاثين⁵⁹ بموجب اتفاق أتلان في بين «بنيامين نتياهو» الذي عاد إلى الحكم بصفة رئيس الوزراء، و«إيتمار بن غفير» الذي شغل منصب وزير الأمن الداخلي في دولة الاحتلال، أقرت الحكومة الجديدة على سنّ سلسلة من القوانين المتطرفة التي توقع عقوبات شديدة على الأسرى الفلسطينيين وعائلاتهم. فوضع مقترح قانون على طاولة الكنيست الإسرائيلي بتاريخ 2022/12/19⁶⁰ يقضي بسحب الجنسية أو الإقامة المقدسية من الأسرى الفلسطينيين المقيمين في القدس، أو الداخل المحتل، في حال ثبت تلقيهم تعويضات، أو أموالاً من السلطة الوطنية الفلسطينية. وتقدم أعضاء الكنيست للتصويت على مقترح القانون من غير الالتزام بفترة الأسبوعين لطرح مسودته على الكنيست. وبناء على هذا القانون، سيتمّ إلغاء الإقامة الدائمة من قبل وزير الداخلية بعد التشاور مع لجنة استشارية، والحصول على موافقة وزير القضاء، فيما سيتمّ إلغاء المواطنة من قبل المحكمة، على أساس طلب من وزير الداخلية بعد التشاور مع لجنة استشارية والحصول على موافقة وزير القضاء. ويأتي هذا القانون غطاءً على جريمة التهجير القسري التي تمارسها سلطات الاحتلال على الأسرى الفلسطينيين لتهجيرهم إلى أراضي الضفة الغربية، أو قطاع غزة، أو خارج فلسطين تحت غطاء «القانون».

تمّت المصادقة على هذا القانون بتاريخ 2023/02/15⁶¹ ودخل حيّز التنفيذ، وأصبح قابلاً للتطبيق على جميع الأسرى من تاريخ 2023/02/19. جاءت شرعنة هذا القانون من خلال ادّعاء سلطات الاحتلال أنّ الأموال التي يتقاضاها الأسرى هي أموال لتشجيع العمليات «الإرهابية» -كما وصفها الكنيست-، ولكن بالحقيقة هذه أموال تُدفع للأسرى لكي يتمكنوا من إعالة أنفسهم في السجون في ظلّ غلاء جميع المنتجات الموجودة في الكانتينا، التي يشتريها الأسرى على نفقاتهم الخاصة مع سوء جودة الأكل المقدم لهم من مصلحة السجون، وقلة كمّياته، إضافة إلى تمكن الأسرى الذين يُحكم عليهم بأحكام عالية من إعالة عائلاتهم.

59 تتكوّن الحكومة الإسرائيلية السابعة والثلاثون من ستة أحزاب وهي: الليكود، ويهودوت هاتوراه، وشاس، والحزب الصهيوني الديني، وعوتصما يهوديت، ونعوم.

60 الكنيست الإسرائيلي. انظر الرابط التالي:

<https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=2196135>

61 الكنيست. «الكنيست تصادق نهائياً على قانون يقضي بإلغاء مواطنة أو إقامة نشاط إرهابي يحصل على مخصّصات أو أجر لقاء تنفيذ عمل إرهابي». 15 فبراير 2023

https://main.knesset.gov.il/AR/News/PressReleases/Pages/press15022023_6.aspx

لم تقتصر القوانين على الأسرى وحدهم، بل طالت قوانين الحكومة المتطرّفة عائلات الأسرى لتوقعهم في دائرة العقوبات الجماعية، ولكي يتم تهجيرهم تحت غطاء قانوني، ففي تاريخ 2022/12/19 تمّ طرح مشروع قانون على الكنيست الإسرائيلي الذي يقضي بترحيل أسر الأسرى في حال دعمهم، أو معرفتهم، أو مدحهم للأعمال العسكرية التي يباشر بفعالها أحد أفراد الأسرة⁶².

تهجير الأسير المحرّر صلاح الحمّوري



قامت سلطات الاحتلال بتاريخ 2022/12/18 بترحيل الأسير المحرّر، والمدافع عن حقوق الإنسان صلاح الحمّوري إلى فرنسا، بعد أن قامت بسحب إقامة الدائمة في القدس أثناء فترة اعتقاله. وفي تاريخ 2022/11/29 أعادت «أبيليت شاكيد» (وزيرة الداخلية الإسرائيلية) تأكيد قرارها الصادر عام

2021 بإلغاء الإقامة المقدسية من صلاح الحمّوري، استناداً إلى ملفّ سريّ يزعم أن صلاح يشكل تهديداً أمنياً، وخرق الولاء لدولة الاحتلال⁶³.

ما حصل مع صلاح الحمّوري من ملاحقات مستمرة وتهجير قسريّ يُعدّ جريمة حرب، فالمادة (8) من ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يعدّه ترحيلاً قسرياً وخرقاً جسيماً للمادة (49) والمادة (147) من اتفاقية جنيف الرابعة، فإنّ معيار خرق الولاء لدولة الاحتلال الذي تمّ الاعتماد عليه، وبناء على ملفّ سريّ، وإصدار حكم بالتهجير يعدّ غير قانوني، حيث يحظر القانون الإنسانيّ الدوليّ صراحة أن تقوم

62 الكنيست الاسرائيلي.

<https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=2197406>

63 للمزيد من المعلومات عن قضية صلاح الحمّوري، انظر بروفايل الأسير المحرّر صلاح الحمّوري

<https://www.addameer.org/ar/prisoner/2987>



دولة الاحتلال بمطالبة المواطنين الفلسطينيين بتقديم الولاء لها، كما هو منصوص عليه في المادة (45) من أنظمة لاهاي، والمادة (3/68) من اتفاقية جنيف الرابعة.

لا يعدّ صلاح الحمّوري حالة التهجير الأولى، ولم يكن حالة استثنائية، فتشير معطيات وزارة الداخلية الإسرائيلية التي حصل عليها (هموكيد) - مركز الدفاع عن الفرد- إلى أنّ الداخلية قامت بسحب هويّات 14,808 مقدسيّ منذ عام 1967 حتّى عام 2022. وقامت الداخلية الإسرائيليّة بتزويد هذه المعطيات ل(هموكيد) بعد تقدّمه في بداية العام الحالي، كعادته سنويّاً، بطلب يستند إلى قانون حرية المعلومات إلى وزارة الداخلية مطالباً بمعطيات عن سحب هويّات المقدسيّين عام 2022. ووفقاً للمعطيات، في عام 2022 تمّ تقديم 66 طلباً لاسترجاع الهويّات لمكتب وزارة الداخلية في القدس، وتمّت الموافقة خلال العام على 26 طلباً قدّمت في سنوات مختلفة، وتمّ رفض 4 طلبات⁶⁴.

فتدخل هذه الجريمة ضمن قائمة طويلة من الجرائم التي يمارسها الاحتلال ضدّ الشعب الفلسطينيّ بشكل ممنهج ومدروس، فتقوم الحكومة الإسرائيليّة بتسهيل عملية التهجير بالطرق كافّة، كان آخرها طرح قانون سحب الإقامة من منفذي العمليّات الفدائيّة في «الكنيست» الإسرائيليّ.

يعدّ التهجير القسريّ المدعم بقانون سحب الجنسيّة خطيراً جداً على صعيد التواجد الفلسطينيّ في القدس، أو تواجد المقدسيّين في باقي المحافظات الفلسطينيّة، فتستعمل سلطات الاحتلال الاعتقال الذي يتعرض له الفلسطينيون ضدهم، وتصدر بعدها بحقهم أوامر بالتهجير مدعّمه بقانون سحب الجنسيّة وتقوم بجريمة التهجير القسريّ داخل وخارج فلسطين. لا تعد جريمة التهجير القسريّ جريمة بحق المبعد فقط، بل تتعدى لتصل العائلة ككل، فتبعيّاات التفكك العائليّ الذي تواجهه العائلات الفلسطينيّة في حال تمّ تهجير أحد أفرادها يضع عبء إضافي على العائلة، فتبقى العائلة أمام خيار تغيير مكان السكن كاملاً لبقاء الوحدة العائليّة؛ ما يُعدّ نوعاً من العقوبات الجماعيّة غير المباشرة للعائلة أجمعها، أو تتكبّد العائلة عناء الفراق والتكاليف الماليّة الإضافيّة التي تصاحب إقامة أحد أفراد العائلة في محافظة مختلفة أو خارج فلسطين.

64 هموكيد - مركز الدفاع عن الفرد. منشور قامت بنشره على حسابها على فيسبوك بتاريخ <https://www.facebook.com/photo.php?fbid=677550617705892&set=a.364236615703962&type=3>

تشهد منطقة مسافر يطا في الخليل البالغ مساحتها حوالي 30 ألف دونم التي يعيش فيها حوالي 1300 شخص عملية تهجير ممنهج منذ إعلانها منطقة عسكرية⁶⁵918. ومع محاولات المؤسسات المستمرة في وقف عملية التهجير القسري عن طريق اللجوء إلى المحاكم الإسرائيلية، والطعن بالقرار، إلا أنه في تشرين الأول عام 2022 رفضت المحكمة العليا طلباً لعقد جلسة استماع إضافية بخصوص مسافر يطا، وأبقت على قرارات المحكمة السابقة بالتهجير القسري، وفضّلت الالتزام بأوامر القادة العسكريين على الالتزام بالقانون الدولي⁶⁶. صاحب هذا القرار مضايقات يومية لأهالي المنطقة كانت من ضمنها عمليات احتجاز على الحواجز التي فرضتها سلطات الاحتلال في تلك المنطقة. تمتد عمليات الاحتجاز من بضع ساعات إلى أسابيع وأشهر داخل السجون الاسرائيلية، ضمن سياسة ممنهجة تُسخر فيها قوات الاحتلال جميع سياسات الاحتلال التكتيلية التي على رأسها الاحتجاز والاعتقال لتخدم توغل الاستيطان، والتطهير العرقي الذي تمارسه السلطات الإسرائيلية في المناطق الفلسطينية كافة.

65 ACRI. "Evacuation of Villagers in the Masafer Yatta Area on the South Hebron Hills". 1 October, 2022 <https://www.english.acri.org.il/post/evacuation-of-villagers-in-the-masafer-yatta-area-of-the-south-hebron-hills>

66ACRI. "ACRI Statement Regarding Forcible Transfer of Palestinians in Masafer Yatta". 1 January 2023 <https://www.english.acri.org.il/post/acri-statement-regarding-forcible-transfer-of-palestinians-in-masafer-yatta>

باب ظروف السجن



يعيش الأسرى ظروفًا حياتية صعبة خلف قضبان سجون الاحتلال في زنازين تفتقر إلى مقومات الحياة البشرية الدنيا. بسبب افتقار الزنازين إلى التهوية الطبيعية تمتلئ بالرطوبة، ما يزيد من نسب ارتفاع الأمراض بين صفوف الأسرى، خاصة الأمراض التنفسية والجلدية والأمراض المعدية. وتضيق مصلحة السجون على الأسرى بشتى الوسائل المتاحة أمامها، فتحارب الأسرى حتى في الأغذية المقدمة لهم، حيث يتم توفيرها بكميات قليلة للأسرى وجودة سيئة. مع العلم أن توفير احتياجات الأسرى يقع على عاتق مصلحة السجون، إلا أن سلطات الاحتلال تستغل الأسرى اقتصادياً، فتجبرهم على شراء احتياجاتهم من كانتينا السجن، وعلى نفقتهم الخاصة؛ لأن السلطات توفر مأكولات سيئة الجودة، ولا توفر الاحتياجات الخاصة بالنظافة للأسرى؛ لذلك يضطر الأسرى إلى شراء ما ينقصهم من طعام، ومواد تموينية، ومواد نظافة التي عادة ما تكون باهظة الثمن؛ ما يثقل كاهل الأسرى وذويهم، ويحملهم أعباء اقتصادية إضافية.

لا تكتفي مصلحة السجون في وضع الأسرى في ظروف حياتية صعبة، بل تتعمد التنكيل المستمر بالأسرى، وجعل حياتهم مأساوية عن طريق الاستمرار في سياساتها القمعية، كالاقتحامات المتكررة للأقسام التي لا يُستثنى منها أقسام الأسيرات أو الأشبال. حيث تقوم القوات الخاصة ووحدات القمع بالاعتداء على الأسرى، وبتّ الرعب في نفوسهم، وتكسير غرفهم، ومصادرة مقتنياتهم الخاصة، وتستخدم القوة المفرطة أثناء الاقتحام، كالقضاء قنابل الغاز في غرف الأسرى، ما يؤدي إلى حالات الاحتراق، والضرب المبرح العشوائي بالهراوي. إضافة إلى سياسة تكبيل الأسرى جميعهم حتى المرضى منهم أثناء النقل إلى المستشفيات، أو إلى عيادة سجن الرملة، أو المحاكم. ينتج عن التكبيل واستخدام الأصفاد الآلاماً وأثراً على أيدي المعتقلين، هذا إضافة إلى جانب الإيذاء النفسي وشعور المعتقلين بالإذلال.

قدّم مركز الميزان التماساً لدى المحكمة المركزية الإسرائيلية في بئر السبع بتاريخ 2022/09/11، طالب بوقف استخدام الأصفاد البلاستيكية بحق الأسرى في السجون الإسرائيلية لما تسببه من آلام في اليدين، وإيذاء للمعتقلين، ولأنها تنتهك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ولاسيما المادة (33) والمادة (34) منها. إلا أن المحكمة المركزية أصدرت قراراً بتاريخ 2023/01/11 برفض التماس المقدم من الميزان، مدّعية أنه يوجد توازن بين ضرورة السيطرة على المعتقلين في حالات الأحداث الكبيرة في السجون وضرورة الحفاظ على سلامة المعتقلين، كما أشارت إلى أن أوامر السجون



رقم 04.15.00 لا توضّح ولا تفصّل نوع الموادّ التي تُستخدم في صناعة تلك الأصفاد؛ لذلك فإنّ المحكمة لا ترى في استخدام الأصفاد البلاستيكيّة ما يعارض القانون⁶⁷.

كما يتأثر الأسرى بالمتغيّرات المناخيّة، فيعاني الأسير من البرد القارس، والحرارة العالية في ظلّ عدم وجود بنية تحتيّة للسجون مهيّأة للتصدّي للمتغيّرات المناخيّة على مدار العام. وفي ظلّ ظروف السجون السيّئة لا توفّر إدارة السجون أعداداً كافية من الأغطية، إنّما توفّر أغطية خفيفة لا تلبي حاجة الأسرى من الدفء في فصل الشتاء، وأيضاً لا يتمّ توفير أعداد كافية من أجهزة التدفئة (الصوبا) في الغرف. ولا يختلف الوضع في فصل الصيف، فيعاني الأسرى في سجن النقب وسجن نفحة من الارتفاع الشديد في درجات الحرارة؛ بسبب موقعهما الصحراويّ، ومع عدم توفير المراوح من قبل مصلحة السجون من جانب الا انها من جانب آخر تمنع الأسرى في بعض الأحيان من شراء المراوح، حتّى ولو كانت على نفقة الأسرى الشخصية. ولا تنتهي المعاناة عند هذا الحدّ، بل تتلاعب مصلحة السجون في مياه الاستحمام فتمنع المياه الباردة أو الساخنة عن بعض الأقسام، أو عن الأسرى الموجودين في العزل الانفراديّ/الثنائي، كإجراء عقابيّ في الصيف، وكذلك الأمر في الشتاء.

تخالف دولة الاحتلال، من خلال ممارساتها الاستبداديّة العديدة من المواثيق الدوليّة، ومنها نصوص القواعد النموذجيّة الدنيا لمعاملة السجناء، وبالتحديد القواعد الخاصّة بأماكن الاحتجاز، وما تنصّ عليه من وجوب توافر متطلّبات الحياة الصحيّة في الغرف التي يستخدمها السجناء، بما يشمل ظروف المناخ، والهواء، والمساحة الدنيّة المخصّصة لكلّ سجين.

العزل

يمثّل العزل أحد أقسى أنواع العقاب الذي تمارسه مصلحة سجون الاحتلال الإسرائيليّة بحقّ الأسرى الفلسطينيين؛ حيث يتمّ احتجاز المعتقل لفترات طويلة، بشكل منفرد أو مزدوج أو جماعي، في زنازين معتمة ضيّقة، تنبعث من جدرانها الرطوبة، وتحتوي على حمّام أما عربيّ أو أفرنجي، تخرج من فتحته القوارض؛ ما يسبب مضاعفات صحيّة ونفسية خطيرة على الأسرى. وتهدف سياسة العزل إلى إذلال الأسرى، وتصفيتهم جسدياً ونفسياً، وتجاهل مصلحة السجون الأذى النفسيّ

67 الميزان. «المحكمة الإسرائيليّة ترفض التماساً لوقف استخدام الأصفاد البلاستيكيّة لتقييد المعتقلين الفلسطينيين». 15 كانون الثاني 2023 <https://rb.gy/at7x2t>

والجسديّ الذي يلحق بالأسرى أثناء العزل، وبعد خروجهم منه.

تقوم مصلحة السجون بعزل الأسرى بحالات عدّة، منها، الخلفيات الأمنيّة، وعزلهم كعقوبة على مخالفات انضباطيّة، والعزل بفعل الأمراض النفسيّة التي يعاني منها بعض الأسرى، فتتّصل إدارة السجون من تقديم العلاج المناسب، وتلجأ إلى عزل الأسرى بدلاً من العلاج. يصاحب عمليّة العزل فرض عقوبات إضافية على الأسرى، كمنع الأسير من إدخاله ملابسه، أو الحرمان من الزيارات العائليّة، أو حتّى الحرمان من الأدوات الكهربائيّة (التلفاز والبلاطة وغيرها). وتحتوي قواعد مصلحة السجون على 44 مخالفة انضباطيّة يمكن أن يعاقب عليها الأسير بالعزل، مثل الإخلال بهدوء السجن؛ ما يوضّح مدى تعسّفيّة قرارات العزل والإجراءات المصاحبة له. وتشرع قواعد مصلحة السجون والمحاكم العسكريّة عزل الأسرى الأطفال في الحالات المتعلّقة بأمن السجون أو العاملين فيها، ومنع الإضرار بنظام الحياه المتّبع في السجن، وغيرها من الحالات.

أسرى في العزل الانفرادي

تعدّ سياسة العزل إحدى أقسى أنواع العقوبات والمعاملة اللإنسانيّة التي تمارسها سلطات الاحتلال مع الأسرى الفلسطينيين، ولا تستثني منها النساء ولا الأطفال، ولا كبار السنّ على الرغم من قساوتها، والآثار التي تتركه هذه السياسة التي غالباً ما تصاحب الشخص المعزول طوال حياته.

صعدت سلطات الاحتلال من جريمة العزل بمختلف أشكالها سواء العزل الانفرادي، أو الثنائي، أو الجماعي، وشكّلت إحدى السياسات الأبرز المستخدمة داخل السجون خلال العام 2022. باشرت مصلحة السجون باستخدام سياسة العزل بشكل متزايد عقب عمليّة نفق الحرّيّة الذي تمكن من خلالها مجموعة من الأسرى من تحرير أنفسهم من سجن جلبوع. وبحسب ما وثقت مؤسّسة الضمير وصل عدد الأسرى المعزولين خلال هذا العام ما يقارب 70 أسيراً استمرّ عزلهم لفترات طويلة. ومع انتهاء عام 2022 بلغ عدد الأسرى المعزولين 40 أسيراً على دواع أمنيّة، أو لأسباب مرضيّة. أبرز الأسرى الموجودين في العزل هم أسرى عمليّة نفق الحرّيّة، إلى جانب رفاقهم الذين اتّهمتهم سلطات الاحتلال بتقديم المساعدة، وخلال هذا العام تمّ الحكم على الأسرى الستة الذين تمكّنوا من الهروب (محمود عارضة، محمد عارضة، أيهم كممجي، مناضل نفيعات، زكريا زيبيدي، يعقوب قادري) بالسجن لمدة 6 سنوات،



أمّا الأسرى الخمسة الذين قدّموا لهم المساعدة فتمّ الحكم عليهم 5 سنوات التي تعدّ عقوبات إضافية تضاف إلى أحكامهم الأصلية، إضافة إلى وضعهم في العزل الانفرادي على خلفية أسباب أمنية منذ عام 2021 بقرار من مخبرات الاحتلال، والتضييق التي تمارسها مصلحة السجون عليهم، مثل: حرمانهم من الزيارات العائلية، والعلاج المناسب، ورفض الاستئناف المقدم من محاميهم لاحقاً.

عام ونصف في العزل الانفرادي

تمّ اعتقال أحمد مناصرة وهو طفل بعمر 13 عاماً، عندما حاول ابن عمّه أن ينفذ عملية عسكرية في القدس المحتلة؛ ما أدى إلى استشهاده. ومنذ اللحظة الأولى لاعتقال مناصرة بدأت رحلة معاناة طويلة. خضع مناصرة خلالها إلى تحقيق متواصل وقاس جداً بالإضافة إلى الحكم عليه بالسجن مدة تسع سنوات؛ ما أدى إلى إصابته بمشاكل نفسية حادة.

اتّبعت مصلحة السجون مع مناصرة سياسة العزل المستمرة بسبب وضعه النفسي، بدلاً من تقديم العلاج المناسب له، ما أدى إلى ازدياد وضعه سوءاً. وحالياً يقبع مناصرة في عزل انفرادي منذ أكثر من عام، حيث يشكّل العزل محطة من محطات تعذيب عدّة تعرّض لها مناصرة خلال فترة اعتقاله منذ عام 2015 حتّى الآن. تمّ وضع مناصرة في العزل الانفرادي منذ تشرين الثاني عام 2021، ومع المحاولات العديدة لإخراج مناصرة من عزل «ماجين» الذي يدّعي الاحتلال أنّه مستشفى للأمراض النفسية، مع أنّه لا يتمّ تقديم أيّة خدمات طبية نفسية، وهو فقط غطاء لعزل انفرادي، إلا أنّ كلّ هذه المحاولات فشلت، إضافة إلى محاولات الإفراج المبكر عنه الذي رفضته المحكمة أيضاً. ومع مرور سنة كاملة على عزل مناصرة الانفرادي، وفي 2022/11/24 حكمت محكمة بئر السبع بتمديد العزل 4 أشهر إضافية، واستندت المحكمة بهذا القرار إلى وجود ملفّ سريّ بحقه، ما يسلط الضوء على تعسّفية الأحكام التي تصدرها المحاكم الإسرائيلية بحقّ الأسرى خاصّة المرضى منهم ويجب أن نذكر أن مناصرة لا يزال حتى تاريخ إصدار هذا التقرير موجود في العزل الانفرادي⁶⁸.

68 Adalah. "Israeli District Court Extends Solitary Confinement of Palestinian Youth Prisoner Ahmad Manasra by Additional Four Months Based on Secret Evidence". 24 November 2022 <https://www.adalah.org/en/content/view/10748>

Also view: "Adalah to Israeli Supreme Court: Cancel Counter-Terrorism Law Provision Blocking Release of Ahmad Manasra". 3 October 2022 <https://www.adalah.org/en/content/view/10709>

أسرى نفق الحرّية

تأخذ غرف العزل طابعاً هندسياً شبه موحد، إلا أنّها تختلف في بعض الأمور، مثل: التهوية والمساحة إلا أن الغالبية العظمى منها صغيرة الحجم. قال الأسير يعقوب القادري لمحامي مؤسّسة الضمير عن زنزانه العزل في سجن إيشل: «أقبع في زنزانه شديدة البرودة، وتبلغ مساحة الزنزانه 2.5*2 متر، من ضمنها الحّمّام الإفرنجي، ودوش، وسرير أرضي. شبّك الغرفة لا يمكن فتحه بالكامل، وبذلك لا يدخل من خلاله ضوء الشمس الطبيعي، يدخل الهواء فقط». وأكمل القادري قائلاً: «أمّا فيما يتعلّق بالفورة، أخرجُ إلى الفورة وحيداً، حيث يتمّ تكبيل يديّ ورجليّ في سلسلة أثناء الخروج إلى الفورة، ويتمّ فكّ الأصفاد أثناء تواجدي في الفورة التي عادة ما يتراوح وقتها بين ساعة ونصف إلى ساعتين في ساحة مساحتها 10*8 متر، مسقوفة بشبك حديديّ». ومع ظروف العزل القاسية التي منع القادري أثناءها من التواصل مع العالم الخارجيّ بشكل حقيقيّ وفعليّ، ولم تكتفي مصلحة السجون من عزل القادري بل منعت عنه الكتب والجرائد حيث يسمح له بإدخال القرآن فقط، ويتعرّض القادري إلى التفتيش الصباحيّ والمسائيّ التي تتعمّد القوآت من خلاله تخريب مقتنيات الغرفة⁶⁹.

ويروي الأسير محمود العارضة عن زنزانه عزل (أوهلي كيدار): «هذه الزنزانه من أصغر زنازين العزل فمساحتها 3*1.5 متر، من ضمنها الحّمّام الإفرنجيّ والدوش. يوجد تلفاز في الغرفة، وبعض الأدوات، مثل: البلاطة، والراديو، وسخّان المياه. أثناء خروجي إلى الفورة يتمّ تكبيلي، وتُفكّ أثناء الفورة، ومدّة الفورة ساعة أو ساعة ونصف فقط، ومساحة الفورة حوالي 10*7 متر»⁷⁰.

ومن خلال الشهادات التي جمعتها مؤسّسة الضمير خلال السنوات السابقة تبين أن مختلف زنازين السجون الإسرائيليّة تتمتع بنفس القساوة، وتفرض على الأسرى وحدة قاتلة لكي تُحاربهم على المستوى النفسي.

69 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الأسير يعقوب قادري في عزل سجن إيشل بتاريخ 5 نيسان 2022
70 مقابلة أجراها محامي مؤسّسة الضمير مع الأسير محمود العارضة في عزل سجن أوهلي كدار بتاريخ 23

تشرين الثاني 2022



العزل: عقوبة للإضراب عن الطعام

خاض صلاح الحموري إلى جانب 50 أسيراً إضراباً جماعياً مفتوحاً عن الطعام في إطار مواجهة سياسة الاعتقال الإداري، وضمن إطار سياسات الاحتلال في معاقبة الأسرى المضربين عن الطعام، قامت مصلحة السجون بعزل الأسير الحموري انفرادياً كعقوبة على إضرابه عن الطعام، وذلك بعد ثلاثة أيام من إضرابه عن الطعام. يقول الحموري: «بعد ثلاثة أيام من إضرابي عن الطعام، قَدِمَت الإدارة وأبلغتني بوجوب خروجي من القسم بملابسي فقط، ودون أخذ أي شيء معي، تمّ نقلي إلى قسم العزل في سجن (هداريم). يتكوّن هذا القسم من 9 زنازين، 5 منها صغيرة الحجم، مقابل 4 زنازين تتسع لشخصين أو ثلاثة. وأنا شخصياً تمّ وضعي في زنزانة مساحتها 3*2 متر مربع تقريباً، يوجد في وسطها قاطع يفصل ما بين الفراش، والمرحاض والمغسلة. ولم تحتو الغرفة على شبايك، وتُغلق بباب مصفّح يحتوي على فتحة صغيرة بحجم 30*21 سم تقريباً مغطاة بشبك.

ويكمل الحموري حول تفاصيل هذه الزنزانة قائلاً: «احتوت الزنزانة على كاميرا للمراقبة، وكان السرير بعيداً عن الأرض ما بين 5 إلى 10 سم، وسُمك الفرشة التي أنام عليها ما يقارب 3 إلى 4 سم. بقيت في هذه الزنزانة 18 يوماً، فاضت خلالها مياه الصرف الصحيّ مرّتين. كانت الزنزانة مليئة بالحشرات والبق، وعانيت كثيراً بسبب هذا. لم تكتف مصلحة السجون بوضعي في العزل، وإنما كانوا يتعمّدون أيضاً تفتيش غرفتي في ساعات متأخرة من الليل (الساعة 12 و 1 ليلاً)، فقاموا بتفتيشها ما يزيد عن 5 مرّات بهذه الأوقات. وعلى الرغم من أنني مضرب عن الطعام، وأنّ الماء والملح هما العنصران الأساسيان اللذان أتناولهما، إلا أنّ السجّانين ولمدة 15 يوماً رفضوا تبديل قنينة المياه التي استعملها، ولمدة 14 يوماً رفضوا تزويدي بالملح».

خلال فترة العزل تستبدّ دولة الاحتلال بالأسرى المعزولين، فتجسّد حالة الحموري مثلاً حياً على هذه السياسات، فعلى الرغم من صعوبة تجربة الإضراب عن الطعام للأسير إلا أنّ دولة الاحتلال تزيد من مرارة هذه التجربة من خلال تعمّد وضع الأسرى في ظروف قاسية، كما هو الحال مع الحموري وغيره الكثير من الأسرى الذين خاضوا هذه التجربة. تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أنّ الزنزانة التي وُضع فيها الحموري كانت باردة جداً، ولم يكن قادراً على التحكّم بدرجة الحرارة فيها حيث إنّ التكييف هو مجرى الهواء الوحيد. وضمن إطار السياسات المستمرة

في التحكّم بالأسرى المضربين عن الطعام، فخلت الزنزانة التي تواجد بها من وجود دوش؛ الأمر الذي جعل الخروج إلى الدوش مقصوراً على موافقة السجّانين على ذلك، فيقول الحمّوري: «كان الدوش خارج الزنزانة، وكنت أخرج إليه مقيّداً، بسبب إجهادي من الإضراب عن الطعام كنت أستحمّ يوماً بعد الآخر، ولم يقوموا بتزويدي بغيرات إلا بعد ثلاثة أيّام من تواجدي في الزنزانة.»

يقول الحمّوري: «الوضع في الزنزانة كان صعباً جداً، فوجود الكاميرا بشكل دائم، إضافة إلى شروط المعيشة القاسية، والتواجد في قسم يملؤه الأسرى الجنائيون يزيد من الصعوبة، فكان معدّل نومي في الزنزانة ما بين 4 إلى 5 ساعات، وفي بعض الأحيان لم أتمكّن من النوم على الإطلاق بسبب استمرار الجنائيين بالطّرق على الأبواب والصراخ». يُذكر أنّ الحمّوري خلال فترة العزل مُنع من الخروج إلى الفورة.⁷¹ ونذكر في هذا السياق أنّه إلى جانب عشرات الأسرى الذين تعرّضوا إلى العزل خلال هذا العام عزل الأسير خليل عواودة، والأسير رائد ريّان في عيادة سجن الرملة في ظروف قاسية جداً دون رعاية طبيّة جيّدة عقوبةً على إضرابهم عن الطعام⁷².

البوسطة... ألم إضافي للأسرى

يُنقل الأسرى المرضى من مختلف السجون إلى عيادة سجن الرملة عبر البوسطة التي تشرف عليها قوّات «النحشون». فالبوسطة عبارة عن سيّارة مصفّحة ومحكمة الإغلاق، لا تصلها الشمس أو الهواء إلا من خلال فتحات دائريّة صغيرة، لا تحتوي البوسطة إلا على مقاعد حديديّة تشكّل معاناة وألماً للأسرى أثناء عمليّات النقل التي قد تستمرّ إلى أكثر من 8 ساعات أحياناً، يكون الأسير خلالها مقيّد اليدين والرجلين بأصفاد حديديّة، وتعدّ وسيلة النقل الرئيسيّة التي يُنقل بها الأسرى من السجون إلى المحاكم أو المشايخ. ولا يتمكّن الأسرى من تناول الطعام، أو قضاء حاجاتهم أثناء التنقّل بالبوسطة. ولزيادة معاناة الأسرى أثناء النقل بالبوسطة، تمّ إجراء تعديلات على شكل البوسطة عام 2006، فأصبحت البوسطة مقسّمة إلى ثلاثة أقسام، اثنين منها على شكل زنازين لها أبواب مصفّحة، يتجمّع الأسرى الذين قد يصل عددهم إلى 40 أسيراً أثناء عمليّات النقل الجماعي، أمّا النصف الأمامي للبوسطة فهو مخصّص لقوّات «النحشون». ومع وصول الأسرى إلى عيادة سجن الرملة تكون حالتهم الصحيّة قد تفاقمت بسبب عناء البوسطة، والسياسات التي

71 للمزيد حول قضية صلاح الحموري انظر: <https://www.addameer.org/ar/prisoner/2987>.

72 للمزيد عن الأسيرين خليل عواودة ورائد ريّان انظر باب الاعتقال الإداري



تتبعها قوات الاحتلال أثناء النقل، مثل إضاءة المكيّف؛ ما يجعل البوسطة باردة جداً، إضافة إلى التكبيل بالأصفاد، حيث قال الأسير سامر أبو دياك لمحامي مؤسسة الضمير: «حتى وإن كان الأسير على حافة الموت يتمّ تكبيله أثناء النقل». وبسبب هذه السياسة المجحفة التي تسبّب أذى جسدياً للأسرى قدّم الأسرى التماساً ضدّ تكبيل الأسرى أثناء النقل إلى المشايخ إلا أنه تمّ رفض الالتماس، لذلك أصبح العديد من الأسرى يتفادون الخروج إلى أيّ من العيادات أو المشايخ لتلقي العلاج بسبب رحلة البوسطة الشاقة؛ ما ينعكس سلباً على حالات الأسرى الصحيّة في ظلّ الإهمال الطبيّ الممارس في حقّهم. وتمتدّ انتهاكات الاحتلال الإسرائيليّ إلى عمليّات القمع التي تحدث أثناء النقل من قبل قوات «النحشون» التي تُعدّ من أكثر القوات عنفاً وقمعاً.

الإهمال الطبيّ

إن الرعاية الطبيّة وتقديم العلاج يُعدّ من أبسط الحقوق التي تكفلها القوانين الداخليّة والدوليّة، ولكن عند الاطلاع على الواقع الذي يعيشه الأسرى في سجون الاحتلال نستطيع إدراك الإهمال الطبيّ الجسيم، والتقصير المتعمد في تقديم الخدمات الطبيّة للأسرى من قبل مصلحة السجون وطواقمها الطبيّة.

يشكّل الإهمال الطبيّ مخالفة للصكوك الدوليّة، خاصّة اتفاقيّات جنيف الثالثة والرابعة لعام 1949 على أهميّة توفير مرافق صحيّة تستوفي فيها الشروط الصحيّة، وتراعى فيها النظافة الدائمة، ووجوب عرض الأسرى على الأطباء، والحصول على تقرير طبيّ بالحالة، وشرح وإفّ في للأسير عن حالته الطبيّة، وضرورة إجراء فحوص طبيّة دوريّة للأسرى. ولم تهمل القوانين الدوليّة أهميّة الصّحة النفسيّة للأسرى، كما جاء في القواعد الدنيا لمعاملة السجناء لعام 1957 الصادرة عن الأمم المتّحدة، والتي أكّدت في المادتين (22) و(25) منها على ضرورة توفير طبيب على الأقلّ لكلّ سجن، ويكون على معرفة معقولة بالطبّ النفسيّ ومكّلفاً بمقابلة يوميّة لجميع السجناء المرضى.

ولعلّ الأسير الشهيد ناصر أبو حميد كان من أبرز الأمثلة على سياسة الإهمال الطبيّ الممنهج التي تمارسها مصلحة السجون. على الرغم من التشخيص المتأخّر للأسير أبو حميد بمرض السرطان، إلا أنّ إدارة السجون تعمّدت اتباع سياسة الإهمال الطبيّ (القتل البطيء) بحقّه، ومع خطورة وضعه الصحيّ وحاجته إلى

متابعة طبيّة حثيثة إلا أنّ إدارة السجون أبقت على احتجاز الأسير أبو حميد في عيادة سجن الرملة، التي تفتقر إلى الأدوات والمعدّات الطبيّة إضافة إلى كونها غير مؤهّلة لاستيعاب مثل هذه الحالات المرضيّة المزمّنة. ومع المحاولات القانونيّة المستمرّة في سبيل حرّيّة أبو حميد لكي يتمكن من الحصول على الرعاية الطبيّة اللازمّة، إلا أنّ محاكم الاحتلال رفضت جلسات عدّة عُقدت للنظر في طلب الإفراج المبكّر عنه، إلى أن تفاقمت حالة أبو حميد؛ بسبب ظروفه الصعبة داخل السجن، وتمّ الإعلان عن استشهاده بتاريخ 20 كانون الأوّل 2022⁷³.

لا تنتهي سياسات الاضطهاد لدى الاحتلال في ممارسات القتل البطيء التي تمارس ضدّ الأسرى، بل تتعدّى إلى احتجاز جثامين الأسرى والمقاومين بعد استشهادهم لاستخدامهم أوراق مساومة لخدمة أهداف أمنيّة وسياسيّة للاحتلال. ويحتجز الاحتلال أيضاً جثامين 11 أسيراً، وترفض تسليمهم حتّى الآن، ومن أقدم الشهداء المحتجزة جثامينهم هو الشهيد أنيس دولة⁷⁴. ونذكر في هذا السياق أنّ الاحتلال أبقى على احتجاز جثمان الأسير ناصر أبو حميد حتّى تاريخ صدور هذا التقرير.

يمسّ احتجاز الجثامين بكرامة الشهداء وعائلاتهم، ويشكّل إهانة للمعتقدات الدينيّة للمجتمع الفلسطينيّ التي تُكرّم الميّت من خلال دفنة بمراسم تضمن كرامة المتوفّى، كما أنّ هذه السياسة تُعدّ عقاباً جماعياً يستهدف عائلات الشهداء وتمنعهم من إلقاء النظرة الأخيرة. بالمقابل إنّ احتجاز جثامين الأسرى والشهداء في ثلاجات الاحتلال يعيق التحقيق بملاسات الإعدام خارج نطاق القانون، وجرائم التعذيب والاستخدام المفرط للقوّة التي تمارسها قوّة الاحتلال بشكل كبير معهم، وفضح هذه الجرائم.

73 للمزيد عن الشهيد ناصر أبو حميد انظر الورقة الصادرة عن مؤسسة الضمير عبر الرابط التالي:

<https://www.addameer.org/ar/news/4962>

74 الأسرى الشهداء المحتجزة جثامينهم (11 أسيراً وهم: أنيس دولة 1980، وعزيز عويسات 2018، وفارس بارود، ونصار طقاظة، وبسام السايح وثلاثهم أستشهدوا خلال عام 2019، وسعدي الغرابلي، وكمال أبو وعر خلال العام 2020، والأسير سامي العمور 2021، والأسير داود الزبيدي 2022، ومحمد ماهر تركمان 2022 إضافة إلى الأسير ناصر أبو حميد، 2022



#الحرية_لوليد_دقة
#Free_Walid_Daqqah

الأسير وليد دقة

إنَّ الأسير والكاتب وليد دقة البالغ من العمر 60 عاماً من باقة الغربية في الداخل المحتل، محتجز في السجون الإسرائيلية من قبل اتفافية أوسلو، وحُكم عليه بالسجن المؤبد من بداية اعتقاله، إلا أنَّ تمَّ تحديد هذه المدَّة لاحقاً بالسجن لمدة 37 عاماً الذي أُضيف عليه عامان في عام 2018 ليصبح حكمه 39 عاماً. يُعدُّ دقة من الأسرى المفكرين، حيث أصدر مؤلَّفات عدَّة، وهو في سجون الاحتلال منها «صهر الوعي»، و«جغرافيا المقاومة».

تعرَّض دقة أثناء اعتقاله إلى التعذيب النفسي والجسدي، وتقلَّ خلال سنوات اعتقاله بين سجون إسرائيلية عدَّة، عانى خلالها من الإهمال الطبي، فعدم حصوله طوال فتره الاعتقال على الرعاية الطبيَّة، وإهمال مصلحة السجون في إجراء الفحوصات الدوريَّة كان له أثر سلبي على صحَّة الأسير، فأصبح يعاني من أوجاع قويَّة في منطقة الحوض والرجلين، ومن تضخُّم في الطحال. تمَّ تشخيص دقة في إصابته بمرض نقوي عام 2015، كما أنَّه كان يعاني من أمراض الشرايين وضغط الدم. ومع الإهمال الطبي الذي أدى إلى تدهور وضعه، خضع في السنوات الأخيرة للعلاج الكيماوي، وشخَّص في بداية الأمر بإصابته بمرض سرطان الدم (اللوكيميا)، ولكن بعدما نُقل إلى مستشفى «برزلاي» الإسرائيلي، وتمَّت معاينة نخاع العظم، وأخذ عيَّة من الورم اتضح أنَّه يعاني من مرض التليّف النقوي (تليّف نخاع العظم/ Myelofibrosis) الذي يُعدُّ نوعاً غير شائع من سرطان نخاع العظم الذي يتسبَّب في تعطيل إنتاج الجسم خلايا الدم بصورة طبيعيَّة، ويُعدُّ التضخُّم في الطحال أحد عوارض هذا المرض⁷⁵، وفي ظلَّ الإهمال الطبيّ استفحل هذا المرض، ووصلت خطورته ثلاث درجات فوق عتبة الخطر؛ أي وصلت الخطورة ذروتها، وحذرت جمعية أطباء لحقوق الإنسان من الخطورة الجديَّة التي تهدد حياة دقة. وفي ظلَّ استمرارية عدم تقديم العلاج فإنَّ الخطورة على حياته ستتفاقم أكثر. وبسبب

75 مايو كLINIK. التليّف النقوي. 28 كانون الأول 2022

<https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/myelofibrosis/symptoms-causes/syc-20355057>

خطورة وضعه، يُنصح بإعطائه دواء Jakavi، مع العلم أنّ هذا الدواء يقوم بتهدئة الأعراض التي يعاني منها دقّة، ولا يُعدّ علاجاً، ولا يطيل من المدّة المتوقّعة لدقّة أن يعيشها، فالعلاج الوحيد المتوقّف أمام دقّة هو الخضوع لعملية زراعة نخاع العظم التي يمكن أن تستغرق الموافقة عليها سنوات، ويمكن أن يتعدّد إجراؤها في ظل الظروف والتضيقات التي يعيشها الأسرى داخل السجون.

القمع الجماعيّ للأقسام

تشكّل الاقتحامات والقمع أبرز أدوات السيطرة والرقابة على الأسرى داخل السجون الإسرائيليّة. فتحاول إدارة السجون من خلالها ضرب أيّة حالة استقرار داخل أقسام الأسرى. فتصاعدت عمليّات الاقتحام بشكل كبير منذ عام 2019، واستمرّت هذه الاقتحامات خلال عام 2022، فشهدت معظم السجون إن لم يكن جميعها اقتحامات الأقسام والتكّيل بالأسرى خلالها. تستخدم مصلحة السجون القوّات الخاصّة لعمليّات القمع منها: «المتسادا» و«اليماز» و«اليمام» و«النحشون» و«درور»، حيث تتركز مهمّات هذه الوحدات في اقتحام أقسام وزنازين الأسرى، وقمعهم، وتخريب مقتنياتهم الشخصيّة، والتعامل معهم بطريقة حاطة للكرامة.

بحسب توثيقات مؤسّسة الضمير اقتحمت القوّات الخاصّة بتاريخ 2022/12/5 قسم 19 في سجن عوفر، وقامت بتفتيش الغرفة رقم 9 ونُقل الأسرى المتواجدون فيها إلى زنازين تفتقر إلى مقوّمات الحياة الأساسيّة، وزنازين غير صالحة للعيش الآدمي. وبعدها تمّ إغلاق بعض الأقسام في سجن عوفر وتحويلها إلى زنازين عزل جماعيّ. وجرى اقتحام الزنازين في سجن (هداريم) مرّات عدّة خلال العام، ففي تاريخ 2022/11/6 اقتحمت القوّات الخاصّة في سجون الاحتلال الغرفتين (30 و35) في سجن (هداريم)، ونكّلت بالأسرى، ونفّذت عمليّات تفتيش واسعة، وعبثت في مقتنيات الأسرى، وأبقت على إغلاق السجن مدّة 3 ساعات متواصلة. وعادت قوّات «اليماز» و«درور» بتاريخ 2022/12/11 حوالي الساعة الخامسة لاقتحام تسع غرف في سجن (هداريم)، ونفّذت القوّات تفتيشات قمعويّة، وخرّبت مقتنيات الأسرى، وصادرت كتبهم، وأدوات متعلّقة في النشاط الرياضي. ولم يسلم سجن جلبوع من اقتحامات القوّات الخاصّة، فتعرّضت بعض الغرف إلى اقتحامات كبيرة وبقوّة مفرطة، وتمّ التكّيل بالأسرى في قسمي (5 و1) حينما دخلت قوّات كبيرة من «المتساد» و«الدرور» و«اليمام» بقيادة ضابط إسرائيليّ متطرّف، فتّمّت مصادرة المراوح من الأقسام، وإغلاق عدد من الغرف، وإلقاء الموادّ التمييزيّة الخاصّة بالأسرى على الأرض. لم يقتصر عام 2022 على هذه الاقتحامات فقط، بل شهدت مختلف السجون الإسرائيليّة عشرات الاقتحامات لمختلف أقسام الأسرى وغرفهم التي صاحبها تكّيل بالأسرى وتخريب ممتلكاتهم.

باب ضمانات المحاكمة العادلة



كفلت العديد من المواثيق الدوليّة حقّ الإنسان في محاكمة عادلة تشمل: عرض المعتقل على محاكم نظاميّة، مُنشأة على أسس نزيهة، وضمان حقّ المعتقل في معرفة طبيعة التهم المنسوبة إليه وأسبابها، والحقّ في محاكمة علنيّة، والحقّ في توكيل محام، وتوفير التسهيلات اللازمة لإعداد دفاعه وسرعة المحاكمة، والحقّ في وجود مترجم للترجمة الفوريّة في حال عُقدت جلسة المحاكمة بلغة لا يفهمها المعتقل، ومع وجود أو خلو جلسات المحاكمة من وجود المترجمين، لكنّ المشكلة الحقيقيّة تكمن في عدم ترجمة جميع مجريات الجلسة؛ ما يسلب المعتقل حقّه في فهم ما يدور في الجلسة، إضافة إلى نوعيّة الترجمة التي تكون غير دقيقة، وتخلو من المهنيّة. وعلى الرغم من هذه الحقوق المكفولة دولياً إلا أنّ دولة الاحتلال تنتهك بشكل دائم هذه الحقوق المكفولة، حيث تفتقر محاكم الاحتلال العسكريّة إلى معايير النزاهة والشفافية خاصّة وأنّ قضاة المحاكم العسكريّة خدموا في الجيش الإسرائيليّ.

تُعدّ سياسة المنع من لقاء المحامي أحد انتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة التي يمارسها الاحتلال مع الأسرى خلال تواجدهم في التحقيق. فمرحلة التحقيق تُعدّ من أخطر المراحل التي يمرّ بها المعتقلون؛ لأنّ أيّاً من الأقوال أو الاعترافات التي يتمّ إدلائها أمام المحقّقين تحت الضغط والتعذيب⁷⁶ يمكن أن تُستخدم ضدّهم، وتتمّ إدانتهم بناءً عليها، فالمنع من لقاء المحامي يحرم المعتقلين من حقّهم في الحصول على استشارات قانونيّة من جهة، وتحرم المعتقل من حقّه في إعداد الدفاع، فيتّم عزل المحامي والمعتقل عن حيثيّات التهمة وأسباب الاعتقال.

تمتدّ الانتهاكات الإسرائيليّة لتشمل انتهاك حقّ الفلسطينيين في التعبير عن الرأي، فتعتقل دولة الاحتلال سنويّاً عشرات الفلسطينيين، وتقدّم لوائح اتّهام ضدّهم يكون التحريض على مواقع التواصل الاجتماعيّ فحواها الأساسيّ، حيث تُعدّ دولة الاحتلال منشورات الفلسطينيين على مواقع التواصل من قبيل التحريض على دولة الاحتلال، وتُصدر أوامر بالسجن لأشهر على هذه الخلفيّة، علماً بأنّ هذه المنشورات لا تتعدّى كونها تعبيراً عن رأي سياسيّ، أو دعماً لفصائل سياسيّة معيّنة لا أكثر. إضافة إلى وجود المثات من الأسرى المعتقلين إدارياً، على خلفية التحريض دون تهم أو محاكمة.

76 للمزيد من المعلومات انظر باب التعذيب والمعاملة اللإنسانيّة



المنع من لقاء المحامي

يُعدّ الحرمان من لقاء المحامي أحد ضمانات المحاكمة العادلة التي تقوم سلطات الاحتلال بانتهاكها بشكل مستمرّ خلال فترة التحقيق، حيث تقوم دولة الاحتلال سنوياً بحرمان العشرات من المعتقلين من حصولهم على الاستشارات القانونية خلال فترة التحقيق، حيث تنتهج دولة الاحتلال سياسة المنع من لقاء المحامي؛ بهدف عزل المعتقل بشكل تامّ عن العالم الخارجي خلال فترة التحقيق التي تُعدّ من أكثر الفترات دقّةً وخطراً خلال عمليّة الاعتقال. تعطي هذه السياسة مساحة واسعة لدولة الاحتلال للعب بالحقائق وبملفات المعتقلين، ويقوم المحققون بإيهامهم بأمور تخالف الحقيقة؛ ما يدفع المعتقل في بعض الأحيان إلى الإدلاء باعترافات أو معلومات من الممكن أن تتسبّب بإدانته في المحكمة؛ بسبب عدم درايته القانونية بوضعه. علاوة على تمكين دولة الاحتلال من ارتكاب جرائم التعذيب والمعاملة اللاإنسانية بحقّ المعتقلين، والحصول على فترات زمنيّة كافية لإخفاء آثار هذه الممارسات. ويعمل المنع من لقاء المحامي على عرقلة توثيق عمليّات التعذيب وتقديم الشكاوى ضدّ ممارسي جرائم التعذيب.

تجيز الأوامر العسكريّة الإسرائيليّة بموجب المادة (58 و59) من الأمر العسكريّ 1651 «صيغة مدمجة» حرمان المعتقلين الفلسطينيين من لقاء المحامي لمدة تصل إلى 60 يوماً؛ ما يعني أنّه من الممكن أن يقضي المعتقل فترة التحقيق كافة دون لقاء محاميه، أو الحصول على استشارة قانونيّة.

رصدت مؤسّسة الضمير خلال عام 2021 حرمان 37 معتقلاً من لقاء محاميهم في فترة التحقيق، أمّا في عام 2022 فقد رصدت مؤسّسة الضمير حرمان 47 معتقلاً من لقاء المحامي من خلال إصدار 158 أمر منع، فصدر بحقّ المعتقل محمد حامد وحده 13 أمر منع من لقاء المحامين، كان من ضمنهم 3 أوامر منع صدرت من قبل المحكمة الإسرائيليّة⁷⁷. تعكس التزايد بالأرقام تقصّد دولة الاحتلال بحرمان المعتقلين من لقاء المحامي بسبب دوره في تسهيل الضغط على المعتقلين، وهدف الاحتلال تعريضهم إلى أساليب تحقيق قاسية.

77 للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع لقضية محمد حامد في باب التعذيب وسوء المعاملة من هذا التقرير.

القوانين الإسرائيلية أداة خطرة لمواجهة الفلسطينيين

تكرّس سلطات الاحتلال قوانين الطوارئ السارية منذ عهد الانتداب البريطاني وتستخدمها أداة لمواجهة الفلسطينيين. وأكملت سلطات الاحتلال سنّ قوانين وأوامر عسكرية تتنافى مع القوانين الدولية، وتهدف إلى قمع نضال الفلسطينيين بالتحديد في القدس والداخل المحتلّ وباقي المناطق الفلسطينية، وملاحقة نشاطاتهم السياسيّة والاجتماعيّة المساندة للقضيّة الفلسطينيّة. فتمّت المصادقة على قانون مكافحة الإرهاب بتاريخ 2016/06/15⁷⁸ واستمرّت قوّات الاحتلال في التعديل على القانون ليضيق الخناق أكثر على الفلسطينيين، فاقترح في اجتماع الكنيست بتاريخ 2022/12/26 تعديل على هذا القانون بحيث يقضي بالحقّ في احتجاز جثامين الشهداء⁷⁹ لاستخدامها في التفاوض مع الفلسطينيين لاحقاً.

ويُذكر أنّ سلطات الاحتلال تمارس هذه السياسة منذ سنوات عدّة، حيث تقدّمت مجموعة من المؤسّسات الحقوقية بالتماس باسم عائلات الشهداء للمحكمة العليا الإسرائيليّة بتاريخ 14 كانون الأوّل 2017 ليتم تسليم جثامين الشهداء، وقضت المحكمة العليا حينها على عدم إجازة احتجاز الجثامين. إلّا أنّ المحكمة العليا أصدرت قراراً بتاريخ 2019/09/09 تتراجع فيه عن قرارها السابق، وأجازت الاستمرار في احتجاز الجثامين لاستخدامهم ورقة للضغط على الفلسطينيين في المفاوضات⁸⁰.

طُرِح مشروع قانون على الكنيست بتاريخ 2022/12/19⁸¹ قائم على ترحيل عائلات الفلسطينيين الذين يعبّرون بأيّ طريقة عن دعمهم لأيّ من العمليّات العسكريّة التي يُقبل عليها أحد من أفراد عائلاتهم. إضافة إلى قانون سحب الجنسيّة، أو الإقامة المقدسيّة من الأسرى الفلسطينيين المقيمين في القدس أو الداخل المحتلّ، الذين يتقاضون مخصّصات من السلطة الفلسطينيّة لقاء هذه الأعمال، وقد تمّ المصادقة

78 عدالة. قانون مكافحة الإرهاب 2016 <https://www.adalah.org/ar/law/view/605>

79 الكنيست الإسرائيلي «مشروع قانون مكافحة الإرهاب (تعديل حقّ حيازة جثث الإرهابيين للتفاوض)». 26 كانون الأوّل 2022

<https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=2196552>

80 الضمير. تقرير انتهاكات حقوق الأسيرات والأسرى في سجون الاحتلال عام 2019.

https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/mdl-tqryr_lnthkt_2020.pdf

81 الكنيست الإسرائيلي «مشروع قانون ترحيل عائلات الإرهابيين» 19 كانون الأوّل 2022.

<https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=2197840>



عليه بتاريخ 2023/02/15⁸². وفي سلسلة من القوانين العنصرية التي تتيح لسلطات الاحتلال شرعنة تهجير أكبر عدد ممكن من الفلسطينيين، وانتزاعهم من أراضيهم ومنازلهم، وقرصنة أموالهم، وإيقاع العقوبات الجماعية على عائلاتهم يؤكد عدم وجود ضمانات عادلة لدفاع الفلسطينيين عن أنفسهم أمام المحاكم الإسرائيلية، وتعمّية هذه القوانين الموجهة فقط للمواطنين الفلسطينيين على عكس الإسرائيليين الذين لا يتم التعامل معهم بقدر الإجحاف نفسه عند قيامهم بالأفعال نفسها التي تعاقب عليها هذه القوانين.

اعتقال على خلفية المشاركة في انتخابات البلديات

على أعقاب إعلان السلطة الوطنية الفلسطينية عقد الانتخابات للمجالس المحلية على دورتين خلافاً للأعوام المنصرمة، باشرت قوات الاحتلال بملاحقة واعتقال المشاركين في القوائم الانتخابية؛ بهدف عرقلة المشاركة السياسية في العملية الانتخابية، ومظاهر الديمقراطية، ما يشكل انتهاكاً لحق المشاركة السياسية، وحقّ الترشح والانتخاب والاقتراع، وغيرها من مظاهر الحياة السياسية. شنت قوات الاحتلال حملة اعتقالات في شهر آذار الذي شهد البدء في الدعاية الانتخابية التي جاءت على خلفية الترشح للانتخابات، أو المشاركة في التجهيز لها، وهذه الأفعال تخالف الشرعية الدولية لحقوق الإنسان. شنت قوات الاحتلال فجر يوم الإثنين الموافق 2022/03/27 حملة اعتقالات طالت مجموعة من المواطنين في مختلف المدن الفلسطينية، واعتقلت مجموعة من الناشطين والسياسيين المشاركين في الانتخابات المحلية بدورتها الثانية، وكان منهم الشاب إسلام الطويل رئيس قائمة «البيرة تجمعنا»، بعدما داهمت قوات الاحتلال منزله الكائن في مدينة البيرة بتاريخ 2022/03/21 حوالي الساعة 1:30 فجراً بعد تفجير 3 أبواب رئيسية للمنزل، ودخل حوالي 12 جندياً المنزل لاعتقاله. بعد اعتقاله تم تحويله إلى الاعتقال الإداري بتاريخ 2022/03/27 لمدة 4 أشهر، ويُذكر أنّ قائمة الطويل هي القائمة التي حصلت على أغلبية الأصوات في انتخابات البلدية، إلا أنّ الاحتلال حرم الطويل من ممارسة دوره رئيساً للبلدية بعد فوزه بالانتخابات بسبب وجوده في الاعتقال. ولم يكتفِ الاحتلال بأمر الإداري الأول، فعند انتهاء المدّة الأولى صدر بحقّه أمر اعتقال إداري آخر لمدة 3 أشهر، ويُذكر أنّ الطويل اعتُقل 3 مرّات، آخرها كان منذ 15 عاماً؛ الأمر الذي يبرهن أنّ الاعتقال جاء على خلفية مشاركته في الانتخابات.

82 للمزيد عن هذا القانون انظر باب التهجير القسري والعقوبات الجماعية

يُعدّ الفلسطينيون كافة الذين يشاركون في أيّ مظهر من مظاهر الانتخابات، سواء التشريعية، أو المحلية، أو الانتخابات البلدية مستهدفين في دائرة الاعتقال. شنت قوات الاحتلال حملة من الاعتقالات للعديد من قيادات وكوادر حركة حماس تزامناً مع التحضير للانتخابات التشريعية خلال عام 2021 -تمّ إلغاء الانتخابات بقرار من رئيس السلطة الفلسطينية-، ففي تاريخ 2021/04/13 تمّ اعتقال ممثل قائمة «القدس موعداً» ناجح عاصي، بعد اقتحام منزله الكائن في مدينة رام الله، وحوّل إلى الاعتقال الإداري بعد ذلك. تُظهر هذه الممارسات سياسة الاحتلال ومحاولاتها بطمس جميع أشكال المشاركة السياسية، واستهداف المشاركين في الانتخابات، سواء كانوا ممثلين، أو مساعدين في العملية والدعاية الانتخابية.

رفض الاستئناف المقدم ضدّ إعادة اعتقال الأسير نائل البرغوثي

نائل البرغوثي هو أسير فلسطيني بالغ من العمر 64 عاماً من بلدة كوبر/ رام الله، وهو صاحب أطول فترة اعتقال في تاريخ الحركة الأسيرة، حيث قضى ما يزيد عن 41 عاماً في سجون الاحتلال، كان منها 34 عاماً قضاها بشكل متواصل. اعتقل المرّة الأولى عام 1978، وحُكم عليه بالسجن المؤبد و18 عاماً، لكن البرغوثي حصل على حريته عام 2011 في صفقة وفاء الأحرار التي لم ينعم البرغوثي خلالها بطعم الحرية إلا لمدة 32 شهراً، فما كان من قوات الاحتلال إلا أن قامت بإعادة اعتقاله (برفقة 49 أسيراً محرراً) مرّة أخرى عام 2014، وحُكم عليه بالسجن مدّة 30 شهراً. وبعد انقضاء هذه المدّة أعادت له السلطات الإسرائيلية حكمه السابق (مؤبد و18 عاماً) بذريعة وجود ملفّ سرّي بحقه، متجاهلة بذلك التزامها التي فرضته اتفاقية وفاء الأحرار⁸³. تتذرع سلطات الاحتلال بشرعية هذه القرارات بناءً على البند رقم 186 من الأمر العسكري، رقم 1651 لعام 2009 الذي يسمح بإعادة اعتقال الأسرى المحرّرين ضمن صفقات تبادل الأسرى لقضاء ما تبقى من فترة محكوميتهم، وذلك ضمن تعليمات تصدرها لجنة عسكرية إسرائيلية خاصّة، فاللجنة لديها صلاحية إلغاء الإفراج المبكّر الصادر بحقّ الأسرى، وإعادة اعتقالهم بناءً على ملفات سرّية لقضاء ما تبقى من المحكومية، في حال خالف الأسير المحرّر

83 Middle East Monitor. "Nael Al-Barghouti, 41 years in Israeli Jails". 19 November 2020 <https://www.middleeastmonitor.com/20201119-nael-al-barghouti-41-years-in-israeli-jails/>



أيًا من شروط الإفراج⁸⁴. يتعارض هذا القرار مع المعايير الدوليّة ويشكّل انتهاكاً ل ضمانات المحاكمة العادلة، لا سيّما عند اعتماد موادّ سرّيّة في إدانة الأسرى، وإعادتهم إلى السجون الإسرائيليّة؛ الأمر الذي سبّب صعوبة كبيرة في حقّ الأسرى في معرفة التّهم المنسوبة إليهم، ليتمكّن الأسرى ومحاموهم من تحضير الدفاع اللازم، وبذلك تسلب دولة الاحتلال حقّ الأسرى في الدفاع عن أنفسهم.

صدر قرار عن المحكمة العليا الإسرائيليّة في أيّار 2022 بإعادة قضّيّة البرغوثي إلى لجنة الاعتراضات العسكريّة التي تشكّلت للنظر في قضايا الأسرى الذين أعيد اعتقالهم بعد تحريرهم في صفقة وفاء الأحرار. وصدر قرار عن هذه اللجنة في محكمة عوفر بتاريخ 2022/12/4 قضى برفض الاستئناف المقدم ضدّ إعادة اعتقال البرغوثي، والإبقاء على الحكم السابق الصادر من المحكمة العليا الإسرائيليّة للاحتلال في أيّار من العام ذاته، ويأتي هذا القرار في ضوء التضييق المضاعف على أسرى محرّري الصفقة، واعتقالهم كرهائن دون وجه حقّ منذ عام 2014.

من لوائح الاتّهام إلى الاعتقال الإداريّ وبالعكس

اعتقلت قوات الاحتلال الشابّ إبراهيم عرفة البالغ ثلاثون عاماً بتاريخ 2021/11/26 من مكان سكنه في مخيم الدهيشة/ بيت لحم. ووُجّهت له تهمة تقديم خدمات في تنظيم محظور، والمشاركة في فعاليات تنظيمي محظور، وحكم بناء عليها بالسجن مدّة 12 شهراً. وقبل انقضاء محكوميّته صدر أمر اعتقال إداريّ لمدّة 6 أشهر بتاريخ 2022/10/29 من قبل القائد العسكري للمنطقة، وفي تاريخ 2022/11/2 عقدت جلسة تثبيت الأ أنه تم تأجيل الجلسة إلى تاريخ 2022/11/13 وعقدت أمام القاضي «ريناتو يوراك» طلبت النيابة العسكريّة خلال الجلسة موافقة المحكمة على كامل مدّة الاعتقال الإداريّ، بسبب نشاط الأسير في تنظيم الجبهة الشعبيّة المحظور، ولاشتراكه بأعمال تحريض وإرهاب شعبيّ، إضافة إلى أنّ وجد لديه أعلاماً للجبهة الشعبيّة أثناء الاعتقال؛ ما يؤشّر إلى تأييده هذا التنظيم، إضافة إلى اشتراكه في احتفالات استقبال الأسرى المفرج عنهم؛ ما جعل المحكمة تقوم بتثبيت الاعتقال الإداريّ بتاريخ 2022/11/16 على كامل المدّة.

84 Addameer Prisoner Support and Human Rights Association. "Article 186 of Military Order 1651". 27 August 2015 https://www.addameer.org/sites/default/files/publications/article_186.pdf

لم يتمّ التحقيق مع عرفة على أية تهمة جديدة، بل تمّ تحويله إلى الاعتقال الإداري بناءً على ما يُسمّى الملفّ السريّ الذي لم يطلع عرفة ولا ممثله القانوني عليه. وهذا التعسّف يُظهر تعمّد الاحتلال في الحكم على عرفة، والانتظار حتّى انتهاء حكمه، ومن ثمّ تحويله إلى الاعتقال الإداري دون توجيه أية تهمة جديدة، والاكتفاء بالتذرّع بأنّه يشكلّ تهديداً على أمن المنطقة والجمهور. فتّمّت محاكمة عرفة كغيره من الأسرى الفلسطينيين على الفعل نفسه مرّتين؛ ما يُعدّ مخالفاً للقوانين؛ فعدم جواز مساءلة الشخص مرّتين على الفعل نفسه قاعدة قانونية ثابتة في مختلف القوانين الدولية والداخلية.

لم يكن عرفة الوحيد الذي تعرّض إلى التوقيف بناءً على لائحة اتهام ثمّ تحويله إلى الاعتقال الإداري أو العكس، إذ رصدت مؤسّسة الضمير خلال هذا العام مجموعة من الأسرى الذين أتهموا بالتحريض، وقضوا أشهراً في سجون الاحتلال، وعند انقضاء فترة المحكوميّة وحتّى موعد الإفراج يتمّ تحويلهم إلى الاعتقال الإداري والعكس صحيح. في ممارسة تؤكّد لجوء دولة الاحتلال إلى سلب الحرّيّة من الأسرى، لأقصى مدّة ممكنة، وإبقائهم رهن الاعتقال.

محاكمة على خلفيّة التحريض

وسّعت دولة الاحتلال رقعة الانتهاكات التي تمارسها تجاه الفلسطينيين عندما بدأت سلطات الاحتلال بملاحقة الفلسطينيين بسبب نشاطهم على الفضاء الرقمي، فأصبحت تلاحق كلّ من ينشر منشوراً على مواقع التواصل الاجتماعيّ، والتي تعدّه دولة الاحتلال من قبيل «التحريض» المجرّم بقانون العقوبات للعام 1977 الذي يُلحق بناءً عليه المقدسيّون والفلسطينيّون في أراضي 1948، وتلاحق أهالي الضفة الغربيّة وفقاً للأوامر العسكريّة الإسرائيليّة. وجاء في نصوص هذه القوانين والأوامر مصطلحات «التشجيع على الإرهاب، أو التأييد، أو التعاطف» والتي تُعدّ مصطلحات فضفاضة، ويكون للقضاة سلطة واسعة لتأويل هذه المصطلحات، وإدراج العديد من المنشورات تحتها. وأصبحت قوّات الاحتلال تتذرّع بالتحريض عند اعتقال الفلسطينيين من خلال ربط التحريض بالإرهاب.

يسلب الاحتلال بهذه الممارسة حقّ التعبير عن الرأى من الشعب الفلسطينيّ على الوسائل كافّة التي يمكن أن تنقل صوت الشعب الفلسطينيّ، والانتهاكات الإسرائيليّة إلى المجتمع الدوليّ.



اعتقل أسامة حروب من منزله في مدينة جنين بتاريخ 2022/06/23 حوالي الساعة 4:30 فجرًا، وتمّ تمديده 4 مرّات من تاريخ الاعتقال، حتّى وُجّهت له لائحة اتّهام بتاريخ 2022/07/12، كان البند الأوّل من لائحة الاتّهام يتمحور حول التحريض وتأييد تنظيم «معاد»، وتضمّنت لائحة الاتّهام بعض الأنشطة التي قام بها الحروب وتورايجها، فتحدّث عن هروب الأسرى من سجن جلبوع، و«حرّض» وأيد «تنظيمًا معاديا» في مقابلة تلفزيونيّة على (رؤيا نيوز)، ونشرت هذه المقابلة على قناة القدس على يوتيوب في تاريخ 2021/9/19 التي يتابعها 312 ألف متابع، وشاهد المقابلة 780 مشاهدًا، وحاز على 40 (إعجاب). وتحدّثت لائحة الاتّهام عن 3 مقابلات تلفزيونيّة أخرى أجراها بين عامي 2021-2022 حول عمليّات إطلاق نار، واستشهاد أمجد الفايذ، ومكانة جنين ونضالها المستمرّ. أمّا البند الثاني فتضمّن نشاطه في تنظيم «محظور». ومن يوم توجيه لائحة الاتّهام تمّ تأجيل المحكمة 9 مرّات متتالية والتي تتخالف مع ضمانات المحاكمة العادلة التي تستوجب سرعة النطق بالحكم.

إنّ السلطة التقديرية الممنوحة للقضاة وتأويلهم لما يُعدّ من قبيل التحريض يعتبر تعسّفًا، ويسلّط الضوء على خطورة تعامل الاحتلال مع تهم التحريض التي عادة ما تحكم بناء عليها بالسجن من 6-24 شهرًا، وغرامات ماليّة طائلة. وعلى الرغم من أنّ حرية الرأي والتعبير من الحقوق والمبادئ الراسخة في القانون الدوليّ، وبخاصة المادّة (19) من العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة في بنديها الأوّل والثاني، إلاّ أنّ دولة الاحتلال انتهكت القانون الدوليّ من خلال تجريمها وسلبها حقّ الرأي والتعبير من الفلسطينيين، ووضعها في قالب «التحريض».

نشاط طلابي يؤدي إلى الاعتقال

تلاحق دولة الاحتلال بشكل مستمرّ وممنهج الطلبة الفلسطينيين من مختلف الجامعات الفلسطينية من خلال اقتحامات الجامعات. وترتفع وتيرة الاعتقال والاستهداف عند قيام الطلبة بأيّ من مظاهر النشاطات الطلابيّة، أو النقابيّة، وأبرزها الانتخابات التي حصلت في الجامعة هذا العام، والتي تمّ اعتقال مجموعة

من الشبان المشاركين فيها بعد انتهائها⁸⁵. استمرت سلطات الاحتلال بملاحقة الطلبة خلال هذا العام، ووجهت لوائح اتهام تتضمن نشاطاتهم النقابية والطلابية داخل الجامعة التي تمت ممارستها بشكل أساسي داخل الحرم الجامعي.

اعتقلت قوات الاحتلال الطالب في جامعة بيرزيت معاذ البطمة بتاريخ 2022/09/2 من قرية عابود القريبة من رام الله. وصدر بحقه أمر اعتقال إداري بتاريخ 2022/09/22 لمدة 4 أشهر، وطلبت النيابة العسكرية تثبيت الأمر على المدّة كاملة أمام القاضي «أيرز حسون» متذرعة بأن البطمة منسّق القطب الطلابي في جامعة بيرزيت، وهو نشيط في هذا التنظيم، وله وجود في الميدان يشكل خطراً على أمن المنطقة. ومع تقديم محامي البطمة دفاعاً، وسؤال القاضي عن مدى وجود موادّ علمية واضحة تؤكد نشاطه في القطب الطلابي، وحقيقة كونه منسّقاً، إلا أنّ القاضي نفى وجود موادّ علمية، وأكد على وجود الشبهات ضمن الملفّ السريّ الموجه إليه، واستمرّ القاضي قائلاً: «نظراً لخطورة الوضع في الميدان لا أرى خطأً في إصدار قرار الاعتقال الإداري». وتمّ تثبيت القرار على كامل المدّة.

لم يسلم الطالب تامر حجوج من جامعة بيرزيت من قوات الاحتلال، حيث تعرّض إلى الاعتقال بتاريخ 2022/03/15 من منزل عائلته الكائن في حيّ بطن الهوى/ رام الله عندما اقتحم حوالي 15 جندياً منزل عائلته بعد خلع باب العمارة السكنية، وضرب أخيه وتفتيش المنزل. ووجهت لائحة اتهام للحجوج تتكوّن من بند واحد تتمحور حول نشاطه الطلابي داخل الجامعة، وهو العضوية في تنظيم محظور، وشملت لائحة الاتهام نشاطات قام بها الحجوج من عام 2019، منها: عضوية كتلة طلابية، واللقاء مع طلاب جدد، والاشتراك في رحله طلابية لقرية بيت ريماء عام 2022 وإلى قرية صفاً عام 2021، وتعليق رايات داخل الحرم الجامعي لتنظيم «معاد» في ذكرى تأسيسه، والاشتراك في استقبال الأسير المحرّر، وتعليق صور الطلبة الأسرى. وبناء على هذه اللائحة حُكم على الحجوج بتاريخ 2022/11/30 بالسجن لمدة 13 شهراً. يقضي العديد من الطلبة فترات طويلة في السجن؛ نظراً للأحكام العالية التي تُفرض عليهم فقط بسبب نشاطهم الطلابي الذي يمارسونه داخل الحرم الجامعي، ولا يشكل أيّ خطر أو تهديداً على دولة الاحتلال، بل يتذرّع به الاحتلال لملاحقة الطلاب، وطمس نشاطهم الطلابي.

85 للمزيد من المعلومات حول هذه الواقعة انظر باب الطلبة



أحكام عالية بالسجن لمعتقلي هبة الكرامة

شهدت فلسطين خلال عام 2021 جرائم عدّة من الاحتلال الإسرائيلي، من أبرزها العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، واقتحامات المسجد الأقصى، ومحاولات تهجير سكّان حيّ الشيخ جراح في القدس المحتلة، والاعتقالات المستمرة وانتهاكات المستوطنين، فاجتمعت هذه الأحداث لتشكّل شرارة أدّت إلى اندلاع هبة شعبية بدأت في الداخل المحتل؛ رفضاً لانتهاكات الاحتلال في مختلف الأراضي الفلسطينية، خاصّة القدس والأقصى تحت عنوان هبة الكرامة في أيار عام 2021، التي بدأت في مدينة اللد بوقفة احتجاجية سلمية بتاريخ 2021/05/10 دعماً للقدس، قامت الشرطة الإسرائيلية بفضّ الوقفة؛ ما جعل الموقف يتحوّل إلى مواجهات في مختلف مناطق اللد مع الشرطة الإسرائيلية، ومع المستوطنين الموجودين في اللد، وأسفرت الاشتباكات مع المستوطنين عن استشهاد الشاب موسى حسونة، وتمّ إغلاق جميع ملفّات المشتبهين بقتله وإطلاق سراحهم⁸⁶. بالمقابل وجّهت النيابة لوائح اتّهام بحق مجموعة من الشبان بقتل المستوطن «يغئال يهوشوع» الذي توفّي بعد يوم واحد من استشهاد حسونة. وقام المستوطنون بالتعدّي على أهل اللد بحرق ممتلكاتهم وإطلاق النار عليهم، ولكن لم تتدخل الشرطة لإيقاف هذه الاعتداءات. وامتدّت الهبة لتشمل حيفا، وعكا، وعدّة مدن أخرى، وشنّت قوات الاحتلال حملة اعتقالات واسعة للشبان المشاركين في الهبة⁸⁷، حيث جرى الإفراج عن بعضهم، وأُخلي سبيل البعض أثناء انتظارهم المحاكمة، وبقي عدد منهم رهن الاعتقال، وقدمت النيابة العامّة لوائح اتّهام ضدّهم، حيث تتوّعت هذه الاتّهامات، كان من بينها المشاركة في أعمال الشغب، ورشق حجارة، وحرق ممتلكات عامّة، وحياسة سلاح، وإطلاق نار، ولكنّ بند الإرهاب الشعبيّ كان حاضراً في الغالبية العظمى من لوائح الاتّهام، وحُكم الأسرى أمام المحاكم الإسرائيلية بناءً عليها، وخلال هذا العام صدرت الأحكام المجحفة بحقّ بعض الأسرى، وقضت بالسجن لفترات طويلة وصلت في بعض القضايا 15 عاماً.

86 عدالة. «عائلة الشهيد موسى حسونة تطالب بمعاينة موادّ التحقيق بعد إغلاق جميع ملفّات المشتبهين بقتله». 30 تشرين الثاني 2021 انظر الرابط التالي : <https://www.adalah.org/ar/content/view/10451>

87 عدالة. معطيات معتقلين خلال «هبة الكرامة» الوارد لمركز عدالة. 16 أيار 2021 انظر الرابط التالي: <https://www.adalah.org/ar/content/view/10325>

ويلاحظ من خلال الأحكام القاسية والمجحفة بحق المشاركين في أحداث هبة الكرامة، العنصرية في الأحكام التي تم إصدارها بحق المشاركين الفلسطينيين بناء على لوائح اتهام تتضمن بنوداً، مثل: الإرهاب الشعبي، والتحريض، والاستناد على قانون الإرهاب الذي يكفل وحده رفع الأحكام إلى ما يقارب 25 سنة. على عكس المستوطنين الذين شاركوا في أعمال التخريب والتحريض على القتل أثناء هبة الكرامة، ولم يتم فتح ملفات تحقيق بحق العشرات منهم، أمّا اليهود الذين فُتح تحقيق بحقهم أصدر بحقهم أحكام مخففة فقط لكونهم يهوداً.

الشاب أدهم بشير حالة دراسية

اندلعت مواجهات بين الفلسطينيين والإسرائيليين في مدينة اللد على أثر اندلاع هبة الكرامة، وفي تاريخ 2021/05/12، قامت مجموعة من الشبان برشق الحجارة على مركبة اليهودي «غناشفيلي» وعلى أثرها فقد السيطرة على المركبة؛ ما تسبب له بجراح. واستناداً إلى هذا الفعل عُقدت المحكمة المركزية في مدينة حيفا للنظر في هذا الملف. وكان من ضمن المشاركين في رمي الحجارة الشاب أدهم بشير البالغ من العمر 24 عاماً من سكان مدينة عكا، الذي أُدين بتهمة الاعتداء المشدد كعمل إرهابي، وارتكاب أعمال الشغب. أثناء جلسة المحاكمة، قال القاضي الذي ترأس الجلسة: إن الفعل الذي ارتكبه الشبان بحق «غناشفيلي» جاء بدافع أيديولوجي قومي، فبالتالي حكمت المحكمة على بشير بالسجن لمدة 10 سنوات، إضافة إلى دفع تعويضات مالية «لغناشفيلي» تصل إلى 150 ألف شيكل⁸⁸. وأدين إلى جانب بشير 7 شبان من الداخل المحتل على القضية نفسها، كان من ضمنهم عاصي حوراني البالغ من العمر 50 عاماً الذي نُسبت إليه تهمة ارتكاب مخالفات خطيرة على خلفية قومية، والمشاركة في أعمال إرهابية. وهذه الأحكام تُظهر العنصرية والتعسفية في الأحكام ضد الفلسطينيين المشاركين في أحداث هبة الكرامة، فالأحكام في السجن وصلت إلى أكثر من 10 سنوات، وحُكم على المعتقلين بغرامات مالية طائلة، على عكس اليهود المشاركين في أحداث الهبة وأعمال التخريب، والتحريض على القتل، وقتل مواطن عربي، حيث نكثت سلطات الاحتلال عن محاسبة اليهود بينما أصدرت أحكاماً مجحفة بحق الفلسطينيين.

88 تايمز اوف إسرائيل. «الحكم بالسجن 10 سنوات على شاب عربي من عكا على خلفية اضطرابات أيار 2021».

28 تشرين الثاني 2022 انظر الرابط التالي: <https://rb.gy/rwsbpc>

باب الاعتقال الإداري



تُعدّ سياسة الاعتقال الإداري إحدى السياسات التعسّفية المنهجية، والأعمدة التي تستند إليها دولة الاحتلال في اعتقال الفلسطينيين، متجاهلةً أيّاً من الاعتبارات، كأعمار المعتقلين، ووضعهم الصحيّ، وجنسهم، وترتكز على وجود ملفّات وأدلة سرّية دون وجود أيّة تهمة، أو محاكمة، ويمنع الأسير أو محاميه من الاطّلاع عليها. يخالف هذا الاعتقال المعاهدات كافة التي تنصّ على وجوب معرفة الأسير التّهم المنسوبة إليه، وأسباب احتجازه، وحقّه في تقديم دفاع عن نفسه، ولكن ما يحدث على أرض الواقع في فلسطين مختلف، فينظّم الاعتقال الإداري في الضفّة الغربيّة بأمر بخصوص تعليمات الأمن الذي يخوّل قائد قوّات الجيش، أو من يقوم بتحويلهم بإصدار أوامر اعتقال في حال كان لديه أسس معقولة، للافتراض أنّ دواعي أمن المنطقة تستوجب اعتقال شخص ما. ويستثنى من ذلك أهالي القدس الشرقيّة الذين تجري اعتقالاتهم بناء على قانون صلاحيّات أوقات الطوارئ.

تظهر تعسفية الاعتقال الإداري في سقفه الغير محدّد المدة، ففي حال انتهت مدّة الأمر، ورأى القائد أنّ الدواعي التي تمّ اعتقال الأسير لأجلها في الأمر الأوّل ما زالت قائمة، يحقّ له أن يقوم بتمديد الاعتقال، ويتمّ استصدار أوامر الاعتقال الإداري لفترة أقصاها 6 أشهر لكلّ قرار، وتكون قابلة للتجديد⁸⁹. وعلى الرغم ممّا تحمله هذه السياسة من إجحاف بحقّ الأسرى، إلّا أنّ سلطات الاحتلال استمرّت خلال هذا العام بإصدار أوامر الاعتقال الإداري التي طالت جميع شرائح المجتمع الفلسطينيّ سواء في الضفّة الغربيّة، أو القدس، أو الداخل المحتل.

ويرتبط الاعتقال الإداري في فلسطين ارتباطاً وثيقاً بالوضع السياسيّ السائد، واستمراريّة وجود الاحتلال على أراضي فلسطين. ويُعبّر الاعتقال الإداري عن سياسة حكومة رسميّة لدولة الاحتلال التي تستخدم الاعتقال الإداري أداةً للعقاب والانتقام من الفلسطينيين، وترتفع وتيرة الاعتقال الإداري، وسياسة العقاب الجماعيّ في حالة الهبّات الشعبيّة أو الانتفاضات.

ويصل الاعتقال الإداري إلى ذروة تعسّفية عندما يلجأ الاحتلال إلى إصدار هذه الأوامر للأسرى بعد قضاء فترة المحكوميّة في السجون الإسرائيليّة بناء على لائحة اتّهام، وهذه الطريقة هي وسيلة للانتقام من الأسرى وزجّهم في سجون الاحتلال على غير

89 للمزيد عن الإعتقال الإداري انظر «ورقة عن الإعتقال السياسي» ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير في نيسان 2020. انظر الرابط التالي <https://tinyurl.com/2p94hnn9>



وجه حقّ لأطول فترات ممكنة. وكذلك تستخدم سلطات الاحتلال الاعتقال الإداري أداةً للاستهداف المتكرر للأسرى المحرّرين، الذين يتم إعادة اعتقالهم بعد قضائهم فترات المحكومية، وذلك بهدف إعادتهم إلى السجون من غير توجيه لائحة اتهام، أو السير في إجراءات محاكمة عادلة تضمن للأسرى حقّهم في الدفاع عن أنفسهم.

أصدرت سلطات الاحتلال خلال هذا العام (2409) أمر اعتقال إداري، ما بين أمر اعتقال جديد أو تجديد اعتقال، ومع انتهاء عام 2022، بلغ عددهم (850) معتقل إداري، بينهم 7 أطفال وأسيرتان ليصبح عدد المعتقلين الإداريين الأعلى منذ 10 سنوات⁹⁰، فبالمقارنة مع عام 2021 أصدرت دولة الاحتلال (1595) أمر اعتقال إداري، أمّا في عام 2020 فقد أصدرت قوَّات الاحتلال (1114) أمر اعتقال إداري- ما بين أوامر تجديد وأخرى جديدة- وبذلك تظهر سياسة الاعتقال الإداري الراسخة التي يستخدمها الاحتلال بشكل متزايد على مرّ السنين، وهذا يؤكّد كذلك أنّ محاكم الاحتلال ما هي إلا وسائل مسيّرة في يد سلطات الاحتلال لكي تصادق على قرارات الاعتقال الإداري بشكل مستمرّ دون مراجعة أو مناقشة قانونيّة حقيقية.


يشكّل الاعتقال الإداري مخالفة جسيمة للقانون الدوليّ الإنسانيّ، كمخالفة بعض الموادّ من العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة التي تنصّ على عدم جواز القبض على أحد، أو اعتقاله تعسّفاً، وعدم جواز حرمان أحد من حرّيته إلاّ لأسباب ينصّ عليها القانون، وطبقاً للإجراء المقرّر فيه. والمادّة التي تنصّ على وجوب إبلاغ كلّ شخص يُقبض عليه بأسباب القبض عليه لدى وقوعه، ويجب إبلاغه على وجه السرعة بأيّة تهمة تُوجّه إليه. وما يبرهن عدم استخدام قوَّات الاحتلال لسياسة الاعتقال الإداري على نطاق ضيقّ هو عدد الأوامر التي صدرت عن المحاكم العسكريّة للاحتلال خلال السنوات الخمس السابقة والتي تزايدت أعدادها بشكل ملحوظ عاماً بعد عام حتّى وصل عددها إلى (7077) أمر اعتقال، بين أمر تجديد وأمر جديد، وهذا الرقم لا يشمل الاعتقال الإداري لأهالي القدس والداخل المحتلّ.

90 تقرير حصاد عام 2022 صادر عن مؤسّسات الأسرى. انظر الرابط التالي:

<https://www.addameer.org/ar/media/4966>

انظر إلى الرسم البياني الذي يُظهر تزايد عدد أوامر الاعتقال الإداري بين عام 2018 وعام 2022 إلى أكثر من الضعف.

رسم توضيحي 4: تزايد عدد الأوامر الإدارية في آخر خمس سنوات



أكبر الأسرى سنّاً بالاعتقال الإداري للمرة الثانية

اعتقل جمال النسر البالغ 76 عاماً من بيته الكائن في مدينة البيرة بتاريخ 2022/08/24 حينما اقتحمت وحدة من المخابرات وجيش الاحتلال المنزل بعد منتصف الليل، ورغم وضعه الصحيّ وكبر سنّه إلا أنّ القوّات الإسرائيليّة قامت بتكبيله وسحبه للجيبات العسكريّة بشكل عنيف وتعسّفيّ، وتمّ اقتياده لمركز تحقيق وتوقيف عوفر القريب من مدينة رام الله. ونذكر أن النسر أسير محرر حيث أنه اعتقل سابقاً مرّة واحدة بتاريخ 2021/06/9 لمدة 4 أشهر رهن الاعتقال الإداري.

بعد اعتقال النسر بأربعة أيّام حوّل للاعتقال الإداري، وأصدرت المحكمة بحقّه أمر اعتقال لمدة 4 أشهر من تاريخ 2022/8/28 حتّى 2022/12/23، وفي جلسة التثبيت التي عقدت في محكمة عوفر العسكريّة أمام القاضي «مأور ابن حن» طلبت النيابة العسكريّة تثبيت أمر الاعتقال لكامل المدّة استناداً إلى المادّة السريّة المقدّمة



للمحكمة، وارتكزت النيابة على أنّ المعتقل نشيط وقائد في تنظيم الجبهة الشعبية الذي تمّ حظره إلى جانب غيره من التنظيمات التي تمّ اعتبارها تنظيمات محظورة بموجب الأوامر العسكرية. وتطرقت النيابة أيضاً إلى أنّ النسر يشكل خطراً على أمن المنطقة، ومع تأكيد محامي النسر على عدم صحّة هذه الادّعاءات ونفيها، وتقديمه شرح مفصّل عن وضع الأسير الصحيّ، ومعاناته من الأمراض المزمنة، وكبر سنّه، وحاجته إلى الرعاية الطبيّة، وبعد استماع القاضي إلى النيابة والمحامي والمعتقل، ومراجعة الملفّ السريّ المقدّم له من الجهات الأمنيّة الإسرائيليّة، أصدر قراره بتثبيت الأمر مع تقصير مدّة الاعتقال لتصبح شهرين، متذرّعة المحكمة بأنّ الاعتقال الإداريّ هو الطريق الوحيد «لدرء الخطورة النابعة من المعتقل». وما كان من النيابة العسكريّة في عوفر إلا أن تستأنف قرار القاضي بتقصير مدّة الاعتقال، وقبلت المحكمة طلب الاستئناف، وأعدت مدّة الاعتقال إلى 4 أشهر. ومع انتهاء الأمر الإداريّ الأوّل تمّ تجديد اعتقال النسر للمرة الثانية، وصدر أمر لمدة 4 أشهر إضافية تنتهي بتاريخ 2023/4/22، وفي جلسة التثبيت التي عقدت يوم 2022/12/28، صدر القرار عن القاضي «ارئيل دريموس» بتثبيت الأمر الإداريّ الثاني لكامل المدّة.

تُبرز قضية النسر الدور المحوريّ الذي تقوم به المحاكم العسكريّة لدولة الاحتلال في قضايا الاعتقال الإداريّ، فالقضاة العسكريّون شركاء في عمليّة الاعتقال التعسّفيّ، وهم الأداة القانونيّة التي يستخدمها القائد العسكريّ لانتهاك القانون الدوليّ الإنسانيّ، وخاصّة اتفاقية جنيف الرابعة فيما يتعلّق باستخدام الاعتقال الإداريّ دون التقيّد بما فرضته الاتفاقية من قيود ومحظورات. فبرغم الوضع الصحيّ للنسر وظروفه الحياتيّة كافّة، وكبر سنّه، إلا أنّ القضاة قاموا بالموافقة على الاستمرار باعتقاله دون إجراء أيّ تحقيق وتحرّر جدّيّ بخصوص الشبهات ضدّه؛ ما يجعل مثل هذه الاعتقالات ترتقي إلى جرائم الحرب التي تستدعي الملاحقة والمحاسبة.

إضراب جماعي ومقاطعة المحاكم العسكرية في مواجهة جريمة الاعتقال الإداري

الإضراب عن الطعام

يلجأ الأسرى إلى الإضراب عن الطعام بعد نفاذ الخطوات النضالية الأخرى كافة، وعدم الاستجابة لمطالبهم عبر الطرق القانونية، والحوار بين سلطات الاحتلال واللجنة النضالية التي تمثل الأسرى، حيث يُعدّ الإضراب المفتوح عن الطعام وسيلة لتحقيق هدف محدد وليس غاية بحدّ ذاته، وهو من أهمّ الاستراتيجيات التي يلجأ إليها الأسرى للتأثير على السجّان، ولانتزاع مطالبهم. فالإضراب المفتوح عن الطعام، أو ما يعرف بـ«معركة الأمعاء الخاوية» هو امتناع عن تناول أصناف المواد الغذائية الموجودة في متناول الأسرى كافة باستثناء الماء والملح. لم يعد الإضراب خطوة نادرة حيث يلجأ إليها الأسرى ضمن خطوة ومواقف واضحة، رافضين سياسة الاعتقال الإداري التعسفيّة التي يتعرّضون لها بصورة متكرّرة، وتسرق منهم سنوات طويلة، برغم ما يترتب عليها من أضرار جسديّة ونفسية جسيمة على صحّة الأسرى وعائلاتهم.

يتعرّض الأسرى المضربون عن الطعام إلى جملة من العقوبات التي تفرضها مصلحة السجون وسلطات الاحتلال، وذلك لأن هذه الخطوة تعدّ مخالفة للوائح مصلحة السجون، حيث شهدت السنوات السابقة عزل عشرات الأسرى الذين باشرُوا بإضرابات فردية، أو شاركوا بإضرابات جماعية؛ الأمر الذي يحرمهم من جميع وسائل التواصل مع العالم الخارجي. وتفرض مصلحة السجون إلى جانب العزل جملة من العقوبات كفرض الغرامات الماليّة، والمنع من الزيارات العائليّة، ونقل الأسرى بين السجون؛ ما يخلق حالة من عدم الاستقرار لديهم، وصعوبة في التأقلم مع كلّ عمليّة نقل.

أعلن الأسرى الفلسطينيون في عدد من سجون الاحتلال⁹¹ بتاريخ 2022/09/25 إضرابهم المفتوح عن الطعام؛ رفضاً لسياسة الاعتقال الإداري الراسخة التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحقهم. وانضمّ إلى الإضراب ما يقارب 30 أسيراً فلسطينياً رافعين شعار «إضرابنا حريّة»، وبتاريخ 2022/10/9 انضمّ للإضراب 20

91 أسير في سجن النقب وأسير في سجن هداريم و28 أسيراً في سجن عوفر.



أسيراً آخر بشكل تضامني احتجاجاً على اعتقالهم، ووضعهم رهن الاعتقال الإداري، شارك في الإضراب عدد من الأسرى المحررين الذين تم إعادة اعتقالهم ووضعهم رهن الاعتقال الإداري، وهذا يسلط الضوء على استهداف الاحتلال الإسرائيلي الأسرى الفلسطينيين السابقين الذين يتم الإفراج عنهم بشكل دائم، وإعادة اعتقالهم بشكل تعسفي. في هذا السياق نشير إلى الأسرى الإداريين الذين قضوا فترات طويلة في سجون الاحتلال، وانضموا إلى الإضراب، منهم الأسير عاصم الكعبي الذي أُفْرَج عنه في أبريل 2021 بعد أن أنهى حكماً بالسجن لمدة 18 عاماً في سجن النقب، وأعيد اعتقاله رهن الاعتقال الإداري لمدة 6 أشهر في تاريخ 2022/08/24⁹². والأسير نضال أبو عكر المستهدف من قبل الاحتلال منذ صغره والذي قضى ما يزيد عن 16 عاماً في الاعتقال الإداري⁹³، والأسير غسان زاهرة الذي يستمر الاحتلال باعتقاله منذ عام 2022، وقضى أكثر من 10 أعوام في سجون الاحتلال⁹⁴. استمر هذا الإضراب حتى تاريخ 2022/10/13 حينما أعلن الأسرى عن فك الإضراب.

ويؤكد لجوء الأسرى المتكررة إلى الإضراب عن الطعام على عدم ثقة الأسرى الفلسطينيين بالمنظومة القضائية الإسرائيلية التي تسخر كل ما تملك من قوة لإيقاع أقصى أنواع العقوبات عليهم، وعدم توفير ضمانات المحاكمة العادلة أمام محاكم الاحتلال العسكرية كافة، وبعد فشل مختلف الطرق القانونية لم يبق أمام الأسرى الفلسطينيين أي ملجأ لانتزاع حريتهم من الاحتجاز غير الشرعي التي تمارسه دولة الاحتلال ضدهم.

92 للمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي:

20Palestinian%20Detainees%20Initiate%20a%20Collective%20https://addameer.org/sites/default/files/30
Open%20Hunger%20Strike%20against%20their%20Arbitrary%20Detention%20without%20Charge%20
or%20Trial.pdf

93 للمزيد من المعلومات عن الأسير نضال أبو عكر انظر بروفايل الأسير عبر الرابط التالي:

88-%84-%D8%A3%D8%A8%D9%86%D8%B6%D8%A7%D9%https://www.addameer.org/ar/prisoner/%D9
83%D8%B1%-%D8%B9%D9

94 للمزيد من المعلومات عن الأسير غسان زاهرة انظر بروفايل الأسير عبر الرابط التالي:

88%D8%A7%D%86-%D8%B2%D9%https://www.addameer.org/ar/prisoner/%D8%BA%D8%B3%D8%A7%D9
87%D8%B1%D8%A9%9

مقاطعة درجات المحاكم العسكرية كافة

بدأ العدد الأكبر من المعتقلين الإداريين منذ بداية عام 2022 بمقاطعة درجات المحاكم العسكرية كافة، واستمرّ هذا الإضراب حتّى شهر سبتمبر من العام ذاته ، والتي جاءت كخطوة استراتيجية يسعون من خلالها إلى ترسيخ الصمود في مواجهة جريمة الاعتقال الإداري. استمرت مقاطعة المحاكم العسكرية بالتزامن مع الإضراب المفتوح عن الطعام الذي بدأه الأسرى ولم تنتهِ خطوة المقاطعة مع انتهاء الإضراب، بل استمرّ الأسرى في مقاطعة جلسات التثبيت والاستئناف كخطوة استراتيجية ومركزيّة في مواصلة الكفاح ضدّ هذه السياسة المجحفة. وبناءً على ذلك، يرفض 80 أسيراً من الأسرى الإداريين حتّى اليوم المشاركة شخصياً، أو من خلال محاميهم القانوني في إجراءات المحاكم الخاصّة بالاعتقال الإداري⁹⁵.

إضافة إلى التفاوض عن الممارسات العقابيّة والمعاملة الحاطة بالكرامة التي تمارس بشكل متكامل من المنظومة الاحتلاليّة، ترفض المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة العدد الأكبر من الاستئنافات المقدّمة ضدّ أوامر الاعتقال الإداري الصادرة عن محامي الأسرى المضربين عن الطعام، رغم الظروف الصحيّة السيئة التي يمرّ بها الأسرى المضربون عن الطعام، وتندرّع المحاكم بوجود «خطر» حاليّ وفقاً «لمعلومات سرّيّة». بدلاً من ذلك، تعمل المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة بشكل مضاعف لتأكيد أوامر الاعتقال الإداري المتجدّدة ضدّ الأسرى الفلسطينيين المضربين عن الطعام.

95 للمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي:

<https://addameer.org/sites/default/files/Thirty%20Palestinian%20Detainees%20Suspend%20their%2020Days.pdf%Collective%20Hunger%20Strike%20after%2019>



الإضرابات الفردية عن الطعام... 100 يوم وأكثر في مواجهة ظلم السجان

إضراب الأسير خليل عواودة

الأسير خليل عواودة 40 عاماً من إذنا/الخليل، قضى ما يقارب خمس سنوات في سجون الاحتلال رهن الاعتقال الإداري. اعتقل عواودة بتاريخ 2021/12/27، وصدر بحقه أمر اعتقال إداري لمدة 6 أشهر، وبتاريخ 2022/3/3 خاض عواودة إضراباً فردياً مفتوحاً عن الطعام؛ رفضاً لاعتقاله الإداري. بعد مضي 111 يوماً على الإضراب عن الطعام الذي تسبب في تدهور كبير في وضعه الصحي ووصولته الى مراحل خطر حقيقة على حياته، وعدته قوات الاحتلال في الإفراج عنه واستناداً إلى هذه الوعود، علّق إضرابه بتاريخ 2022/06/21، إلا أنّ الاحتلال نكث بوعوده، ولم يفرج عن عواودة، وما كان منهم إلا ان يقوموا بتجديد أمر اعتقاله الإداري لمدة 4 أشهر إضافية؛ ما دفعه إلى إعادة استئناف الإضراب في تاريخ 2022/07/2 بالرغم من وصوله إلى 42 كيلوجراماً فقط، وعدم استعادة وعيه وعافيته إثر الإضراب الأول إلا أنه أصرّ على انتزاع حريته، واستمرّ في إضرابه في ظل التدهور الكبير على وضعه الصحي العام.

خلال الإضراب واجه سياسات الاحتلال التعسفية من العزل الانفرادي، والتنقلات المتكررة بين عيادة سجن الرملة ومركز «شامير» الطبي الإسرائيلي. وعلى الرغم من تحذير الاحتلال بمواجهة عواودة لخطر الموت المفاجئ، ووضعته الصحي الخطير والحرج، إلا أنّ محكمة عوفر العسكرية رفضت الالتماس الذي تمّ تقديمه من محامي عواودة ضدّ قرار تثبيت أمر الاعتقال الإداري الثاني، واستندت المحكمة العسكرية إلى الخطر الذي يمثله عواودة بناء على معلومات سرية لتبرير اعتقاله الإداري. وبتاريخ 2022/08/19 أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قراراً يقضي بتجميد الاعتقال الإداري؛ نظراً لأنّ عواودة معرّض «لخطر على حياته»، وأكدت المحكمة أنّ قرار التجميد سار حتى اتخاذ قرار آخر في قضيته، وعلّق الأسير على هذا القرار قائلاً: «تجميد الاعتقال الإداري لن ينهي إضرابي عن الطعام، حتى قرار نهائي بالإفراج». وواصل عواودة إضرابه الذي استمرّ مدّة 172 يوماً على فترتين تفصل بينها أيام معدودة، بعدما فكّ الإضراب في تاريخ 2022/08/31 بعد وصوله إلى

اتّفاق رسمي يقضي بإنهاء اعتقاله الإداري في 2022/10/2⁹⁶.

وضمن محاولات الاحتلال للإبقاء على احتجاز عواودة والتغيب على فرحة عائلته بالإفراج عنه في الموعد المقرّر، قدّمت النيابة لائحة اتّهام بحقه بعدما وجدت بحوزته هاتفاً نقلاً أثناء تفتيشه قبل نقله من المستشفى المدني إلى عيادة سجن الرملة، فاستدعت هذه المخالفة محاكمته عليها -حسب إدّعاءات سلطة الاحتلال- فبالترامن مع انتهاء ملفّ عواودة الإداري تمّ تحويل الملفّ إلى قضيّة ضمن سياسة التجوير والمراوغة لعدم إطلاق سراحه. فأبقت عواودة في سجونها بناء على لائحة اتّهام بانتظار المحاكمة.

صورة 1: صورة الأسير خليل عواودة أثناء إضرابه عن الطعام



إضراب الأسير رائد ريّان

لم يكن إضراب خليل عواودة المفتوح عن الطعام الإضراب الفرديّ الوحيد خلال عام 2022، بل شهد هذا العام 11 إضراباً فرديّاً، كالإضراب الذي باشر به الأسير رائد ريّان. ويذكر أنّ ريّان معتقل إداري سابق كان قد أمضى 21 شهراً في الاعتقال الإداري، وأعيد اعتقاله بتاريخ 2021/11/3 بعد فتره من الإفراج عنه ليصدر بحقه أمر بالاعتقال الإداري مدّة 6 أشهر، تمّ تجديدها 6 أشهر أخرى، ودخل إضرابه المفتوح عن الطعام بتاريخ 2022/04/7. مع بداية الإضراب رفض ريّان بشكل قاطع أخذ الفيتامينات والمدعّمات الطبيّة بالرغم من تردّي وضعه الصحيّ، حيث

96 انظر الملحق رقم (1) جميع الأسرى المشاركين في الإضراب الجماعي عن الطعام.



أصبح يعاني من آلام حادة في المفاصل، وتشويش في الرؤية، ودوخة دائمة، إضافة إلى التقيؤ، وعدم القدرة على الحركة إلا على الكرسي المتحرك. ومع استمرارية الإضراب بدأ يعاني من صعوبة بالغة في التنفس والكلام، وأصبح جسده يرفض استقبال الماء، ومع تعدي اليوم الثاني والستين في الإضراب إلا أن إدارة السجون رفضت نقل ريان إلى أي مستشفى، بل كان متواجداً خلال هذه الفترة في عيادة سجن الرملة، في زنزانة صغيرة فيها ضوء أبيض، وسرير حديد، وشباك مغلق بشبك وحديد، وكان يتم تفتيش هذه الزنزانة يومياً. ورغم وضع ريان الصحي الصعب والخطورة البالغة على حياته إلا أن الاحتلال لم يقدم أي عرض جدي لإنهاء ملفه الإداري، بالمقابل فرضت إدارة السجون على ريان عقوبات عدة، منها: الحرمان من زيارات الأهل، والتبضع من الكنتينا، وفرض غرامات مالية عليه. مع إصرار الأسير ريان وعزمته تمكن بتاريخ 2022/07/28 من انتزاع وعود بإنهاء اعتقاله الإداري بعد 113 يوماً من الإضراب عن الطعام. ورغم الانتهاكات المتواصلة والأضرار الجسيمة التي لحقت به جراء الإضراب، إلا أن سلطات الاحتلال كعادتها نكثت بوعودها، لم يفرج عنه وتم تجديد الاعتقال الإداري لمدة 4 أشهر إضافية.

إن قضية ريان تسلط الضوء على سياسة الخداع والوعد الكاذبة والتصل، التي تتبعها سلطات الاحتلال مع الأسرى الفلسطينيين.

دائرة لوائح الاتهام والاعتقال الإداري

برزت قضية الأسير أحمد عدوي البالغ 30 عاماً من مخيم العروب/ الخليل، الذي اعتقل بتاريخ 2021/11/8، وأصدر القائد العسكري أمر اعتقال إداري بحقه لمدة 5 أشهر، وعقدت جلسة التثبيت بتاريخ 2021/12/15 أمام القاضي «يحيائيل كاتس»، وأدعت النيابة العسكرية أثناء الجلسة أن المعتقل نشيط في تنظيم محظور، وأنه ناشط ومحرض على الإرهاب الشعبي، إضافة إلى إدارته صفحة «العروب الحرة» الموجودة على منصة فيسبوك. وأفاد القاضي في جلسة التثبيت أنه بعد اطلاعه على الملف السري يرى أن المعتقل له اعتقالات سابقة استمرت لخمس سنوات، وحرّض على الإرهاب الشعبي مسبقاً، وبسبب الخطورة النابعة من المعتقل على سلامة المنطقة تم تثبيت الاعتقال الإداري لكامل المدّة. ومع انتهاء الأشهر الخمسة الأولى تم إصدار أمر اعتقال إداري آخر لمدة 4 أشهر، وتوالت أوامر الاعتقال

الإداري التي صدرت بحقه لتصل في مجموعها مدّة 16 شهراً آخرها ينتهي بتاريخ 2023/04/4. ومع كل جلسة تثبيت لأوامر الاعتقال الإداري، كان القاضي يطرح الادّعاءات ذاتها التي تمّ طرحها في أوّل جلسة تثبيت.

وعلى الرغم من وجود عدوي رهن الاعتقال الإداري إلا أنه بتاريخ 2022/04/10 قدّمت لائحة اتّهام بحقه، واحتوت على 3 بنود جميعها مرتبطة برشق الحجارة على الجيش الإسرائيلي، وعلى الرغم من أن محاكمته تمّت بناء عليها وتم وقف التنفيذ لمدّة عام إلا أن الاحتلال لم يبلغ تنفيذ الاعتقال الإداري، بل استمرّت سلطات الاحتلال بتجديد أوامر الاعتقال بالتزامن مع لائحة الاتّهام.

تنتهك سلطات الاحتلال بهذه الممارسات أبسط ضمانات المحاكمة العادلة، المتمثلة في عدم محاكمة الفرد على التهمة ذاتها مرّتين، وإغلاق السبل كافّة للإفراج عنه، وهذا ما أكّده المادّة 117 من اتّفاقيّة جنيف الرابعة، وكذلك المادّة 14/7 من العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسياسيّة التي أكّدت عدم جواز تعريض أحد للمحاكمة، أو العقاب على تهمة سبق أن أدين بها، أو برئ منها بحكم نهائيّ.



الاستنتاجات:

1. استمرت دولة الاحتلال خلال عام 2022 في احتجاز الأسرى الفلسطينيين في سجون تفتقر إلى الحد الأدنى من مقومات العيشة الادمية، حيث يتواجد آلاف الأسرى في سجون قديمة مهترئة، مليئة بالرطوبة. تسببت ظروف الاحتجاز بإصابة العديد من الأسرى بأمراض عدا عن دورها في تفاقم الوضع الصحي للأسرى الذين كانوا يعانون من أمراض قبل احتجازهم، وبسبب اجتماع هذه الظروف والإهمال الطبي الذي تمارسه مصلحة السجون، أعلن عن استشهاد الأسير ناصر أبو حميد والأسيرة سعاد مطر.
2. شهد هذا العام ارتفاعاً ملحوظاً في أعداد المعتقلين، خاصة في مدينة القدس التي استهدفتها قوات الاحتلال بشكل كبير، حيث بلغ عدد المعتقلين في القدس وحدها حوالي 3 آلاف معتقل.
3. استمرت دولة الاحتلال خلال عام 2022 بممارسة التعذيب الجسدي والنفسي، واستخدام أساليب إنسانية، وحاطة بالكرامة مع الأسرى الفلسطينيين؛ بهدف كسر إرادتهم ومقاومتهم السجن، حيث تستخدم دولة الاحتلال هذه الأساليب منذ اللحظات الأولى للاعتقال، مروراً بالتحقيق ووصولاً إلى سجون الاحتلال التي تشهد انتهاكات جسيمة لحقوق المعتقلين.
4. استمرار دولة الاحتلال في استهداف الأسرى وعائلاتهم عن طريق شرعة القوانين من خلال الكنيسة الإسرائيلي، وارتفاع قرارات الإبعاد، والتهجير القسري بحق الأسرى وعائلاتهم في حال أقبل أي من أفراد العائلة بدعم أي عمل عسكري يقومون به.
5. زادت قوات الاحتلال خلال عام 2022 من اعتقال الفلسطينيين ووضعهم تحت الاعتقال الإداري الذي ينتهك أبسط ضمانات المحاكمة العادلة، وحقوق المعتقلين في معرفة التهم المنسوبة إليهم، والحق في إعداد دفاع قانوني. ولا تقف تعسفية الاعتقال الإداري عند هذا الحد، بل استمرت خلال هذا العام في تحويل المعتقلين من الاعتقال الإداري إلى الاعتقال على خلفية قضايا بعد قضائهم أشهراً في الاعتقال الإداري. أو تحويلهم من قضية إلى الاعتقال الإداري بعد قضائهم سنوات على خلفية أحكام صادرة بحقهم.

6. صعدت دولة الاحتلال من تطبيق العقوبات الجماعية التي لا تفرق بين الفلسطينيين كباراً كانوا أم صغاراً، فخلال هذا العام قامت قوات الاحتلال باقتحامات شرسة متعدّدة لمختلف المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، وقامت خلال هذه الاقتحامات بهدم المنازل، وتكسير الممتلكات، واعتقال أفراد من أسر المعتقلين بهدف الضغط على المعتقلين في مراكز التحقيق.
7. استمرّت سلطات الاحتلال في انتهاج سياسة تصعيدية خطيرة بحق الأطفال والنساء، وذلك في إطار سياسات الاحتلال الممنهجة لتدمير المجتمع الفلسطيني بفئاته كافة، دون مراعاة أيّ خصوصية لوضع الأطفال أو النساء، أو الالتفات إلى الحماية الممنوحة لهذه الفئات في المعاهدات والإعلانات الدولية.
8. عمدت دولة الاحتلال في استمرار انتهاك حرية الرأي والتعبير للفلسطينيين، وذلك من خلال اعتقال عشرات الفلسطينيين على خلفية منشوراتهم على مواقع التواصل الاجتماعي خاصة منصة فيسبوك، أو على خلفية مقابلات تلفزيونية، والتي تعدّها سلطات الاحتلال من قبيل التحريض على دولة الاحتلال.



التوصيات:

1. توصي مؤسسة الضمير بضرورة ملاحقة الاحتلال على جرائمه بحق الشعب الفلسطيني، وذلك يشمل جرائم الإعدام خارج نطاق القانون، وانتهاك ضمانات المحاكمة العادلة للأسرى، ونقل الأسرى المستمر بين السجون بواسطة البوسطة، والاعتقال الإداري الذي يحرم الأسرى من معرفة التهم المنسوبة إليهم، أو مدة العقوبة، والعقوبات الجماعية التي صعدت بها قوات الاحتلال خلال هذا العام، إضافة إلى احتجاز جثامين شهداء الحركة الأسيرة.
2. توصي مؤسسة الضمير المجتمع الدولي بضرورة الضغط على دولة الاحتلال للإفراج الكامل عن جميع الأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال، وبالأخص كبار السن، والمرضى، والنساء، والأطفال الذين يعانون من ظروف اعتقال قاسية جداً. وكذلك الضغط على دولة الاحتلال لتنفيذ التزاماتها بتوفير المساحة الدنيا المخصصة للأسرى التي أقرتها محكمة الاحتلال، وتحسين ظروف مراكز الاحتجاز والتوقيف التي تفتقر إلى أبسط معايير الحياة الآدمية.
3. توصي مؤسسة الضمير بضرورة الضغط على دولة الاحتلال من قبل الأمم المتحدة والمقرررين الخاصين؛ من أجل إنهاء الاعتقال الإداري الممارس بحق الشعب الفلسطيني، ووقف جرائم التعذيب.
4. توصي مؤسسة الضمير بضرورة توحيد الجهود بين المؤسسات الحقوقية المحلية وهيئة شؤون الأسرى لفضح جرائم دولة الاحتلال، ومصالحة السجون، وتقديم الشكاوي المحلية والدولية بهدف مساءلة الاحتلال على أعماله. إضافة إلى ضرورة توحيد الخطاب القانوني والحقوقى، فيما يتعلق بقضية الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال، والدعوة إلى مقاطعة المحاكم العسكرية.
5. توصي مؤسسة الضمير الأسرى والمعتقلين بضرورة توثيق الاعتداءات التي يتعرضون لها خلال فترة الاعتقال والاحتجاز، وإيصالها إلى المؤسسات الحقوقية الفلسطينية والدولية؛ بهدف تفعيل أدوات مساءلة الاحتلال ومحاسبته على جرائمه، وفضح طبيعة المعاملة العنصرية التي تتعامل بها

دولة الاحتلال مع الفلسطينيين بشكل عام والأسرى بشكل خاص، وطبيعة التحريض الذي يمارسه الشارع الإسرائيلي لتضييق الخناق على الأسرى.

6. توصي مؤسسة الضمير اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الاستمرار بدورها ومهماتها في حماية الأسرى الفلسطينيين، والتمسك بحقها في الزيارات الفجائية للسجون، ومراكز التوقيف، والأطّلاع على ظروف احتجازهم، والاستماع إلى شكاوي الأسرى ومطالبهم. ومطالبة مصلحة السجون بالعمل الجادّ والفوري على الوفاء بالتزاماتها؛ كونها قوة حازمة بموجب القانون الدوليّ الإنسانيّ.

7. توصي مؤسسة الضمير المقرّر الخاصّ المعنيّ بالصحة، والمؤسّسات الدوليّة ذات العلاقة بضرورة الاستمرار في الضغط على دولة الاحتلال لتنفيذ التزاماتها بتوفير الرعاية الصحيّة للأسرى المرضى، في ظلّ سياسة الإهمال الطيّ الذي يشكّل سياسة ثابتة ضدّ الأسرى الفلسطينيين، التي تسببت ولا زالت تتسبب في سقوط شهداء من الحركة الأسيرة.

الملاحق





الملحق رقم (1): أسماء الأسرى المشاركين في الإضراب المفتوح عن الطعام

| الاسم | تاريخ الاعتقال | مجموع أوامر الاعتقال الإداري 2022-2021 |
|------------------|----------------|---|
| نضال أبو عكر | 01/08/2022 | 6 أشهر اعتقال إداري |
| إيهاب مسعود | 17/10/2021 | 16 شهراً اعتقال إداري |
| عاصم الكعبي | 24/08/2022 | 6 أشهر اعتقال إداري |
| أحمد حجاج | 24/08/2022 | 6 أشهر اعتقال إداري |
| ثائر طه | 01/05/2022 | 12 شهراً اعتقال إداري |
| رامي فضائل | 05/09/2022 | 4 أشهر اعتقال إداري |
| لطفی صلاح | ---- | ---- |
| صلاح الحموري | 07/03/2022 | 9 أشهر اعتقال إداري |
| غسان زواهرة | 19/08/2021 | 20 شهراً اعتقال إداري |
| كنعان محمد كنعان | 03/08/2022 | 8 أشهر اعتقال إداري |
| أشرف ابو عرام | 07/06/2021 | 20 شهراً اعتقال إداري |
| غسان كراجة | 11/08/2022 | 6 أشهر اعتقال إداري |
| صالح أبو عليا | 04/03/2022 | 12 شهراً اعتقال إداري |
| عوض اللطيف كنعان | 02/05/2022 | ---- |
| ليث كسابرة | 01/02/2022 | 12 شهراً اعتقال إداري |
| صالح جعيدي | 04/08/2022 | 6 أشهر اعتقال إداري |

| | | |
|-----------------|------------|------------------|
| 14 شهراً إداريً | 12/11/2021 | باسل مزهر |
| 6 أشهر إداريً | 14/06/2022 | مجد الخواجا |
| 10 أشهر إداريً | 08/05/2022 | جهاد شريتح |
| موقوف للمحاكمة | 03/11/2021 | هيثم سياج |
| 12 شهراً إداريً | 03/02/2022 | مصطفى الحسنات |
| 10 أشهر إداريً | 08/05/2022 | عزمي شريتح |
| 10 أشهر إداريً | 13/03/2022 | محمد أبو غازي |
| موقوف للمحاكمة | 13/06/2022 | أحمد خاروف |
| ---- | ---- | نصرالله البرغوثي |
| موقوف للمحاكمة | 15/03/2022 | محمد فقها |
| موقوف للمحاكمة | 15/03/2022 | تامر الحجوج |
| 8 أشهر إداريً | 18/04/2022 | سنار حمد |
| 6 أشهر إداريً | 12/09/2022 | رغد شمروخ |
| 4 أشهر إداريً | 16/09/2022 | زيد قدومي |



الملحق رقم (2) أسماء الصحفيين الموجودين في سجون الاحتلال مع نهاية عام 2022

| الاسم | تاريخ الاعتقال | الوضع القانوني |
|--------------------|----------------|----------------------|
| محمود محمد عيسى | 1996/03/6 | 3 مؤبّدات و 46 عاماً |
| أحمد الصيفي | 2009/08/19 | 19 عاماً |
| منذر خلف أحمد مفلح | 2003/09/4 | 30 عاماً |
| باسم خندقجي | 2004/11/2 | 3 مؤبّدات |
| قسام شبلي البرغوثي | 2019/08/26 | موقوف للمحاكمة |
| يزن أبو صلاح | 2020/01/21 | 4 أعوام |
| هيثم جابر | 2003/07/24 | 28 عاماً |
| عمر أبو الرب | 2022/04/1 | معتقل إداري |
| رجائي طارق حمد | 2022/03/28 | معتقل إداري |
| عامر أبو عرفة | 2022/07/19 | معتقل 8 أشهر إداري |
| فيصل الرفاعي | 2022/07/20 | معتقل 6 أشهر إداري |
| نضال أبو عكر | 2022/08/1 | معتقل 6 أشهر إداري |
| إبراهيم أبو صفيّة | 2022/08/6 | موقوف للمحاكمة |
| ياسين أبو لفتح | 2022/09/12 | موقوف للمحاكمة |
| تحرير أبو سريّة | 2022/08/20 | موقوفة للمحاكمة |
| محمود أبو الحسن | 2022/08/6 | محكوم 10 أشهر |

